رِسَالَةٌ
فِي تَعَلُّقَاتِ صِفَاتِ اللهِ ﷻ

تَأْلِيفُ الشَّيْخِ العَلَّامَة

أَحْمَدَ بْنِ مُبَارَكِ السِّجِلْمَاسِيِّ

(ت ١١٥٦هـ)

تحقيق

نزار حمادي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي سبَّحت بحَمْدِهِ جميعُ المخلوقات، ودلَّت على وَحدانيته سائرُ المكوَّنات، والصلاة والسلام على سيِّدنا محمَّدٍ منقِذِنا من الهلَكات، وعلى آله وأصحابه السابقين إلى الخيرات، صلاةً وسلامًا دائمين باقيين ما بقيت الأرضون والسماوات.

وبعد، فإنّ الله تعالى قد فضّل الإنسان بالنطق والبيان، وخصَّه العقل والعرفان، وأمرَه على لسان رُسُله بالنظر والتأمّل في الأكوان، ليتوصل بذلك إلى معرفة وجوبِ وجود إلهٍ واحدٍ متصفٍ بجميع صفات الكمال، ومنزَّهٍ عن سائر سمات النقصان، مرسِلٍ للرُّسُل على جهة الفضل والامتنان، ومشرِّعٍ لجميع الأحكام التي بها تستقيم حياة الإنسان.

ولم يزل علماء الإسلام منذ بلوغ الرسالة المحمَّدية الخاتمة الجامعة يبحثون في أسرار الخَلْق لمعرفة أحكام ذاتِ الحقِّ تعالى وصفاته، قيامًا بالواجب الشرعي، ورَوْمًا للوصول إلى الكمال الإنساني بالارتقاء في المعارف الإلَهية التي لا حد لها ولا حصر، فشيّدوا بذلك علم التوحيد، وبحثوا في كل ما يتصل به من قريب أو بعيد.

ثم خصَّ المتأخرون من أذكياء العلماء بعض المسائل الاعتقادية

الجزئية الدقيقة بمزيد البحث والتحقيق، بعد الاستقصاء لأقوال السابقين والوقوف على نتائج أنظارهم، وألّفوا في ذلك رسائل مستقلة أودعوا فيها ما يغني عن الرجوع إلى كثير من الكتب، مع ذكر ترجيحاتهم واختياراتهم المبنية على سعة الاطلاع ونفوذ الأفهام.

ومن أولئك العلماء الشيخ العلامة المحقِّقُ المدَقِّقُ أبو العباس أحمد بن مبارك السجلماسي رحمه الله، فقد صنف رسالة جليلة القدر في مبحث تعلُّقات صفات الله تعالى، وهو من أنفس وأصعب وأدق مباحث علم التوحيد، فخاض فيه خَوْضَ العارف البصير والناقد الخبير، ولم يمنعه صغر سِنّه أيام تأليفه لهذه الرسالة ـ حيث كان له أربعة وعشرون عامًا ـ من إيراد مقالات العلماء الكبار ومناقشها وإبداء ما له فيها تقوية وتضعيفًا وغير ذلك.

ومن سعة اطلاعه رحمه الله تعالى أن أورد كلام كثير من أئمة علم التوحيد ذاكرًا لأسمائهم وكتبهم، فمن العلماء الذين استعرض آراءهم ونقاشها: عبد الله بن سعيد بن كُلّاب، وأبو الحسن الأشعري، وابن مجاهد البصري، والقاضي الباقلاني، وأبو إسحاق الاسفرايني، وإمام الحرمين الجويني، وأبو حامد الغزالي، وعبد الكريم الشهرستاني، وفَخْر الدين الرازي، وسيف الدين الآمدي، وتَقِيّ الدِّينِ المقترَح، وشَرَف الدِّينِ بن التلمساني، والشَّرِيفُ أَبو يَحْيَى الإدريسي، وشهاب الدين السُّهَرَوَرْدِيّ، وشمس الدين الأصفهاني، وشهاب الدين القرافي، وعز الدين بن عبد السلام، وعَضُد الدين الإيجي، وسَعْد الدِّينِ التفتازاني، والإمام ابْن عَرَفَةَ، والسَّيِّد الشريف الجرجاني، وأبو عبد الله السنوسي، والبكي الكومي التونسي، وجلال الدين الدواني، وياسين العليمي، ويحيى الشاوي، وأحمد

المنجور، وعبد الرحمن الفاسي، والكمال بن أبي الشريف، وغيرهم كثير.

ومن الكتب التي اعتمدها واطلع عليها إما مباشرة أو بواسطة: الأَسْرَار العَقْلِيَّةِ في الكلمات النبوية، وشرحها، وشَرْحُ قَوَاعِدِ القاضي عِيَاض، وشرح المقاصد، وشرح معالم أصول الدين، والمطالب العالية، ونهاية العقول في دراية الأصول، والإرشاد إلى قواعد الأدلة في أصول الاعتقاد، وشرح عقيدة ابن الحاجب، والمُحَصَّلِ، والمواقف، والصحائف، وشرح الأربعين في أصول الدين، والشمسية في المنطق، وجملة من شروح وحواشي كتب الإمام السنوسي، وجملة من شروح وحواشي كتب أصول الفقه، وغير ذلك من المؤلفات.

هذا، وقد اطلعتُ على جملة من الرسائل التي بحثت قضية تعلقات الصفات، كـ«نتائج أفكار الثقات فيما للصفات من التعلقات» للشيخ علي العدوي، و«كشف قناع المخدّرات من بعض أسرار دقائق الصفات» للشيخ محمد بن عمر الغدامسي، ورسائل في الكلام على تعلق بعض الصفات كـ«مطلع النيرين فيما يتعلق بالقدرتين» للشيخ الأمير، و«فتح العليّ الجليل في تحقيق تعلق العلم بالمستحيل» للشيخ أحمد الجوهري، و«رسالة في تعلق القدرة بالأمور الاعتبارية» له أيضًا، وغير ذلك، ولكن ما وجدت رسالة تضاهي رسالة الشيخ السجلماسي في التحقيق والتحرير، لذا توجهتُ للعناية بها ونشرها ليعم نفعها ويستفيد الباحثون منها، وبالله تعالى التوفيق.

** ** **

شذرات من ترجمة العلامة
أحمد السجلماسي(١)

قال الكتاني في سلوة الأنفاس عند ترجمته: هو العلامة سيدي أحمد بن مبارك رحمه الله ورضي عنه: العالِمُ العلَّامة، الجهبذ الفهّامة، المشارك المحقِّق، الهُمام المدقِّق، الحافظ المتضلع المتبحِّر، المجتهد القدوة المحرِّر، نجم الأمة، وتاج الأئمة، شيخ الشيوخ، ومن له في العِلم القدَمُ الثابتةُ الرسوخ: أبو العباس سيدي أحمد بن مبارك ـ به عُرف ـ ابن محمد بن علي السجلماسي اللَمَطي ـ بفتحتين ـ نسبة إلى لَمَط: قرية بالمدينة العامرة من سجلماسة، البكري الصديقي؛ يتصل نسبه بسيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

ولد في حدود سنة (١٠٨٨هـ) بسجلماسة، وانتقل إلى فاس سنة (١١١٠هـ)، ودرس على شيوخها كالقاضي بردلة، ومحمد بن عبد القادر الفاسي (ت١١١٦هـ)، ومحمد القسنطيني (ت١١١٦هـ)، وأحمد ابن الحاج (ت١١٠٩هـ)، ومحمد بن أحمد المسناوي (١١٣٦هـ)، وعلي بن أحمد

(١) للتوسع في ترجمته يراجع: نشر المثاني، ضمن موسوعة أعلام المغرب (ج٤/ص١٦٣٦) والتقاط الدرر (ج٢/ص٣٩٣-٣٩٤) وكلاهما للقادري، طبقات الحضيكي (ج١/ص١٢٠)، سلوة الأنفاس لمحمد بن جعفر الكتاني (ج٢/ص٢٠٣)، شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف (ص٣٥٢).

الحُرَيْشي (ت١١٤٢هـ) وغيرهم.

ودرَّس بفاس، فأخذ عنه جماعة، منهم: محمد بن الحسن البناني (ت١١٩٤هـ)، وأحمد المكودي (ت١١٦٩هـ)، وعمر الفاسي (ت١١٨٨هـ)، ومحمد التاودي (ت١٢٠٩هـ)، وأحمد بن عبد العزيز السجلماسي (ت١١٧٥هـ) وغيرهم.

وألّف تآليف عديدة، منها:

ـ رسالة قبول الأعمال تسمى: تحرير مسألة القبول على ما تقتضيه قواعد الأصول، نشرت بتحقيق الحبيب العيادي، ضمن منشورات كلية الآداب بالرباط، الطبعة الأولى سنة ١٩٩٩م. وفي صدر التحقيق ترجمة موسعة للمؤلف.

ـ رسالة ردّ التشديد في مسألة التقليد، نشرت بتحقيق ودراسة الدكتور مولاي الحسين ألحيان، الطبعة الأولى ٢٠١٠م عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.

ـ ورسالة في دلالة العام تسمى: إنارة الأفهام بما قيل في دلالة العام، توجد منها نسخة بالمكتبة الوطنية بالرباط ضمن مجموع رقم (١٠٩٢ ك) من الصفحة (١ ـ ١٠٤)

ـ والأجوبة السبكية لعلها الموجود بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت عنوان: حاشية على جمع الجوامع، ضمن مجموع رقم (٣١٣٥ ك)

ـ ومنها رسالة في كون الثواب المذكور في فضل قراءة القرآن المرتب

على حروفه هل يعتبر فيه الحروف الملفوظ بها او الحروف المكتوبة دون الملفوظ بها، توجد منه نسخة بالمكتبة الوطنية بالرباط ضمن مجموع رقم (٤٠٨ ك) من الصفحة (١٣١ ـ ١٥٠) تحت عنوان: تعليق.

ـ ورسالة في تحقيق تعلق القدرة. وتسمى الدرة في تحقيق تعلق القدرة، توجد منها نسخة بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت رقم (٤١١ ع).

ـ ورسالة في كون الوصف النفسي هل يصح في علم الكلام أو لا يصح.

ـ ورسالة في الفرق بين الموازنة عند علماء الحديث والموازنة عند المعتزلة توجد منه نسخة بالمكتبة الوطنية بالرباط باسم «تقييد في وزن الأعمال» ضمن مجموع رقم (٧٤ د) من الصفحة (٨٩ ـ ٩٦).

ـ ورسالة في تعلق الصفات وبيان ما هو نفسي منها وما لا وهي. قال ابن مبارك في إجازته للمكودي: وهي أول ما ألّفته على الإطلاق. وهي هذه الرسالة التي بين يديك.

ـ ورسالة تتعلق بكلام القرافي فيما حكاه عن ابن جميع في التحدث عن الأجنة في القواعد والفروق. لعلها الموجود بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت عنوان: تأليف في الطب، تحت يقم (١٥٥١ د).

ـ تقييد في تعريف أصول الفقه. توجد منه نسخة في الممكتبة الوطنية بالرباط ضمن مجموع رقم (٢١٨٠د) من الصفحة (١ ـ ٧).

ـ وتأليف في مسالة قبول الأعمال الضيقة المجال المجهولة المآل

الخفية على العارفين من الفحول الأبطال، توجد منه نسخة بالمكتبة الوطنية بالرباط ضمن مجموع رقم من الصفحة (١٠٥ ـ ١٩٥).

ـ وتأليف في مسألة الأخذ بالمرجّحات في الأحكام حين الرجوع إلى أصولها والاجتهاد فيها، وصفات المجتهد. توجد منه نسخة بالمكتبة الوطنية بالرباط ضمن مجموع رقم (٩١٠ك) من الصفحة (٢٧٤ ـ ٢٧٦).

ـ رسالة في أربعين حديثا في فضل قضاء حوائج المسلم. توجد منه نسخة في المكتبة الوطنية بالرباط ضمن مجموع رقم (١٠٩٢ ك) من الصفحة (٤١٠ ـ ٤١٦).

ـ رسالة في الأجوبة على مسائل من فن الكلام. توجد منها نسخة في المكتبة الوطنية بالرباط ضمن مجموع رقم (١٠٩٢ ك) من الصفحة (٣٠٥ ـ ٣٢٨).

ـ رسالة في جواز تكرار سورة الإخلاص عند الختام. توجد منها نسخة في المكتبة الوطنية بالرباط ضمن مجموع رقم (١٠٩٢ ك) من الصفحة (٣٢٩ ـ ٣٥٠).

ـ رسالة في دلالة المعجزة هل الراجح فيها أنها عادية أم عقلية، وعن كيفية دلالاتها وأدلة ذلك. توجد منها نسخة في المكتبة الوطنية بالرباط ضمن مجموع رقم (١٧٥٥ د) من ورقة (١٤٧ / أ ـ ١٤٩ / ب).

ـ إزالة اللبس عن المسائل الخمس. توجد منها نسخة في المكتبة الوطنية بالرباط ضمن مجموع رقم (١٠٩٥ ك) من الصفحة (١ ـ ٦٢).

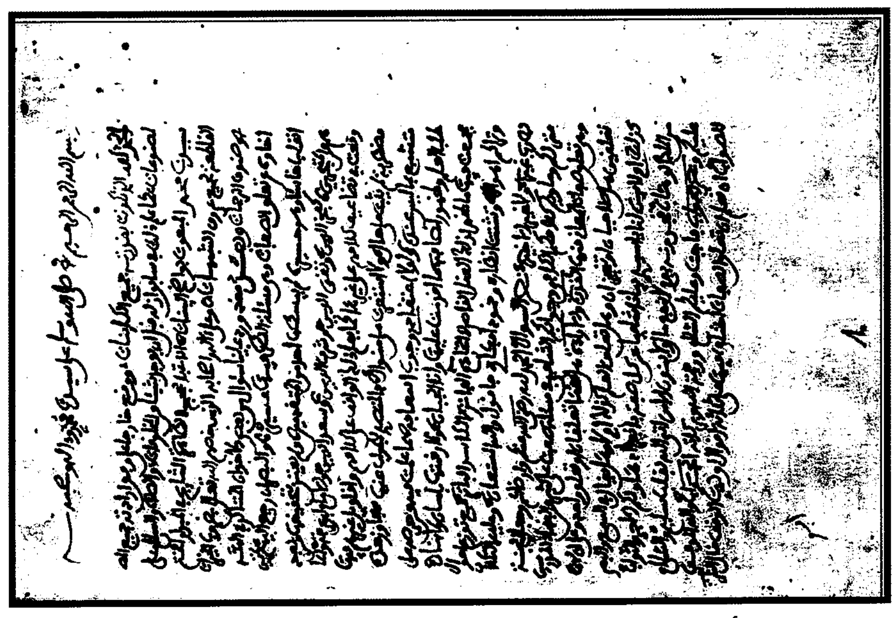
- كشف القناع عما ادعي في مسألة المعية من الإجماع. حققها الدكتور أبو بكر سعداوي.

- الدالية في تخفيف الهمزة لحمزة وهشام. توجد منها نسخة في المكتبة الوطنية بالرباط ضمن تحت رقم (٢١٣٨د).

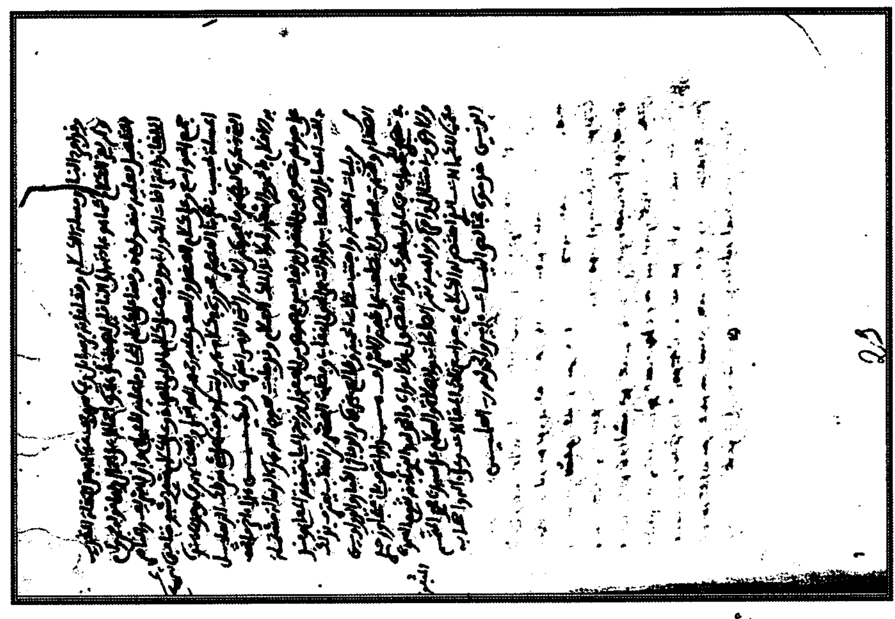
وله غير ذلك من المؤلفات والرسائل.

توفي رحمه الله ليلة الجمعة، تاسع عشر جمادى الأولى سنة (١١٥٦هـ)، ودفن بجوار شيخه عبد العزيز الدباغ رحمه الله.

هذا، وقد اعتمدتُ في العناية بهذه الرسالة على نسختين مغربيتين، إحداهما من مكتبة مؤسسة الملك عبد العزيز بالدار البيضاء، والأخرى من الخزانة الملكية بالرباط أمدني بها أخي العزيز **الدكتور خالد زَهري** جزاه الله عنا خير الجزاء، وفيما يلي نماذج منهما.

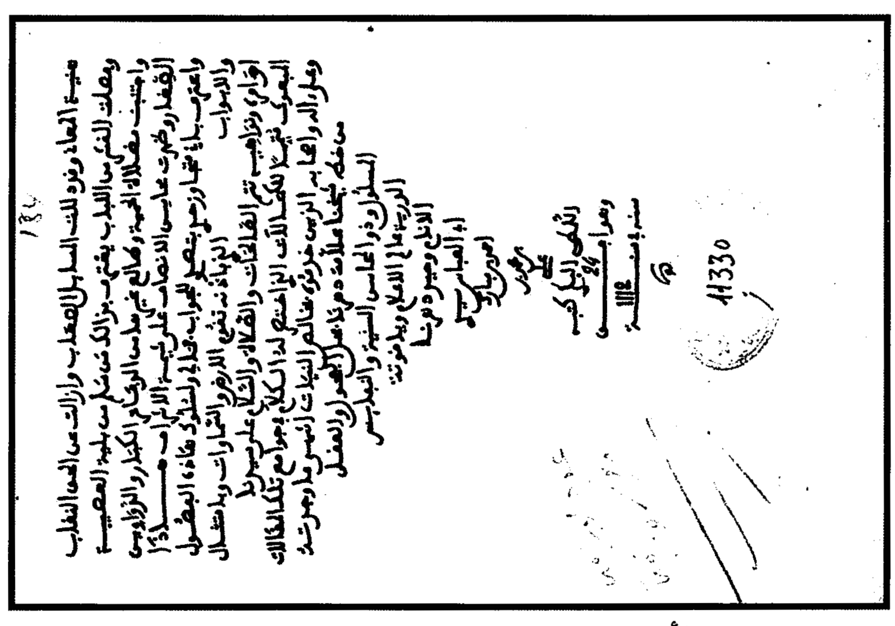


الصفحة الأولى من نسخة مكتبة مؤسسة الملك عبد العزيز ـ الدار البيضاء.



الصفحة الأولى من نسخة مكتبة مؤسسة الملك عبد العزيز ـ الدار البيضاء.

الصفحة الأولى من نسخة مجموع الخزانة الملكية رقم ١١٣٣٠



الصفحة الأخيرة من نسخة مجموع الخزانة الملكية رقم ١١٣٣٠



رِسَالَةٌ

فِي تَعَلُّقَاتِ صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

تَأْلِيفُ الشَّيْخِ العَلَّامَة

أَحْمَدَ بْنِ مُبَارَكِ السِّجِلْمَاسِيِّ

(ت ١١٥٦هـ)

تحقيق

نزار حمادي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

صَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ سَلَّمَ

الحَمْدُ لِلَّـهِ الَّذِي تَكَوَّنَتْ بِقُدْرَتِهِ جَمِيعُ الكَائِنَاتِ، وَوَقَعَ خَارِجاً عَلَى وَفْقِ إِرَادَتِهِ جَمِيعُ المَصْنُوعَاتِ، كَمَا عَلِمَ ذَلِكَ فِي سَابِقِ أَزَلِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجِدَ شَيْئاً مِنَ المَخْلُوقَاتِ.

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ المَبْعُوثِ بِوَاضِحِ البَيِّنَاتِ، الآتِي بِالحُجَجِ الظَّاهِرَةِ النَّتَائِجِ فِي المَبْدَإِ وَالخَتْمِ القَاطِعَةِ لِجَمِيعِ عُرُوقِ الشُّبُهَاتِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ خَصَّهُمُ اللهُ تَعَالَى بِضُرُوبِ الخَيْرَاتِ وَصُنُوفِ الرَّحَمَاتِ.

تعلق الصفات مسألة عسيرة

وَبَعْدُ؛ فَقَدْ وَرَدَ عَلَيْنَا سُؤَالٌ مِنْ بَعْضِ الإِخْوَانِ المُتَأَكِّدِ فِي اللهِ إِخَاؤُهُ عَنْ تَعَلُّقِ الصِّفَاتِ[1]، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ النَّظَرُ فِيهَا عَسِيرٌ، وَالبَصَرُ

(١) قال الشريف زكريا الإدريسي (كان حيا سنة ٦٢٩هـ) في بيان أهمية هذا المبحث: في عموم تعلق صفاته إثباتُ الوَحدانية ونفي الشِّرْكَة؛ لأنه إذا ثبت عمومُ تعلق قدرته ـ تعالى ـ وإرادته وعلمه بكل ممكن لم يَبْقَ لغيره شيءٌ يكون فِعْلاً له، فتثبت بذلك وَحدانيةُ اللهِ تعالى، لا إله إلا هو، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. (أبكار الأفكار العلوية في شرح الأسرار العقلية، ص ٢٠٥. تحقيق: نزار حمادي. دار مكتبة المعارف ـ بيروت. ط١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.

إِنْ رَجَعَ إِلَيْهَا كَرَّتَيْنِ انْقَلَبَ خَاسِئاً وَهُوَ حَسِيرٌ، لَمْ يَبْسُطْهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَلَمْ يَعْتَنِ بِتَحْقِيقِهَا مِنْ بَعْدِهِمْ مِنَ الْمُتَبَحِّرِينَ، كَـ«**فَخْرِ الدِّينِ**»، وَ«**تَقِيِّ الدِّينِ**»، وَ«**شَرَفِ الدِّينِ**»، وَ«**سَعْدِ الدِّينِ**»، وَالإِمَامِ «**ابْنِ عَرَفَةَ**»، وَإِنَّمَا وَقَعَتْ فِي تَضَاعِيفِ كَلَامِهِمْ عَلَى غَيْرِهَا كَمَا يَعْلَمُ ذَلِكَ الوَاقِفُ عَلَى كَلَامِهِمْ، وَأَقَاوِيلُ غَيْرِهِمْ فِيهَا مُضْطَرِبَةٌ، لَمْ تَثْبُتْ عَلَى حَالٍ وَلَا اسْتَقَرَّتْ عَلَى مِنْوَالٍ، فَالمُتَصَدِّي لِلْجَوَابِ عَنْهَا مُتَجَاوِزٌ حَدَّهُ، مُتَشَبِّعٌ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُ.

وَلَوْلَا اعْتِقَادِي وُجُوبَ إِسْعَافِهِ؛ لِمَا عَلِمْتُ فِيهِ مِنْ حِرْصِهِ عَلَى طَلَبِ العِلْمِ وَظُهُورِ إِنْصَافِهِ، مَا أَقْدَمْتُ عَلَيْهَا وَأَنَا الجَبَانُ، وَلَا رَقَمْتُهَا بِلِسَانٍ وَلَا بَنَانٍ.

فَجَمَعْتُ فِيهَا مَا ظَهَرَ لِذَلِكَ العَقْلِ القَاصِرِ، الخَامِدِ الفَاتِرِ، الكَاسِدِ البَاتِرِ، مَعَ تَوَزُّعِ أَحْوَالٍ، وَتَرَاكُمِ أَهْوَالٍ، وَتَشَتُّتِ أَنْظَارٍ، وَخُمُودِ أَفْكَارٍ، فَأَقُولُ وَاللهُ المُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ، لَا رَبَّ غَيْرُهُ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُهُ:

نَصُّ السُّؤَالِ:

نصُّ السؤال الموجه للمؤلف

«**الحَمْدُ لِلَّهِ، سَيِّدِي، رَضِيَ اللهُ عَنْكُمْ وَأَرْضَاكُمْ، وَجَعَلَ الجَنَّةَ مَنْزِلَكُمْ وَمَأْوَاكُمْ، كَلَامُكُمْ الكَافِي، وَجَوَابُكُمْ الشَّافِي، فِي مَسْأَلَةٍ صَعُبَتْ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الفُقَهَاءِ المُدَرِّسِينَ، وَهِيَ تَعَلُّقُ صِفَاتِ**

المَعَانِي، مِنْهَا القُدْرَةُ وَالإِرَادَةُ، هَلْ لَهُمَا تَعَلُّقَانِ؟ أَوْ تَعَلُّقٌ وَاحِدٌ؟ وَعَلَى أَنَّ لَهُمَا تَعَلُّقَيْنِ هَلْ صَلَاحِيَّانِ أَوْ تَنْجِيزَانِ؟ وَهَلْ تَعَلُّقُ العِلْمِ كَذَلِكَ أَمْ لَا؟ وَهَلْ يُقَالُ فِي السَّمْعِ وَالبَصَرِ كَذَلِكَ أَمْ لَا؟

بَيِّنْ لَنَا يَا سَيِّدِي بَيَاناً شَافِياً عَنْ كُلِّ صِفَةٍ بِانْفِرَادِهَا، وَلَكُمْ الأَجْرُ وَالثَّوَابُ مِنَ المَلِكِ الوَهَّابِ، تَجِدُونَهُ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، إِلَّا مَنْ أَتَى اللهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ».

وَنَصُّ الجَوَابِ:

مذاهب العلماء في تعلق الصفات

فَأَجَبْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، الجَوَابُ ـ وَاللهُ المُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ ـ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ تَعَلُّقَ الصِّفَاتِ اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ:

* أَوَّلُهَا: الوَقْفُ، قَالَ «الشَّرِيفُ أَبُو يَحْيَى» فِي «شَرْحِ الأَسْرَارِ العَقْلِيَّةِ»: إِنَّهُ قَدْ قَامَ الدَّلِيلُ العَقْلِيُّ وَالنَّقْلِيُّ عَلَى ثُبُوتِ الصِّفَاتِ لَهُ تَعَالَى، وَثَبَتَ تَعَلُّقُهَا بِمُتَعَلَّقَاتِهَا، وَأَمَّا هَلْ تَعَدَّدَتْ أَوِ اتَّحَدَتْ؟ أَوْ تَعَلَّقَتْ لِنَفْسِهَا[1]؟ أَوْ تَجَدَّدَ تَعَلُّقُهَا بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ نِسْبَةٌ؟ أَوْ تَعَلَّقَتْ بِالمَعْدُومِ فِي الأَزَلِ عَلَى تَقْدِيرِ الوُجُودِ[2]؟ فَنَجْعَلُ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ

(١) وهو اختيار اليفرني حيث قال: واعلم أن الكلام في إقامة الدليل على إثبات عموم تعلق الصفات فرع عن بيان تعلقها، وتعلقها بمتعلقاتها واجب لنفسها. (المباحث العقلية في شرح العقيدة البرهانية، مخطوط المكتبة الوطنية رقم ٣٢١٢/ق٩٥/أ).

(٢) زاد الشريف أبو يحيى كما نص الأبكار المطبوع: ضرورة أنه لم يتنجّز التكليف. (ص ٢٧٩)

مَوَاقِفِ العُقُولِ، وَبِذَلِكَ نَسْلَمُ مِنْ خَطَرِ التَّكَلُّفِ[1].

وَقَالَ «**القَبَّابُ**» فِي «**شَرْحِ قَوَاعِدِ عِيَاضٍ**»: «كَمَا نُؤْمِنُ بِالذَّاتِ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَشْبِيهٍ، فَكَذَلِكَ كَلَامُهُ وَجَمِيعُ صِفَاتِهِ نُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا نَتَعَقَّلُهَا، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُتَكَلِّمٌ فِي الأَزَلِ وَفِيمَا لَا يَزَالُ، لَا يَتَجَدَّدُ كَلَامُهُ وَلَا يَنْقَطِعُ، بَلْ كَلَامُهُ وَاحِدٌ كَذَاتِهِ. وَالحَاصِلُ أَنَّا نُؤْمِنُ بِهِ كَمَا جَاءَ، وَنُنَزِّهُهُ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِكَمَالِهِ مِمَّا يَلْزَمُ مِنْهُ الحُدُوثُ، وَنَقِفُ عَمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ التَّكْيِيفِ وَالتَّشْبِيهِ»[2]. انْتَهَى

مذهب المحدِّثين في تعلق الصفات

وَهَذَا مَذْهَبُ المُحَدِّثِينَ، فَإِنَّهُمْ يَعُدُّونَ الخَوْضَ فِي هَذِهِ المَسَائِلِ مِنَ الفُضُولِ، قَالَ لِسَانُ الجَمَاعَةِ[3] «**أَبُو عَبْدِ اللهِ البَكِّيُّ**» فِي «**شَرْحِهِ عَلَى الحَاجِبِيَّةِ**»: «وَأَمَّا المُحَدِّثُ فَلَيْسَ يَنْظُرُ إِلَّا فِيمَا أَثْبَتَهُ السَّمْعُ مِنَ الصِّفَاتِ، مِنْ غَيْرِ فَحْصٍ عَنِ الحَالِ أَوْ غَيْرِهَا، وَلَا عَنِ التَّعَلُّقِ

---

(١) أبكار الأفكار العلوية في شرح الأسرار العقلية في الكلمات النبوية (ص٢٧٨، ٢٧٩).
ومن المتأخرين الذين اختاروا الوقف: العلامة أحمد بن عبد الفتاح الملوي، فقد قال في حاشيته على شرح ابن عظوم القيرواني على الصغرى: والتحقيق أن حقيقة التعلق من مواقف العقول ككيفيته، بل قال بعض العلماء: إن الكلام على التعلقات من باب الرجم بالغيب، وما لا يضر الجهل به لا ينبغي الخوض فيه بلا دليل. (مخ/ق ٩/أ) ومع هذا الموقف فقد تكلم الملوي في التعلقات بكلام نفيس يأتي ذكر بعضه تعليقا على مبحث تعلقات الإرادة.

(٢) شرح قواعد القاضي عياض (ق٦/ب): تأليف أبي العباس أحمد بن قاسم الجذامي المعروف بالقباب. مخطوط بدار الكتب الوطنية تونس.

(٣) في طرة (أ): وإنما لقب به لأنه يتكلم مع المتصوفين والمحدثين والمتكلمين. (مؤلف)

وَحَقِيقَتِهِ، وَيَرَى البَحْثَ عَنِ الصِّفَاتِ وَتَعَلُّقِهَا بِطَرِيقِ العَقْلِ لَا يُجْدِي نَفْعاً، إِذِ الصِّفَاتُ قَدْ عَجَزَ العَقْلُ عَنْ إِدْرَاكِهَا، وَمَا يُعْجَزُ عَنْ إِدْرَاكِهِ كَيْفَ يَحْكُمُ عَلَيْهِ؟! فَكَانَ الأَوْلَى عِنْدَهُ الاقْتِصَارَ عَلَى مَا جَاءَ مِنْهَا فِي السَّمْعِ، وَالإِيمَانُ بِهَا عَلَى نَحْوِ مَا سُمِعَ، مَعَ اعْتِقَادِ نَفْيِ المُمَاثَلَةِ عَنْهَا لِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ المَخْلُوقِينَ»[1]. انتهى

وَفِي مَعْنَاهُ مَا يُحْكَى عَنِ «**السُّهَرَوَرْدِيِّ**» فِي مَسْأَلَةِ الكَلَامِ بَعْدَ أَنْ وَصَفَهُ بِمَا يُفِيدُ عَجْزَ الخَلْقِ عَنْ كُنْهِهِ[2]، وَأَنَّهُ مِثْلُ الشَّمْسِ فِي الشَّاهِدِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَنْتَفِعُونَ بِشُعَاعِهَا، وَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى إِدْرَاكِ جِرْمِهَا، فَمِنْ قَائِلٍ: إِنَّهُ لَا حَرْفٌ وَلَا صَوْتٌ، وَمِنْ قَائِلٍ: إِنَّهُ حَرْفٌ وَصَوْتٌ، مِمَّا نَصُّهُ: «فَالسَّبِيلُ الأَمْثَلُ الأَعْدَلُ أَيُّهَا الإِخْوَانُ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ أَنْ تَتْرُكَا المُنَازَعَةَ وَالخَوْضَ فِيمَا لَمْ يَشْرَعْ فِيهِ أَصْحَابُ

---

(١) تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب (ص ١٢٢): تأليف أبي عبد الله محمد بن أبي الفضل البكي الكومي التونسي (ت ٩١٦هـ) تحقيق نزار حمادي. مؤسسة المعارف ـ بيروت. ط١، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

(٢) وذلك في كتابه المسمى «**أَعْلَامُ الهُدَى وَعَقِيدَةُ أَرْبَابِ التُّقَى**»، في الفصل الخامس في كلام الله تعالى وخوض الناس في ذلك، قال: «اعلم أن كلام الله عظيم، إذ عظمة الكلام على قدر عظمة المتكلم، فكلامُ الله سبحانه وتعالى عظيم بعظمته، وجل بجلاله، وكبر بكبريائه، وقرب ودنى بوعده ووعيده وحدوده وأحكامه وإنبائه، وبَعُدَ ونأى بِكُنْهِهِ وغايته وعظمَةِ شأنه وقَهْرِ سلطانه وسطوع أنواره وضيائه، وهو عليٌّ الرتبة، عظيم المنزلة، ناهيك لعظم شأنه قوله تعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٨]».

النَّبِيءِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاعْمَلُوا فِي تِلَاوَتِهِ، وَتَدَبَّرُوا العَمَلَ بِمَا فِيهِ».

قَالَ: «وَالمُنَازَعَةُ فِي ذَلِكَ كَمَنْ يَأْتِيهِمْ كِتَابٌ مِنْ سُلْطَانٍ يَأْمُرُهُمْ فِيهِ وَيَنْهَاهُمْ، ثُمَّ يَتَشَاجَرُونَ فِي الكِتَابِ كَيْفَ خَطُّهُ؟ وَكَيْفَ عِبَارَتُهُ؟ وَأَيُّ شَيْءٍ مِنْ صَنْعَةِ البَلَاغَةِ وَالفَصَاحَةِ فِيهِ؟ وَيَذْهَلُونَ عَنْ صَرْفِ الهِمَمِ إِلَى الانْتِدَابِ لِمَا نُدِبُو إِلَيْهِ»[1]. انتهى

أسلم المذاهب في تعلق الصفات

وَهَذَا المَذْهَبُ ـ أَعْنِي الوَقْفَ ـ هُوَ أَسْلَمُ المَذَاهِبِ وَأَحْسَنُهَا، وَمَا عَدَاهُ لَا يَخْلُو عَنْ خَبْطٍ وَرَجْمٍ بِالغَيْبِ، وَتَصَرُّفٍ بِبِضَاعَةِ العَقْلِ فِي مَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ وَلَا حَاجَةَ إِلَيْهِ.

* **ثَانِيهَا**: ـ وَهُوَ رَأْيُ «**الفَخْرِ**»[2]، وَمَالَ إِلَيْهِ «**العَضُدُ**» وَ«**السَّيِّدُ**» وَجَمَاعَةٌ، وَحَسَّنَهُ «**الآمِدِيُّ**»[3]، وَأَقَرَّهُ الإِمَامُ «**ابْنُ عَرَفَةَ**»[4] ـ أَنَّ التَّعَلُّقَ مِنَ الأُمُورِ الإِضَافِيَّةِ، فَيَكُونُ حَادِثاً لِكَوْنِهِ نِسْبَةً بَيْنَ المُتَعَلِّقِ وَالمُتَعَلَّقِ، وَالمُتَعَلَّقُ فِي الجُمْلَةِ حَادِثٌ، وَالنِّسْبَةُ مُتَأَخِّرَةٌ عَنْهُمَا مَعاً، وَالمُتَأَخِّرُ عَنِ الحَادِثِ حَادِثٌ.

---

(١) يراجع «أعلام الهدى وعقيدة أرباب التقى» لشهاب الدين عمر السهروردي (ق/٤٤ ـ ٤٥) مخطوط بالمكتبة الوطنية بتونس.

(٢) قال الفخر الرازي في «الأربعين في أصول الدين»: القدرة صفة حقيقية، ولها تعلُّقٌ بالمقدور، وذلك التعلّق إضافةٌ مخصوصة بين القدرة والمقدور. (ص١١٨)

(٣) راجع أبكار الأفكار للآمدي، المسألة الحادية عشرة: في تعلق الصفات بمتعلَّقاتها وأنه ثبوتي أو عدميٌّ. (ج١/ص٣٧٨)

(٤) المختصر الكلامي للإمام ابن عرفة (ص٨٤٧)

دليل الفخر على حدوث التعلق بناء على أنه نسبة

بَيَانُهُ: تَعَلُّقُ القُدْرَةِ مَثَلًا نِسْبَةٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ المَقْدُورِ، وَالمَقْدُورُ هُوَ المُمْكِنُ، فَلَا يَكُونُ إِلَّا حَادِثاً، فَمَا تَأَخَّرَ عَنْهُمَا يَكُونُ حَادِثاً بِالأَوْلَى.

وَاسْتَدَلَّ «**الفَخْرُ**» عَلَى ذَلِكَ فِي القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ بِأَنَّ اللهَ إِذَا خَلَقَ جِرْماً فَبَعْدَ خَلْقِهِ يَزُولُ تَعَلُّقُ القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ بَقِيَ لَلَزِمَ عَلَيْهِ تَحْصِيلُ الحَاصِلِ، وَالتَّالِي مُنْتَفٍ، وَبَيَانُ المُلَازَمَةِ أَنَّ تَعَلُّقَ القُدْرَةِ بِهَذَا الجِرْمِ عَلَى جِهَةِ إِيجَادِهِ، وَقَدْ حَصَلَ، فَلَوْ بَقِيَ التَّعَلُّقُ لَزِمَ إِيجَادُهُ مَرَّةً أُخْرَى، وَهُوَ تَحْصِيلُ الحَاصِلِ.

وَأَنَّ تَعَلُّقَ الإِرَادَةِ بِهَذَا الجِرْمِ عَلَى جِهَةِ تَخْصِيصِهِ بِمَا ثَبتَ لَهُ، وَقَدْ حَصَلَ، فَلَوْ بَقِيَ التَّعَلُّقُ لَزِمَ تَخْصِيصُهُ مَرَّةً أُخْرَى، وَهُوَ تَحْصِيلُ الحَاصِلِ، وَهُوَ مُحَالٌ، وَمَا أَدَّانَا إِلَيْهِ - وَهُوَ بَقَاءُ التَّعَلُّقِ - يَكُونُ مُحَالًا، فَثَبَتَ مُقَابِلُهُ وَهُوَ الفَنَاءُ، وَذَلِكَ آيَةُ الحُدُوثِ.

وَأُجِيبَ عَنْ هَذَا الاسْتِدْلَالِ بِأَنَّ قَوْلَهُ بِزَوَالِ التَّعَلُّقِ إِنْ عَنَى بِهِ التَّعَلُّقَ الصَّلَاحِيَّ فَلَا نُسَلِّمُهُ، وَمَا ذُكِرَ مِنَ الاسْتِدْلَالِ لَا يَنْهَضُ فِيهِ كَمَا لَا يَخْفَى، وَإِنْ عَنَى بِهِ التَّنْجِيزِيَّ لَهُمَا فَمُسَلَّمٌ، وَنَحْنُ نَقُولُ بِحُدُوثِهِ عَلَى مَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

فَإِنْ قُلْتَ: الاسْتِدْلَالُ نَاهِضٌ فِي الصَّلَاحِيِّ، وَبَيَانُهُ أَنَّ القُدْرَةَ لَا تَصْلَحُ لِإِيجَادِ هَذَا الجِرْمِ الَّذِي ثَبَتَ وُجُودُهُ، وَإِلَّا حَصَلَ الحَاصِلُ، وَكَذَا الإِرَادَةُ لَا تَصْلَحُ لِتَخْصِيصِهِ بَعْدَ أَنْ ثَبَتَ تَخْصِيصُهُ.

قُلْتُ: قَوْلُكَ: «إِنَّ القُدْرَةَ لَا تَصْلَحُ لِإِيجَادِ هَذَا الجِرْمِ» إِلَى آخِرِهِ، إِنْ عَنَيْتَ بِهِ لَا تَصْلَحُ أَزَلًا لِأَنْ تُوجِدَهُ فِي أَحَدِ الزَّمَانَيْنِ بَدَلًا عَنِ الآخَرِ فَهَذَا لَا نُسَلِّمُهُ؛ إِذِ القُدْرَةُ لَمْ تَزَلْ صَالِحَةً لِذَلِكَ أَزَلًا، وَلَكِنَّهَا الآنَ لَا تَصْلُحُ لِذَلِكَ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَحْصِيلِ الحَاصِلِ، فَهَذَا مُسَلَّمٌ، وَلَكِنَّهُ لَا يُفِيدُ لِأَنَّ هَذَا تَنْجِيزِيٌّ مِنْ حَيْثُ المَعْنى بِهَا، كَقَوْلِكَ: «القُدْرَةُ لَا تَصْلُحُ لِأَنْ تُوجِدَ مَا عَلِمَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ، أَوْ مَا أَرَادَ اللهُ عَدَمَ وُجُودِهِ»، أَيْ: لَا تَتَعَلَّقُ بِهِ تَعَلُّقاً تَنْجِيزِيًّا، وَإِنْ كَانَتْ تَتَعَلَّقُ بِهِ تَعَلُّقاً صَلَاحِيّاً بِلَا خِلَافٍ، عَلَى مَا يُفْهَمُ مِنْ تَوْفِيقِ الشَّيْخِ «**ابْنِ عَرَفَةَ**» بَيْنَ قَوْلِ مَنْ قَالَ: «إِنَّ المُمْكِنَ الَّذِي عُلِمَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ مَقْدُورٌ بِالقُدْرَةِ»، وَبَيْنَ قَوْلِ مَنْ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِمَقْدُورٍ»، أَرَادَ التَّنْجِيزِيَّ، وَاللهُ المُوَفِّقُ، وَكَذَا يُقَالُ فِي الإِرَادَةِ[1].

---

(١) وذلك عند نقل الإمام ابن عرفة لملخص كلام الآمدي في أبكار الأفكار في الخلاف في المسألة فقال: وَفِي كَوْنِ المَعْلُومِ عَدَمُ وُقُوعِهِ مِنَ المُمْكِنَاتِ مَقْدُورًا، قَوْلَا: أَئِمَّتِنَا كَالمُعْتَزِلَةِ، وَهِيَ لَفْظِيَّةٌ». ثم قال الإمام ابن عرفة: **قُلْتُ: بِنَاءً عَلَى أَنَّ المَقْدُورَ مَا صَلَحَ لِلتَّأْثِيرِ، أَوْ مَا حَصَلَ فِيهِ**. (المختصر الكلامي، ص ٧٦٦ ـ ٧٦٧) **قال الشيخ ياسين الحمصي** بعد أن أورد كلام الإمام ابن عرفة: قوله: «**أَوْ مَا حَصَلَ فِيهِ**» أي: التأثير بالفعل، **فَيَكُونُ** ما علم الله تعالى عدمَ وقوعه ـ أي: وأراد عدم وقوعه لأن ذلك لازمٌ لعلم عدم وقوعه ـ **لَيْسَ** مقدورًا؛ إذ لم يقع فيه التأثير بالفعل. وحاصل ما أشار إليه أنَّ للقدرة تعلُّقين كما مرَّ: صلاحيٌّ قديمٌ لا يترتب عليه وجود المقدور، وإليه نظر من قال: «ما علم اللهُ وأراد عدم وقوعه مقدورٌ». وتنجيزيٌّ حادثٌ، وإليه نظر من قال: «إنه غير مقدور». ولا يخفى أن من قال: «إنه مقدورٌ» يلزم أن يقول: إنه مرادٌ؛ لأن القدرة تابعةٌ للإرادة، لكن معنى كونه مرادًا أن الإرادة تتعلق به تعلّقا صلوحيًّا، فلا ينافي أنه غير مرادٍ بمعنى أنها لم تتعلق به تعلّقًا تنجيزيا؛ لأن للإرادة=

وَاسْتُدِلَّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضاً فِي العِلْمِ بِأَنَّهُ إِذَا تَعَلَّقَ عِلْمُهُ سُبْحَانَهُ بِأَنَّ زَيْداً سَيَدْخُلُ البَلَدَ غَداً، فَإِذَا دَخَلَ فَقَدِ انْعَدَمَ تَعَلُّقُ عِلْمِهِ سُبْحَانَهُ بِأَنَّهُ سَيَدْخُلُ، وَحَدَثَ تَعَلُّقُهُ بِأَنَّهُ دَخَلَ، فَهَذَا تَغْيِيرٌ فِي التَّعَلُّقِ بِالفَنَاءِ وَالحُدُوثِ(١).

* * *

= تعلُّقين، بل قيل: لها ثلاثة لأن التنجيزي إما حادث وإما قديم، أما الحادث فواضح، وأما التنجيزي القديم فهو القصد إلى إيجاد الموجودات التي علم الله وجودها فيما لا يزال على صورها الخاصَّة، وإليه أشار بقوله ﷺ: «فَرَغَ رَبُّكَ مِنْ أَرْبَعٍ» الحديث. (حاشية على شرح العقيدة الصغرى، مخ/ص١٣٩ نسخة المكتبة الوطنية بتونس رقم ١٤٩٣١).

(١) بسط العلامة أحمد السجلماسي هذا الاستشكال قبل أن يجيب عليه في رسالته المسماة بـ«**الدرة في تحقيق تعلق القدرة**»، وتسمى أيضا بـ«**النور الصباحي في تحقيق قدم تعلق الصلاحي**» فقال: إذا تعلق علمه تعالى بوجود زيد في زمن نوح مثلا عليه السلام، فقد تعلق علمه تعالى أيضاً بعدمه قبل الزمان المذكور، وبعدمه بعد الزمان المذكور، فهي ثلاث تعلقات: الأول: تعلق بالعدم السابق إلى الأزل. والثاني: تعلق بوجوده في الزمان المذكور. والثالث: تعلق بعدمه بعد الزمان المذكور. ورابع: تعلق بوجوده بعد البعث خالداً.

حينئذ فنقول: إذا وجد التعلق الثاني المتعلق بالوجود فهل الأول لم يزل باقياً مع متعلَّقه أم لا؟ فإن قلتم ببقائه لزم الجمع بين اعتقادين متنافيين، وذلك يفضي إلى الجهل قطعاً لأن أحدهما لابد أن يكون مخالفاً لما في نفس الأمر فيكون جهلا، والجهل على الله مستحيل، وإن قلتم بانقطاعه لزم عدم القديم، وكذا يقال في التعلق الثاني إذا وجد الثالث، وفي الثالث إذا وجد الرابع، مع زيادة أن هذه الثلاثة الأخيرة تجددت فتكون حادثة، كيف وتعلق العلم وصفٌ نفسيٌّ له يجب قدمه؟ (مخطوط مصور في مؤسسة الملك عبد العزيز ـ الدار البيضاء، ص ١، ٢)

علمُ الله لا يتغير بتغيُّر معلومه

وَأُجِيبَ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّ التَّعَلُّقَ لَمْ يَنْعَدِمْ وَلَمْ يَتَغَيَّرْ، وَإِنَّمَا الْمُتَغَيِّرُ وَالْمُتَبَدِّلُ هُوَ الْمُتَعَلَّقُ بِفَتْحِ اللَّامِ، وَمِثَالُهُ فِي الشَّاهِدِ الْمِرْآةُ الَّتِي تَنْكَشِفُ بِهَا الصُّوَرُ، فَكَمَا لَا تَتَغَيَّرُ الْمِرْآةُ بِتَغَيُّرِ الصُّوَرِ، كَذَلِكَ الْعِلْمُ لَا يَتَغَيَّرُ بِتَغَيُّرِ مَعْلُومِهِ[1].

---

(١) قال العلامة **أحمد السجلماسي** جواباً عن الاستشكال المذكور سابقاً: والجواب أنه مبني على تعدد تعلق العلم، وليس كذلك، فإن العلم الأزلي واحد، وتعلقه واحدٌ، والتعدد إنما هو في المتعلَّقات الأربعة التي هي العدم السابق، والوجود في الزمن المذكور، والعدم الطارئ عليه، والوجود بعده يوم القيامة. والعلمُ وتعلُّقه أزلًا تعلق بها على ما هي عليه من إضافتها إلى أزمنتها الخاصة، أي: تعلق بعدم سابق مستمر، يَعْقُبه وجودٌ مستمر، يعقبه عدم مستمر، يعقبه وجود مستمر وبعث ونشور واستقرار في سعير أو جنات القصور، فالمتعلَّق الأول يزول بالثاني، والثاني بالثالث، والثالث بالرابع، والتعلُّق واحدٌ لا زوال فيه ولا تبدُّلَ أصلًا، كما أن المرءات التي تتراءى فيها الصور المختلفة لا تعدد فيها هي ولا في صقالتها وعدم تضريسها، وإنما التعدد والتقدم والتأخر راجع إلى الصور المختلفة، فالعلم مثل المرآة، وتعلقه مثل صقالتها وعدم تضريسها، والمتعلَّقات مثل الصور، وحينئذ لو تعدد العلم لزم عليه محذورات:

ـ **أحدها:** أنه حينئذ يكون إضافةً، يزول بزوال متعلَّقه، فيؤدي إلى حدوثه، أو بقائه المستلزم للجهل، وكلاهما مستحيل.

ـ **ثانيها:** أنه لو تعدد لم يكن وصفاً نفسيا للعلم؛ لأن الوصف النفسي لا يَتَخَلَّف ولا يختَلِف، والتعلق على هذا الفرض يتخلَّف بزوال متعلَّقه، ويختَلِفُ بالتقدم والتأخر لكون متعلَّقه كذلك.

ـ **ثالثها:** أنه لو تعدد التعلق لتعدد العلم، وبيان الملازمة أن نسبة المتعلَّقات إليهما على حد السواء، كما أن نسبة الصور إلى المرآة وصقالتها على حد سواء أيضا، فإذا اقتضت المتعلقات تعدد أحدهما لزم مثله في الآخر وإلا لزم التحكم، لكن تعدد العلم مستحيل لأنه يؤدي إلى دخول ما لا نهاية له في الوجود، وهو مستحيل لأن كل ما دخل الوجود فهو محصور، وأيضاً فبرهان القطع والتطبيق يجري فيه، وقول من قال: «لا يجري فيه» مرغوب عنه، وليس هذا بمحل بسطه. (الدرة في تحقيق تعلق القدرة، مخ/ص ٢).

وَاسْتُدِلَّ عَلَى ذَلِكَ فِي السَّمْعِ وَالبَصَرِ بِأَنَّهُمَا إِنَّمَا يَتَعَلَّقَانِ بِالعَالَمِ فِيمَا لَا يَزَالُ ؛ لِأَنَّ العَالَمَ كَانَ مَعْدُوماً فِي الأَزَلِ ، وَرُؤْيَةُ المَعْدُومِ أَوْ سَمْعُهُ مُحَالٌ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّعَلُّقَ نِسْبَةٌ لِطُرُوِّهِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ ، فَهُوَ حَادِثٌ .

وَأُجِيبَ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمَا لَمْ يَثْبُتْ لَهُمَا تَجَدُّدُ تَعَلُّقٍ كَمَا زُعِمَ ، بَلْ تَعَلُّقُهُمَا بِوُجُودِ العَالَمِ قَدِيمٌ وَإِنْ تَأَخَّرَ وُجُودُ المُتَعَلَّقِ عَنْهُمَا لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مُقَارَنَةُ المُتَعَلِّقِ لِلْمُتَعَلَّقِ ، كَتَعَلُّقِ العِلْمِ بِوُجُودِ العَالَمِ ، وَكَتَعَلُّقِ الطَّلَبِ بِوُجُودِ المَطْلُوبِ . انْتَهَى .

قُلْتُ: وَهَذَا لَا يَتَمَشَّى بِظَاهِرِهِ إِلَّا عَلَى القَوْلِ الَّذِي يُجَوِّزُ تَعلُّقَهُمَا بِالمَعْدُومِ ، وَأَمَّا عَلَى القَوْلِ بِأَنَّهُمَا لَا يَتَعَلَّقَانِ إِلَّا بِالمَوْجُودِ فَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ بِأَنَّ الَّذِي هُوَ وَصْفٌ نَفْسِيٌّ لَهُمَا هُوَ مُطْلَقُ تَعلُّقِهِمَا بِالمَوْجُودِ ، وَلَمْ يَحْصُلْ[1] تَغْيِيرٌ وَلَا طُرُوٌّ فِيهِ ، وَأَمَّا تَعَلُّقُهُمَا بِالعَالَمِ فَلَيْسَ وَصْفاً نَفْسِيّاً لَهُمَا عَلَى مَا سَيَأْتِي تَحْقِيقُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى .

وَاسْتُدِلَّ عَلَى ذَلِكَ فِي الكَلَامِ بِأَنَّ النَّبِيءَ ﷺ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِ أَحْكَامٌ تَتَعَلَّقُ بِالمُكَلَّفِينَ ، ثُمَّ تُنْسَخُ ، وَنَسْخُهَا رَفْعٌ لَهَا ، فَفِيهِ رَفْعٌ لِتَعَلُّقِ الكَلَامِ ، وَبِأَنَّ «هِنْداً» مَثَلًا فِي حَالَةِ طَهَارَتِهَا تَعَلَّقَ كَلَامُهُ بِهَا بِوُجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَيْهَا ، فَإِذَا حَاضَتْ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِعَدَمِ الوُجُوبِ ، فَهَذَا تَغْيِيرٌ وَتَبْدِيلٌ .

---

(١) في (أ): يصح.

وَأُجِيبَ بِأَنَّهُ إِنَّمَا ارْتَفَعَ التَّعَلُّقُ التَّنْجِيزِيُّ، وَهُوَ لَيْسَ بِوَصْفٍ نَفْسِيٍّ، وَالتَّعَلُّقُ المَعْنَوِيُّ لَمْ يَزَلْ[1].

وَعَلَى مَا سَيَأْتِي مِنَ التَّحْقِيقِ لَا يَرِدُ السُّؤَالُ رَأْساً، وَهُوَ أَنَّا نَقْطَعُ النَّظَرَ عَنِ المُخَاطَبِ، وَلَا نَنْظُرُ إِلَّا فِي دَلَالَةِ الكَلَامِ عَلَى مَعْلُومَاتِهِ تَعَالَى، وَهَذَا لَا يُمْكِنُ زَوَالُهُ، وَسَيَأْتِي إِيضَاحُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَاللهُ المُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

* **ثَالِثُهَا:** وَهُوَ رَأْيُ الشَّيْخِ «**أَبِي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ**» وَجَمَاهِيرِ أَصْحَابِهِ، وَهُوَ الَّذِي كَادَ أَنْ يَنْعَقِدَ الإِجْمَاعُ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَ الأَصْحَابِ، أَنَّ التَّعَلُّقَ صِفَةٌ نَفْسِيَّةٌ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: إِلَّا أَنَّهُمُ اخْتَلَفُوا فِي فَهْمِ كَلَامِ «**الشَّيْخِ**»، فَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى أَنَّ المُرَادَ بِكَوْنِهِ نَفْسِيًّا أَنَّهُ مِنَ الذَّاتِيَّاتِ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى أَنَّ المُرَادَ بِهِ أَنَّهُ مِنَ اللَّوَازِمِ البَيِّنَةِ الَّتِي يَلْزَمُ مِنْ تَصَوُّرِ المَلْزُومِ العِلْمُ بِهَا، كَالزَّوْجِيَّةِ لِلْأَرْبَعَةِ، وَعَلَى هَذَا اقْتَصَرَ «**شَرَفُ الدِّينِ ابْنُ التِّلِمْسَانِيِّ**»[2] وَغَيْرُهُ مِنَ المُحَقِّقِينَ.

---

(١) هذا قريب من قول الشيخ شرف الدين بن التلمساني: خطابُ الله تعالى في الأزل بطَلَبِ الصلاة مضافةً إلى ذلك الوقت المعيَّنِ، وامتثالُه لا يُزِيلُ ذلك التعلُّق، بل يُحقِّقُ مقتضاه ولا يُطالَبُ بشيءٍ بعده لأن الخطاب لم يتناول الفِعْلَ إلا في ذلك الوقت، لا أنه قد طرأ قبل فِعْلِها وزالَ بعده. (شرح معالم أصول الدين، ص ٣١٣).

(٢) وذلك في بحثه مع الإمام فخر الدين الرازي الذي قال بأن تعلّقات صفتي العلم والكلام=

قُلْتُ: وَهَذَا الكَلَامُ فِيهِ مَا فِيهِ لِأَنَّ هَذَا الاحْتِمَالَ الَّذِي اقْتَصَرَ عَلَيْهِ «الشَّرَفُ» وَغَيْرُهُ لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّهُ إِنْ أُرِيدَ بِهِ كَوْنُهُ مِنَ اللَّوَازِمِ البَيِّنَةِ أَنَّهُ لَازِمٌ لِلصِّفَةِ وَأَنَّهُ مَعَ ذَلِكَ مَوْجُودٌ خَارِجاً حَتَّى يَكُونَ التَّعَلُّقُ وَصْفاً وُجُودِيّاً فَسَيَأْتِي مَا فِيهِ، وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ أَنَّهُ حَالٌ مِنَ الأَحْوَالِ، وَهَذَا هُوَ المُتَبَادِرُ لِأَنَّ الأَوْصَافَ النَّفْسِيَّةَ كُلُّهَا أَحْوَالٌ، فَيَرِدُ عَلَيْهِ أَنَّ «الشَّيْخَ» قَائِلٌ بِنَفْيِ الأَحْوَالِ.

فَالصَّوَابُ حَمْلُهُ عَلَى الاحْتِمَالِ الأَوَّلِ، وَبِهِ يَسْقُطُ اعْتِرَاضُهُمْ عَلَى «الشَّيْخِ» حَيْثُ قَالَ بِنَفْيِ الأَحْوَالِ، وَقَالَ مَعَ ذَلِكَ: إِنَّ التَّعَلُّقَ نَفْسِيٌّ، فَقَدْ تَنَاقَضَ كَلَامُهُ.

وَلَا تَذْهَبْ بِكَ الأَوْهَامُ حَتَّى تَظُنَّ أَنَّ مَعْنَى كَوْنِهِ مِنَ الذَّاتِيَّاتِ أَنَّ الصِّفَةَ تَرَكَّبَتْ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ التَّرْكِيبَ كُلَّهُ عَلَى القَدِيمِ وَحْدَهُ وَعَلَى المَعَانِي وَحْدَهَا مُحَالٌ، فَإِذَا اجْتَمَعَا فِي شَيْءٍ كَانَ أَمْحَلَ،

= نِسَبٌ وإضافَاتٌ يصح تجددها وزوالها، فقال الشيخ شرف الدين: الشيخ «أبو الحسن» يعتقد أنّ تعلُّقَ الصفاتِ لذاتها، ولا يتصور فيها التجدُّد والزوال لأنه لو لم يكن التعلق لذاتها وجاز تجدُّدُه لكان جائزًا، ولافتقر في تجدُّدِه إلى مؤثّرٍ، ويستحيل تعلُّقُ التأثير بصفات القديم؛ فإنّ المؤثّرَ في ذلك إن كان معنًى لزِمَ قيامُ المعنَى بالمعنى، وإن كان فاعلا بالاختيار ـ ولا مؤثّرَ سواه ـ لزم تأثيرُه في صفاته، وتأثيره يتوقف على ثبوتِها له فيدور فيما يتوقف التأثيرُ عليه من الصفات. فيلزم أن يكون تعلقُها لنَفْسِها، ويَطَّرِدُ ذلك في بقية الصفات المتعلِّقات إذ لا قائل بالفرق، أعني القائل قائلان: قائل بتجدُّدِ النِّسَبِ في جميع الصفات المتعلِّقَة، وقائل بعدم تعلُّقِها في الجميع، وقد بطل تجدُّدُها في العِلْمِ، فيلزم بطلانه في سائرها. (شرح معالم أصول الدين، ص ٣١١).

وَإِنَّمَا مَعْنَى كَوْنِهِ مِنَ الذَّاتِيَّاتِ أَنَّهُ عَيْنُ الذَّاتِ، كَالوُجُودِ عَيْنُ المَوجُودِ، فَتَعَلُّقُ الصِّفَةِ عَيْنُهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

الدليل على أن التعلق نفسيٌّ للصفات

قَالُوا: وَالدَّلِيلُ عَلَى كَوْنِهِ نَفْسِيًّا أَنَّهُ لَوْ كَانَ عَرَضِيًّا لَصَحَّ أَنْ تُعْقَلَ الصِّفَةُ كَالقُدْرَةِ مَثَلًا بِدُونِهِ، وَالثَّانِي مُنْتَفٍ.

وَبَيَانُ المُلَازَمَةِ: أَنَّ العَرَضِيَّ الَّذِي لَيْسَ بِلَازِمٍ بَيِّنٍ لَا يَلْزَمُ مِنْ تَعَقُّلِ الذَّاتِ تَعَقُّلُهُ كَالحُدُوثِ لِلْعَالَمِ وَكَالتَّمَامِ أَوِ النُّقْصَانِ أَوِ الزِّيَادَةِ لِلْأَعْدَادِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يُحْصَى كَثْرَةً.

وَبَيَانُ انْتِفَاءِ التَّالِي: أَنَّ القُدْرَةَ مَتَى عَقَلْنَاهَا بِأَنَّهَا صِفَةٌ وُجُودِيَّةٌ مِنْ شَأْنِهَا يَتَأَتَّى الإِيجَادُ بِهَا وَالإِعْدَامُ، عَقَلْنَا أَنَّهَا تَطْلُبُ شَيْئاً، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ كَالحَيَاةِ فِي كَوْنِهَا لَا تَطْلُبُ شَيْئاً.

وَالدَّلِيلُ أَيْضاً عَلَى كَوْنِهِ نَفْسِيّاً أَنَّهُ لَوْ كَانَ عَرَضِيّاً لَزِمَ أَنْ يَتَعَلَّلَ لِكَوْنِهِ ثَبَتَ لَهَا مِنْ غَيْرِ ذَاتِهَا، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ لَابُدَّ لَهُ مِنْ عِلَّةٍ، فَيَكُونُ تَعَلُّقُ القُدْرَةِ مَثَلًا لِأَجْلِ مَعْنىً قَامَ بِهَا أَوْجَبَهُ لَهَا، وَالتَّالِي مُنْتَفٍ لِمَا فِيهِ مِنْ قِيَامِ المَعْنَى بِالمَعْنَى، وَالمُلَازَمَةُ ظَاهِرَةٌ مِمَّا سَبَقَ.

وَفِي هَذَا مَا لَا يَخْفَى، فَيَا أَيُّهَا الغَائِصُ بِفِكْرِهِ، مَيِّزْ حَصْبَاءَهُ مِنْ دُرِّهِ، وَلَا تَطْوِهِ عَلَى غِرِّهِ، فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ، وَحَكَى «**الآمِدِيُّ**» قَوْلًا آخَرَ وَأَنَّهُ وَصْفٌ وُجُودِيٌّ، وَقَدْ حَكَاهَا «**ابْنُ عَرَفَةَ**»، مَا عَدَا الوَقْفَ،

إِمَّا بِنَاءً عَلَى أَنَّ الوَقْفَ لَيْسَ بِقَوْلٍ لِأَنَّ مَنْ قَالَ: لَا نَدْرِي، فَلَمْ يَقُلْ بِشَيْءٍ، أَوْ بِنَاءً عَلَى أَنَّ هَذِهِ المَقَالَةَ لَا تُعْزَى لِلنُّظَّارِ، وَإِنَّمَا تُعْزَى لِلْمُحَدِّثِينَ، فَقَالَ فِي التَّتِمَّةِ الأُولَى مَنْ تَتِمَّتَيْ الكَلَامِ حِينَ ذَكَرَ عَنْ «عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدِ الكُلَّابِي» أَنَّهُ لَا يَقُولُ بِاتِّصَافِ كَلَامِهِ تَعَالَى فِي الأَزَلِ بِالأَمْرِ وَإِخْوَتِهِ، نَاقِلًا لَهُ عَنِ «الإِرْشَادِ» مَا نَصُّهُ: «المُقْتَرَحُ»: قَوْلُ «عَبْدِ اللهِ» بِنَاءٌ عَلَى أَنَّ تَعَلُّقَ الصِّفَاتِ الأَزَلِيَّةِ بِمُتَعَلَّقَاتِهَا مِنْ قَبِيلِ الإِضَافَاتِ، لَا مِنْ قَبِيلِ صِفَاتِ النَّفْسِ[١].

قُلْتُ: هُوَ نَقْلُ «المُحَصَّلِ» فِي مَسْأَلَةِ كَوْنِهِ عَالِمًا بِمَا لَا نِهَايَةَ لَهُ[٢]. وَصَوَّبَهُ «الآمِدِيُّ» وَعَزَاهُ لِلْأَصْحَابِ[٣]، وَثَالِثُهَا نَقْلُهُ أَنَّهُ وُجُودِيٌّ فِي الأَعْيَانِ[٤]، وَرَدَّهُ بِمَلْزُومِيَّتِهِ لِلْمُحَالِ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ حَادِثاً

(١) أورد الإمام «المقترح» كلام «ابن سعيد» على المقدمة القائلة بأن الكلام لو كان أزليا لكان في الأزل أمراً ونهياً، فقال: قد منعها عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب، وقال: لا يلزم من ثبوت الكلام في الأزل أن يكون أمراً. وهذا بناء على أن تعلق الصفات الأزلية بمتعلَّقاتها من قبيل الإضافات، لا من قبيل صفات النفس، فقال على هذا: الكلام في الأزل لا يكون أمراً، ثم يصيرُ أمراً فيما لا يزال، كما يقول في كونه خالقاً رازقاً. وهذا بعيدٌ عن التحقيق؛ فإنه يستحيل وجود الصفة المتعلقة غير متعلِّقةٍ، فإنا إذا عرضنا على عقولنا علماً لا يتعلق بمعلوم، وإرادة لا تتعلق بمراد، وخبراً لا يتعلق بمخبَر، استحال الوصفُ، وكذلك إذا عرضنا على عقولنا أمراً لا يتعلق بمأمور امتنع ذلك. (شرح الإرشاد، ص ٢٠٥ ـ ٢٠٦)

(٢) يشير إلى قول الفخر الرازي جواباً عن بعض الأسئلة: لا نهاية في النِّسَب والتعلقات، وهي أمورٌ غير ثبوتية. (المحصل، ص ١٢٩)

(٣) راجع أبكار الأفكار للآمدي، المسألة الحادية عشرة: في تعلق الصفات بمتعلَّقاتها وأنه ثبوتي أو عدمِيٌّ. (ج١/ص٣٧٨)

(٤) يشير إلى القول الثالث في التعلق وهو أنه وجودي، وأمّا القول الأول فهو أنه إضافي=

تَسَلْسَلَ، وَإِنْ كَانَ وَاجِباً لَزِمَ حُدُوثُهُ؛ لِافْتِقَارِهِ[1]. انْتَهَى[2].

قُلْتُ: أَمَّا رَدُّهُ بِلُزُومِ التَّسَلْسُلِ عَلَى حُدُوثِهِ فَهُوَ ظَاهِرٌ، وَأَمَّا رَدُّهُ بِلُزُومِ حُدُوثِهِ عَلَى كَوْنِهِ وَاجِبًا فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى حُدُوثِ التَّعَلُّقِ بِمُقْتَضَى تِلْكَ الأَدِلَّةِ السَّابِقَةِ الَّتِي أَجَبْنَا عَنْهَا، وَأَنَّى يَسْتَقِيمُ الظِّلُّ وَالعُودُ أَعْوَجُ؟! أَمْ كَيْفَ يَصِحُّ المَبْنَى وَالمَبْنِيُّ عَلَيْهِ قَدْ ذَهَبَ وَأَدْلَجَ؟!

فَمَا كَانَ يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ «ابْنِ عَرَفَةَ» أَنْ يُسَلِّمَ لَهُ هَذَا الكَلَامَ، عَلَى أَنَّهُ ـ أَعْنِي «ابْنَ عَرَفَةَ» لَمْ يَأْتِ بِالأَدِلَّةِ وَلَا بِالأَجْوِبَةِ، وَغَايَةُ كَلَامِهِ فِي التَّعَلُّقِ هَذَا الَّذِي نَقَلْنَاهُ، وَكَذَا غَيْرُهُ مِمَّنْ سَمَّيْنَا مَعَهُ فِيمَا سَبَقَ.

فَإِنْ قُلْتَ: وَمَا يَظْهَرُ لَكَ فِيهِ؟

قُلْتُ: لَا يَظْهَرُ لِي فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَنَّهُ حِينَئِذٍ إِمَّا أَنْ يَقُومَ بِالصِّفَةِ، وَفِيهِ قِيَامُ المَعْنَى بِالمَعْنَى، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ مَعْلُومٌ مَا فِيهَا، وَإِمَّا أَنْ يَقُومَ بِالذَّاتِ، وَلَيْسَ وَصْفاً لِلصِّفَةِ؛ لِأَنَّ الوَصْفَ لَا يَكُونُ وَصْفاً إِلَّا لِمَنْ قَامَ بِهِ عِنْدَنَا.

إِذَا تَمَهَّدَ لَكَ هَذَا فَاعْلَمْ أَوَّلًا أَنَّ التَّعَلُّقَ هُوَ: **طَلَبُ الصِّفَةِ أَمْراً**

= لا وجود له في الأعيان، والقول الثاني أنه حالٌ نفسيٌّ للصفة. (راجع أبكار الأفكار للآمدي، ج١/ص٣٧٨)

(١) راجع أبكار الأفكار للآمدي، (ج١/ص٣٧٨).

(٢) يعني انتهى النقل من المختصر الكلامي للإمام ابن عرفة (ص٨٤٧ ـ ٨٤٨) تحقيق نزار حمادي، ط١. دار الإمام ابن عرفة ـ تونس ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م.

زَائِداً عَلَى القِيَامِ بِمَحَلِّهَا.

تعريف ابن عرفة للتعلق

وَقَالَ الإِمَامُ «ابْنُ عَرَفَةَ» بَعْدَ ذَلِكَ الكَلَامِ الَّذِي نَقَلْنَاهُ: «قُلْتُ: وَالحَقُّ أَنَّهُ لَازِمٌ لِصِفَةٍ وُجُودِيَّةٍ، لَا تَقَرُّرَ لَهُ دُونَهَا، وَأَقْرَبُ تَعْرِيفِهِ لَهُ: **اقْتِضَاءُ الصِّفَةِ لِذَاتِهَا مَنْسُوباً لَهَا بِهِ**[1]، **لَا بِقَيْدِ مُقَارَنَةِ وُجُودِهَا لِوُجُودِهِ**»[2]. انتهى

شرح المؤلف لتعريف ابن عرفة للتعلق

فَهَذَا مِنْهُ اخْتِيَارٌ لِكَوْنِهِ وَصْفاً نَفْسِيًّا، إِلَّا أَنَّهُ مَشَى عَلَى ثُبُوتِ الأَحْوَالِ حَيْثُ عَبَّرَ بِقَوْلِهِ: «**لَازِمٌ**»، وَإِلَّا فَالشَّيْءُ لَا يَلْزَمُ نَفْسَهُ.

وَقَوْلُهُ فِي التَّعْرِيفِ: «**لِذَاتِهَا**» إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ غَيْرُ مُعَلَّلٍ.

وَقَوْلُهُ: «**مَنْسُوباً لَهَا بِهِ**» أَيْ: شَيْئاً مَنْسُوباً وَهُوَ المُتَعَلَّقُ، «**لَهَا**» أَيْ لِلصِّفَةِ، «**بِهِ**» أَيْ بِذَلِكَ الاقْتِضَاءِ الَّذِي هُوَ التَّعَلُّقُ، هُوَ مَعْنَى قَوْلِنَا فِي التَّعْرِيفِ السَّابِقِ: «أَمْراً زَائِداً».

أقسام التعلق

ثُمَّ اعْلَمْ ثَانِياً أَنَّ التَّعَلُّقَ عَلَى قِسْمَيْنِ: صَلَاحِيٌّ[3]، وَتَنْجِيزِيٌّ.

قَالَ «**أَبُو عَبْدِ اللهِ البَكِّيُّ**»: إِنَّ التَّعَلُّقَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

- **صَلَاحِيٌّ**: إِنْ لَمْ يَكُنِ المَنْسُوبُ لَهَا مَوْجُوداً فِي الخَارِجِ.

---

(١) الضمير في «لها» عائد على الصفة، والضمير في «به» عائد على الاقتضاء.

(٢) المختصر الكلامي للإمام ابن عرفة (ص ٨٤٥).

(٣) قال الإمام تقي الدين المقترح: أن يكون الشيء مقدورًا قد يراد به تأتي وقوعه للقادر، وهذا التمكن والتأتي يعبر عنه بعض الناس بالصلاحية، ولا يخفى تحققه قبل وقوع الفعل؛ إذ لا بدّ أن يتمكن الفاعل من الفعل قبل إيقاعه، وإلا فلا يصح منه إيقاعه. (شرح الإرشاد، ص ٣٦٥).

ـ وَإِلَّا فَتَنْجِيزِيٌّ: إِنْ كَانَ المَنْسُوبُ لَهَا مَوْجُوداً فِي الخَارِجِ[1].

وَهَذِهِ التَّفْرِقَةُ فِي غَيْرِ العِلْمِ، وَإِلَّا فَتَنْجِيزِيٌّ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ المَنْسُوبُ مَوْجُوداً فِي الخَارِجِ، وَكَذَا فِي تَنْجِيزِيِّ الإِرَادَةِ القَدِيمِ.

التعلق الصلاحي لا يكون إلا قديما

وَبِالجُمْلَةِ فَهَذِهِ التَّفْرِقَةُ بَيْنَ الصَّلَاحِيِّ، وَالتَّنْجِيزِيِّ الحَادِثِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى ذِي فِطْنَةٍ، فَخَرَجَ لَكَ مِنْ هَذَا أَنَّ الصَّلَاحِيَّ لَا يَكُونُ إِلَّا قَدِيماً، وَالتَّنْجِيزِيَّ مِنْهُ مَا هُوَ قَدِيمٌ، وَمِنْهُ مَا هُوَ حَادِثٌ، عَلَى مَا سَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

ثُمَّ اعْلَمْ ثَالِثاً أَنَّ التَّعَلُّقَ لَا يُنْسَبُ إِلَّا لِلْوَصْفِ الوُجُودِيِّ، وَأَنَّ الأَوْصَافَ الوُجُودِيَّةَ هِيَ المَعَانِي، وَأَنَّ المَعَانِي مِنْهَا مَا لَا يَتَعَلَّقُ كَالبَيَاضِ وَالسَّوَادِ وَالحَيَاةِ، وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ كَالقُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ، فَلَا جَرَمَ انْقَسَمَتْ أَوْصَافُهُ تَعَالَى الوُجُودِيَّةُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

أقسام الصفات باعتبار التعلق

* قِسْمٌ لَا يَتَعَلَّقُ، وَهُوَ الحَيَاةُ، وَكَذَا البَقَاءُ عَلَى القَوْلِ بِأَنَّهُ مَعْنىً.

* وَقِسْمٌ يَتَعَلَّقُ، وَهُوَ مَا عَدَاهُ: القُدْرَةُ، وَالإِرَادَةُ، وَالعِلْمُ، وَالسَّمْعُ، وَالبَصَرُ، وَالكَلَامُ.

فَهَذِهِ سِتُّ صِفَاتٍ، وَهِيَ المَقْصُودَةُ بِالسُّؤَالِ، فَنَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا وَاحِدَةً وَاحِدَةً، إِلَّا السَّمْعُ وَالبَصَرُ فَنَجْمَعُهُمَا فِي كَلَامٍ وَاحِدٍ، فَنَقُولُ:

---

(١) تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب للشيخ البكي الكومي (ص١٢١ ـ ١٢٢).

[مبحث
تَعَلُّقَاتِ صِفَةِ القُدْرَةِ][1]

أَمَّا القُدْرَةُ[2] فَلَهَا تَعَلُّقَانِ:

تعريف التعلق الصلاحي للقدرة

❖ **أَحَدُهُمَا**: صَلَاحِيٌّ، وَهُوَ الوَصْفُ النَّفْسِيُّ لَهَا، فَيُعَرَّفُ بِمَا سَبَقَ قَبْلُ فِيهِ: **هُوَ طَلَبُهَا أَمْراً زَائِداً عَلَى القِيَامِ بِمَحَلِّهَا، بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ المَنْسُوبُ لَهَا مَوْجُوداً فِي الخَارِجِ**.

أَوْ قُلْ فِيهِ مَا سَبَقَ عَنِ «**ابْنِ عَرَفَةَ**»: **هُوَ اقْتِضَاؤُهَا لِذَاتِهَا مَنْسُوبًا لَهَا بِهِ، لَا بِقَيْدِ مُلَازَمَةِ وُجُودِهَا لِوُجُودِهِ**[3]، عَلَى نَحْوِ مَا سَلَفَ مَعَ شَرْحِهِ.

أَوْ قُلْ فِيهِ عَلَى مَا قَالَهُ بَعْضُهُمْ: **هُوَ صِحَّةُ الإِيجَادِ وَالإِعْدَامِ بِهَا**.

تعريف التعلق التنجيزي للقدرة

❖ **وَثَانِيهِمَا**: تَنْجِيزِيٌّ حَادِثٌ، وَلَيْسَ وَصْفاً نَفْسِيّاً لَهَا كَمَا لَا

(١) هذا العناوين ليست في الأصل، فأضفتها للتمييز بين المباحث.

(٢) «الآمِدِيُّ»: «القُدْرَةُ: صِفَةٌ وُجُودِيَّةٌ مِنْ شَأْنِهَا تَأَتِّي الإِيجَادِ وَالإِحْدَاثِ بِهَا عَلَى وَجْهٍ يُتَصَوَّرُ مِمَّنْ قَامَتْ بِهِ الفِعْلُ بَدَلاً عَنِ التَّرْكِ، وَالتَّرْكُ بَدَلاً عَنِ الفِعْلِ. أبكار الأفكار، للآمدي (ج١/ص١٩٨)

(٣) المختصر الكلامي للإمام ابن عرفة (ص ٨٤٥)

يَخْفَى، وَيُعَرَّفُ بِقَوْلِنَا: هُوَ طَلَبُهَا أَمْراً زَائِداً عَلَى القِيَامِ بِمَحَلِّهَا، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ المَنْسُوبُ لَهَا مَوْجُوداً فِي الخَارِجِ.

أَوْ بِقَوْلِنَا: هُوَ صُدُورُ الكَائِنَاتِ عَنْ قُدْرَتِهِ تَعَالَى عَلَى وَفْقِ إِرَادَتِهِ.

أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ العِبَارَاتِ المُتَّحِدَةِ المَعَانِي، فَكُنْ مِنَ النَّاقِدِينَ.

وَلَا يَصِحُّ فِي تَنْجِيزِهَا أَنْ يَكُونَ قَدِيماً؛ وَإِلَّا لَزِمَ عَلَيْهِ قِدَمُ العَالَمِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ، وَاللهُ المُوَفِّقُ.

** ** **

[مَبحث
تَعَلُّقَاتِ صِفَةِ الإِرَادَةِ]

وَأَمَّا الإِرَادَةُ[1] فَقَدْ حَصَلَ فِيهَا خَبْطٌ عَظِيمٌ بَيْنَ المُتَأَخِّرِينَ، وَأَضْرَبَ عَنْهَا الأَقْدَمُونَ صَفْحاً، وَأَنَا أُشِيرُ إِلَى مَا لَهُمْ، وَأَذْكُرُ مَا سَنَحَ لَنَا فِي ذَلِكَ، فَنَقُولُ:

مذاهب العلماء في تعلقات الإرادة

حَاصِلُ مَا لَهُمْ فِي الإِرَادَةِ ثَلاثَةُ أَقْوَالٍ:

- أَحَدُهَا: أَنَّ لَهَا تَعَلُّقَيْنِ.

- ثَانِيهَا: أَنَّ لَهَا ثَلَاثَ تَعَلُّقَاتٍ.

- ثَالِثُهَا: أَنَّ لَهَا تَعَلُّقاً وَاحِداً.

وَعَلَى الأَوَّلِ فَالقَائِلُونَ بِهِ اخْتَلَفُوا عَلَى أَقْوَالٍ ثَلَاثَةٍ:

---

(١) عرفها الإمام «ابن عرفة» بقوله: الأَظْهَرُ أَنَّ الإِرَادَةَ: صِفَةٌ تُخَصِّصُ الأَمْرَ عَنْ غَيْرِهِ لِإِيجَادِهِ أَوْ لِإِعْدَامِهِ، لاَ بِهَا، بَلْ بِالصِّفَةِ المُؤَثِّرَةِ أَوِ الكَاسِبَةِ. (المختصر الكلامي، ص ٤٨٥)
قال الإمام «الآمدي»: ولا يخفى مفارقةُ الإرادةِ للعلم والقدرة والكلام والسمع والبصر والحياة، إذ ليس من شأن العلم التخصيص، بل الكشف والإحاطة بالشيء على ما هو عليه، فيكون تابعاً للتخصيص، فلا يكون هو الموجب للتخصيص، ولا من شأن القدرة ذلك، بل شأنها الإيجاد، وأمّا باقي الصفات فظاهر. (راجع أبكار الأفكار، ج١/ص٢١٧).

❖ **أَحَدُهَا**: أَنَّ التَّعَلُّقَيْنِ:

ـ **أَحَدُهُمَا**: صَلَاحِيٌّ قَدِيمٌ، وَهُوَ النَّفْسِيُّ لَهَا، وَيُعَرَّفُ بِـ«**طَلَبِهَا أَمْراً زَائِداً عَلَى القِيَامِ بِمَحَلِّهَا بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ المَنْسُوبُ لَهَا مَوْجُوداً فِي الخَارِجِ**»، أَوْ بِـ«**اقْتِضَائِهَا لِذَاتِهَا...**» إِلَى آخِرِ مَا سَبَقَ، أَوْ بِـ«**صِحَّةِ التَّخْصِيصِ بِهَا**».

فَإِنْ قُلْتَ: التَّعْرِيفَانِ الأَوَّلَانِ كُلٌّ مِنْهُمَا يَصْدُقُ عَلَى صَلَاحِيِّ القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ مَعاً، فَلَيْسَا بِمَانِعَيْنِ.

قُلْتُ: هُوَ مِنْ بَابِ التَّعْرِيفِ بِالأَعَمِّ، وَلَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ المَقْصُودُ تَمْيِيزَ الصَّلَاحِيِّ عَنِ التَّنْجِيزِيِّ، وَقَدْ أَجَازَهُ طَائِفَةٌ كَـ«**السَّعْدِ**» وَ«**السَّيِّدِ**» فِيمَا لَهُمَا عَلَى «**الشَّمْسِيَّةِ**»، وَالنِّحْرِيرِ «**الدَّوَّانِيِّ**»، وَتَبِعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ كَافَّةُ مَنْ بَعْدَهُمْ.

وَإِنْ شِئْتَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ الصَّلَاحِيَّيْنِ فَزِدْ فِي صَلَاحِيِّ القُدْرَةِ: «**عَلَى جِهَةِ الإِيجَادِ**»، وَزِدْ فِي صَلَاحِيِّ الإِرَادَةِ: «**عَلَى جِهَةِ التَّخْصِيصِ**».

ـ **وَثَانِيهَا**: تَنْجِيزِيٌّ حَادِثٌ، وَيُعَرَّفُ بِقَوْلِنَا: «**هُوَ طَلَبُهَا أَمْراً زَائِداً...**» إِلَى آخِرِ مَا سَبَقَ فِي تَنْجِيزِيِّ القُدْرَةِ، وَعَلَيْهِ مَا سَبَقَ سُؤَالاً وَجَوَاباً.

وَبِقَوْلِنَا: «**هُوَ صُدُورُ الكَائِنَاتِ عَلَى وَفْقِ عِلْمِهِ مِنْ حَيْثُ التَّخْصِيصُ، لَا مِنْ حَيْثُ الاخْتِرَاعُ**».

❖ **وَثَانِيهَا**: أَنَّ التَّعَلُّقَيْنِ كِلَاهُمَا قَدِيمٌ:

ـ **أَحَدُهُمَا**: صَلَاحِيٌّ قَدِيمٌ، وَيُعَرَّفُ بِمَا سَبَقَ.

تعريف التعلق التنجيزي القديم للإرادة

ـ **وَثَانِيهِمَا**: تَنْجِيزِيٌّ قَدِيمٌ، وَهُوَ تَعْيِينُهَا فِي الأَزَلِ لِكُلِّ مَا وَقَعَ، وَاسْتُؤْنِسَ لَهُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «**فَرَغَ رَبُّكُمْ**»[1] الحَدِيثُ.

وَالفَرْقُ بَيْنَ الصَّلَاحِيِّ وَالتَّنْجِيزِيِّ عَلَى هَذَا أَنَّ التَّنْجِيزِيَّ خَاصٌّ بِمَا وَقَعَ، وَالصَّلَاحِيَّ عَامٌّ فِيهِ وَفِي غَيْرِهِ.

قَالَ «**شَرَفُ الدِّينِ**»: «لِلْإِرَادَةِ تَعَلُّقَانِ:

ـ **أَحَدُهُمَا عَامٌّ**: وَهُوَ صِحَّةُ أَنْ يَتَخَصَّصَ بِهَا كُلُّ مُمْكِنٍ.

ـ **وَتَعَلُّقٌ خَاصٌّ لِنَفْسِهَا**: وَهُوَ تَخْصِيصُ كُلِّ مُمْكِنٍ بِالحَالِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ مِنْ ثُبُوتٍ أَوْ عَدَمٍ، وَإِنْ صَحَّ فِي العَقْلِ أَنْ يَكُونَ عَلَى خِلَافِهِ لَوْلَا إِرَادَةُ اللهِ تَعَالَى؛ ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾ [السجدة: ١٣]»[2].

انتهى

---

(١) في مسند الإمام أحمد بن حنبل بسند صحيح أن النبي ﷺ قال: «**سَدِّدُوا وقَارِبُوا، فَإِنَّ صَاحِبَ الجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ لَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ**» ثم قال بيده فقبضها ثم قال: «**فَرَغَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ العِبَادِ**». وعن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «**فُرِغَ إِلَى ابْنِ آدَمَ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنَ الخَلْقِ، وَالخُلُقِ، وَالأَجَلِ، وَالرِّزْقِ**» أخرجه الطبراني في الأوسط ج٢/ص ١٥٥، طبعة دار الحرمين، ١٩٩٥م)

(٢) شرح معالم أصول الدين (ص ١٥٠) تحقيق نزار حمادي، طبعة ١ دار مكتبة المعارف لبنان ٢٠١١م

❖ **وَثَالِثُهَا**: أَنَّ التَّعَلُّقَيْنِ كِلَاهُمَا قَدِيمٌ: صَلَاحِيٌّ قَدِيمٌ، وَتَنْجِيزِيٌّ قَدِيمٌ، إِلَّا أَنَّ الفَرْقَ بَيْنَهُمَا عَلَى هَذَا القَوْلِ أَنَّ التَّنْجِيزِيَّ خَاصٌّ بِمَا وَقَعَ، وَالصَّلَاحِيَّ خَاصٌّ بِمَا لَا يَقَعُ.

مَثَلًا: هَذَا الجِرْمُ الَّذِي عَلِمَ اللهُ أَنَّهُ سَيُوجَدُ تَعَلَّقَتِ الإِرَادَةُ بِوُجُودِهِ تَنْجِيزاً فِي الأَزَلِ وَبِعَدَمِهِ صَلَاحاً، وَالَّذِي عَلِمَ اللهُ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ بِالعَكْسِ، وَهَذَا الجِرْمُ الَّذِي عَلِمَ اللهُ أَنَّهُ يَكُونُ حَيّاً مَثَلًا تَعَلَّقَتْ بِحَيَاتِهِ تَنْجِيزاً، وَبِعَدَمِ حَيَاتِهِ صَلَاحاً، وَقِسْ عَلَى هَذَا، وَالتَّعَلُّقَانِ مَعاً أَزَلِيَّانِ، وَاللهُ المُوَفِّقُ.

فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ عَلَى القَوْلِ الأَوَّلِ، وَاعْتَرَضَ بَعْضُهُمْ عَلَى القَوْلَيْنِ الأَخِيرَيْنِ مِنْهُمَا وَهُوَ أَنَّ الإِرَادَةَ إِذَا كَانَ تَخْصِيصُهَا أَزَلِيّاً فَهُوَ إِنْ كَانَ أَثَراً لَزِمَ قِدَمُ العَالَمِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَثَراً لَمْ يَصِحَّ الاسْتِدْلَالُ عَلَى أَنَّ العِلْمَ لَا يَصِحُّ لِلتَّخْصِيصِ بِأَنَّ التَّخْصِيصَ أَثَرٌ، وَالعِلْمُ لَا يُؤَثِّرُ.

مبحث الاختلاف في تأثير الإرادة

قُلْتُ: وَفِي كَوْنِ الإِرَادَةِ مُؤَثِّرَةً أَقْوَالٌ[1]: ثَالِثُهَا وَهُوَ لِـ«**الشَّهْرَسْتَانِيِّ**»:

---

(١) قال الإمام ابن عرفة أيضا في تفسير قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]: «قد تقرر الخلاف في الإرادة هل هي مؤثرة أم لا؟ والتحقيق أنه إن قصد التعلق التنجيزي فهي مؤثرة كالقدرة، وهو معنى التخصيص فيها بكون الشيء على صفة خاصة في وقت معين، وإن قصد به التعلق الصلاحي فهي غير مؤثرة، كالعلم يتعلق ولا يؤثر، وهو اختيار «المقترح». (تقييد الأبي، ج٢/ص٥٤٢)

وقيَّد البسيليُّ عنه في تفسير قوله تعالى: ﴿لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الطلاق: ١٢]: اختلفوا في الإرادة هل هي من الصفات المؤثرة أوْ لا؟ وسبب الخلاف النظر في التأثير ما هو؟=

تُؤَثِّرُ فِي التَّمْيِيزِ[1]، لَا فِي الإِيجَادِ[2]، وَأَوَّلُهَا: تُؤَثِّرُ، وَثَانِيهَا: لَا تُؤَثِّرُ. هَكَذَا ذَكَرَ الإِمَامُ «ابْنُ عَرَفَةَ» هَذِهِ الأَقْوَالَ مُطْلَقَةً[3].

وَالَّذِي يَظْهَرُ عِنْدَ إِحْكَامِ النَّظَرِ أَنَّ القَوْلَ الثَّالِثَ لَيْسَ إِلَّا تَفْسِيرًا لِلْقَوْلَيْنِ، بِمَعْنَى أَنَّ مَنْ قَالَ: «تُؤَثِّرُ» مُرَادُهُ فِي التَّمْيِيزِ، وَمَنْ قَالَ: «لَا تُؤَثِّرُ» مُرَادُهُ فِي الإِيجَادِ، وَلَا يُمْكِنُ إِبْقَاؤُهُمَا عَلَى إِطْلَاقِهِمَا حَتَّى يَكُونَ مَعْنَى الأَوَّلِ أَنَّهَا تُؤَثِّرُ فِي الإِيجَادِ وَالتَّمْيِيزِ، وَمَعْنَى الثَّانِي أَنَّهَا لَا تُؤَثِّرُ فِيهِمَا، فَإِنَّ هَذَا مِمَّا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ بِهِ أَحَدٌ.

وَحِينَئِذٍ فَالجَوَابُ عَنِ الاعْتِرَاضِ بِاخْتِيَارِ الشِّقِّ الأَوَّلِ، وَلَكِنْ بِمَعْنَى أَنَّهَا تُؤَثِّرُ فِي التَّمْيِيزِ، لَا فِي الإِيجَادِ، وَلُزُومُ قِدَمِ العَالَمِ إِنَّمَا يَأْتِي عَلَى الثَّانِي، لَا الأَوَّلِ، فَتَنَبَّهْ وَلَا تَغْفَلْ، وَاللهُ المُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

نقد المؤلف للقول بإثبات ثلاث تعلقات للإرادة

وَأَمَّا القَوْلُ الثَّانِي وَهُوَ أَنَّ لَهَا تَعَلُّقَاتٍ ثَلَاثٍ، فَالَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ جِزَافاً غَيْرُ وَاحِدٍ كَـ«يَاسِين» فِي حَوَاشِيهِ عَلَى «الصُّغْرَى»، حَيْثُ تَكَلَّمَ عَلَى الخِلَافِ فِي مَقْدُورِيَّةِ المُمْكِنِ الَّذِي عَلِمَ اللهُ أَنَّهُ لَا يَقَعُ، وَنَصُّهُ:

= فإن قلنا: إنه الإخراج من العدم إلى الوجود فليست الإرادة مؤثرة. وإن قلنا: إن التأثير أعمّ من ذلك ومن التخصيص فالإرادة مؤثرة. (تقييد البسيلي، مخ/ص٤٩٤)

(١) وهو اختيار الإمام ابن عرفة حيث قال: وَالحَقُّ أَنَّهَا مُؤَثِّرَةٌ فِي التَّمْيِيزِ، لاَ فِي الإِيجَادِ. (المختصر الكلامي، ص٤٨٨)

(٢) قال الشهرستاني: القصد والإرادة يقتضي ويخصص، فيؤثر. (نهاية الأقدام، ص ١٣٦)

(٣) المختصر الكلامي للإمام ابن عرفة (ص٤٨٧ ـ ٤٨٨)

«وَلَا يَخْفَى أَنَّ مَنْ قَالَ: «إِنَّهُ غَيْرُ[(١)] مَقْدُورٍ» يَلْزَمُهُ أَنْ يَقُولَ: «إِنَّهُ مُرَادٌ» لِأَنَّ الْقُدْرَةَ تَابِعَةٌ لِلْإِرَادَةِ، لَكِنْ مَعْنَى كَوْنِهِ مُرَاداً أَنَّ الإِرَادَةَ تَتَعَلَّقُ بِهِ تَعَلُّقاً صَلَاحِيّاً، فَلَا يُنَافِي[(٢)] أَنَّهُ مُرَادٌ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَمْ تَتَعَلَّقْ بِهِ تَعَلُّقاً تَنْجِيزِيّاً لِأَنَّ لِلْإِرَادَةِ تَعَلُّقَيْنِ، بَلْ قِيلَ: لَهَا ثَلَاثٌ لِأَنَّ التَّنْجِيزِيَّ إِمَّا حَادِثٌ وَإِمَّا قَدِيمٌ، أَمَّا الحَادِثُ فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا القَدِيمُ فَهُوَ القَصْدُ إِلَى إِيجَادِ المَوْجُودَاتِ الَّتِي عَلِمَ اللهُ وُجُودَهَا فِيمَا لَا يَزَالُ عَلَى صُوَرِهَا الخَاصَّةِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: «فَرَغَ رَبُّكَ» الحَدِيثُ[(٣)]. انتهى

خطأ المؤلف في نقل كلام الشيخ ياسين الحمصي

وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّاظِرُ مَا فِي هَذَا الكَلَامِ، سِيَّمَا صَدْرُهُ[(٤)]، وَقَدْ فَرَّعَ عَلَيْهِ كَلَاماً آخَرَ[(٥)] تَرَكْنَاهُ رَغْمَ أَنَّ شَيْخَهُ[(٦)] لَمْ

---

(١) كلمة «غَيْرُ» لا وجود لها في حواشي الشيخ ياسين الحمصي، بل فيها:«ولا يخفى أن من قال: «إنه مقدورٌ» يلزم أن يقول: إنه مرادٌ. (حاشية على شرح العقيدة الصغرى، مخ/ص١٣٩ نسخة المكتبة الوطنية بتونس رقم ١٤٩٣١) فما تفرّع من تغليط المؤلف للشيخ ياسين إنما هو مبني على غلط في النقل عنه، وقد راجعتُ العديد من نسخ رسالة السجلماسي فوجدته ينقل نصّ الشيخ ياسين على غير وجهه بمعنى أنه يضيف عبارة «غير» وليست في الأصل.

(٢) في (أ): فلا يخفى

(٣) حاشية على شرح العقيدة الصغرى، (مخ/ص١٣٩ نسخة المكتبة الوطنية بتونس رقم ١٤٩٣١)

(٤) قد بيّنتُ أن هذا النقد مبنيٌّ على خطإ المؤلف في النقل عن الشيخ ياسين.

(٥) وهو قول الشيخ ياسين: وتلخص أن تعلّق القدرة الصلوحي تابع لتعلّق الإرادة الصلوحي، والتنجيزيّ الحادث التنجزيّ الحادث، فاحفظه فلم يفصح عنه شيخنا. (حاشية على شرح العقيدة الصغرى، مخ/ص١٣٩ نسخة المكتبة الوطنية بتونس رقم ١٤٩٣١)

(٦) هو الشيخ شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي الغنيمي (ت١٠٤٤هـ) وله شرح ضخم=

يُفْصِحْ عَنْهُ وَأَمَرَ بِحِفْظِهِ، وَالشَّجَرَةُ تُنْبِئُ عَنِ الثَّمَرَةِ كَمَا قِيلَ.

وَظَاهِرُهُ أَنَّ هَذَا القَوْلَ لَيْسَ بِمُلَفَّقٍ، لَكِنْ يُخَالِفُهُ مَا عِنْدَ الشَّيْخِ «**يَحْيَى الشَّاوِي**» مِنْ أَنَّهُ مُلَفَّقٌ مِنَ القَوْلِ بِالتَّعَلُّقَيْنِ وَمِنَ القَوْلِ بِالتَّعَلُّقِ الوَاحِدِ[1]، وَكَذَا فَحْوَى كَلَامِ «**المَنْجُورِ**» وَشَيْخِ شُيُوخِنَا فِي حَوَاشِيهِ

= على صغرى الإمام السنوسي يسمى «بهجة الناظرين في محاسن أم البراهين»، توجد منه نسخة بالمكتبة الوطنية بتونس.

(١) قال الشيخ «**يحيى الشاوي**»: القدرة والإرادة باعتبار التعلّق الصلاحي شاملتان لجميع الممكنات، شمول قبول لا حصول؛ لأن القدرة صفة صالحة لاختراع جميع الممكنات، وتخصيص الإرادة لكل ممكن كذلك، إذ هي قابلة للجميع، أما عند تحصيل ذلك وإيجادهِ فلا تتعلق إلا بالواقع من أحد الجائزين، فالعموم صلاحا، والخصوص تنجيزًا، فتأمله.

ثم إن الصلاحيَّ لهما قديمٌ؛ إذ هو صفة نفسية للصفة المتعلِّقة، والنفسية عين الصفة أو كعَيْنِها، فهي قديمةٌ كقدم الصفة، والتنجيزي لهاتين الصفتين حادثٌ؛ إذ هو بروز الشيء المخصَّص عن قدرته وإرادته، وبروز الشيء: حدوثُه، وهو حادثٌ، أو إبرازه وإيقاعه، وهي إضافةٌ بين الفاعل والمنفعل وليست قديمةً، وإن كانت هذه الإضافة لا تحتاج لفاعل فلا تسمى حادثةً، أو تسمى بناءً على أن الحدوث الثبوت بعد العدم أو العدم السابق، فتأمّله.

وفي «**النِّهاية**»: «إن أعمَّ التعلقات العلم والكلام لشمولهما أقسام الحكم العقلي، ثم القدرة لشمولها جميع الممكنات، ثم الإرادة لأنها تتعلق بالمتجدد فقط». وذكر في موضع آخر من الباب ما نصّه: «ومن العجب أن القدرة تتعلق بجميع الممكنات، والإرادة لا تتعلق بإلا بالمتجدد». ومعنى كلامه هذا أن القدرة حيث لم تكن موضوعة للتعيين شملت الأشياء، وحيث كانت الإرادة موضوعة للتعيين والتخصيص لم تشمل الجميع، فقد عيَّن الله في أزله ما يوجده على حسب ما يوجده عليه، فيكون على هذا لها تعلق واحد تنجيزي قديمٌ وهو تعيينها في الأزل كل ما يقع على نحو ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وعليه فليس لها تعلّقٌ آخر تنجيزي حادث؛ إذ حيث عُيِّنَ الشيء بوصفه ووقته التعيين التامَّ بالإرادة التي هي القصد، فلا مزيد عليه. وهذا ذكر مثله «المنجور»، فذكر مقتضى كلام الشيء أن لها تعلقين، وذكر هذا التعلق غير معزوٍّ، فاجتمع لها ثلاث تعلقات على الحيثيتين،=

عَلَى «الكُبْرَى» تَدُلُّ عَلَى التَّلْفِيقِ.

قُلْتُ: وَلَا حَاصِلَ لِهَذَا القَوْلِ، لَا عَلَى أَنَّهُ مُلَفَّقٌ أَوْ غَيْرُ مُلَفَّقٍ؛ لِأَنَّ أَحَدَ التَّنْجِيزِيَّيْنِ مُسْتَغْنىً عَنْهُ بِالآخَرِ، فَإِنْ أَثْبَتْنَا القَدِيمَ فَلَا حَاجَةَ إِلَى الحَادِثِ، وَإِنْ أَثْبَتْنَا الحَادِثَ فَلَا حَاجَةَ إِلَى القَدِيمِ، فَدَعْوَى الجَمْعِ بَيْنَهُمَا لَا تُسْمَعُ؛ إِذْ لَا يَعْضُدُهَا عَقْلٌ وَلَا نَقْلٌ، فَسَقَطَ القَوْلُ بِالتَّعَلُّقَاتِ الثَّلَاثِ[1].

ثُمَّ رَأَيْتُ الوَلِيَّ العَارِفَ بِاللهِ أَبَا زَيْدٍ سَيِّدِي «عَبْدَ الرَّحْمَانِ الفَاسِيِّ» فِي حَوَاشِيهِ عَلَى «الصُّغْرَى» بَعْدَ أَنْ تَكَلَّمَ عَلَى حَدِّ العِلْمِ وَذَكَرَ كَلَاماً طَوِيلًا جَمَعَ فِيهِ بَيْنَ العِلْمِ وَالإِرَادَةِ قَالَ مَا نَصُّهُ:

تفسير القضاء والقدر

= وفي التحقيق ليس لها إلا تعلقان فقط على ما ذكره المصنف، وتعلق واحدٌ على ما ذكره «الشهرستاني» في «النهاية». (حاشية على شرح السنوسي على العقيدة الصغرى، مخ/ص٧١ نسخة المكتبة الوطنية بتونس رقم ١٤٣٥١).

(١) قال الشيخ **أحمد الملوي**: اعلم أن للإرادة ثلاث تعلقات، اثنان قديمان، أحدهما تنجيزي، والآخر صلاحي، فأما التنجيزي الأزلي فتعلق إرادته تعالى بما علم من الممكنات الكائنة، وأما الصلاحي فأطلقه بعضهم على تعلق الإرادة بما يقابل ما تعلقت به إرادة الله تعالى تنجيزاً في الأزل، فتعلق إرادته تعالى في الأزل بوجود زيد فيما لا يزال ـ الذي علمه الله تعالى ـ تنجيزي قديم، وهي صالحة لأن تتعلق بعدمه بدلا عن وجوده، فهذا تعلق صلاحي قديم. وجعل بعضهم التعلق الصلاحي للإرادة عاما في جميع الممكنات، والأول ناظر إلى أن الصالح لأن يريد الشيء المعين ليس مريداً له، بل مريداً لضده، والثاني ناظر إلى أن التعلق بالفعل فرع الصلاحية في التعقل، ولكل وجهة. والتعلق الثالث للإرادة تنجيزي حادث، وهو تخصيصها وتأثيرها فيما لا يزال. والتنجيزي القديم والصلاحي القديم نفسيان لها. (حاشية على شرح الشيخ ابن عظوم القيرواني على الصغرى، مخ/ق٩/ب)

«فتَلَخَّصَ مِنْ هَذَا أَنَّ تَخْصِيصَ الإِرَادَةِ وَتَعَلُّقَهَا قَدِيمٌ، سَوَاءٌ كَانَ عَيْنَ الإِرَادَةِ، أَوْ حَالًا نَفْسِيَّةً لَهَا، وَهُوَ المُسَمَّى بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ، وَيَجِبُ الإِيمَانُ بِهِ، وَهُمَا وَاحِدٌ.

وَقِيلَ: **القَضَاءُ**: هُوَ كَوْنُ الأَشْيَاءِ مُرَتَّبَةً فِي قَضَائِهِ تَعَالَى الَّذِي هُوَ وَاحِدٌ كَلَمْحِ البَصَرِ، تَرْتِيباً كُلِّيّاً لَا يَتَغَيَّرُ، وَظُهُورُ ذَلِكَ بِالتَّفْصِيلِ مُقَدَّراً بِقَدَرٍ لَا يَتَعَدَّاهُ: **قَدَرٌ**، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

وَعَنِ القَضَاءِ الكُلِّيِّ الأَزَلِيِّ العِبَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَمْرُنَآ إِلَّا وَٰحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِٱلْبَصَرِ﴾ [القمر: ٥٠]، وَعَنِ الإِشَارَةِ لِلْقَضَاءِ المُفَصَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]، قِيلَ: هُوَ سَوْقُ المَقَادِيرِ إِلَى مَوَاقِيتِهَا، فَهُوَ شَأْنٌ يُبْدِيهِ، لَا شَأْنٌ يَبْتَدِيهِ.

وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ الإِبْدَاءَ تَعَلُّقاً حَادِثاً اعْتِبَارِيّاً، وَهُوَ مِنْ صِفَاتِ الأَفْعَالِ، بِخِلَافِ التَّنْجِيزِيِّ القَدِيمِ وَالصَّلَاحِيِّ فَإِنَّهُمَا نَفْسِيَّانِ لِلْإِرَادَةِ، أَوْ هُمَا عَيْنُهَا كَمَا تَقَدَّمَ.

وَفِيمَا قَالَهُ نَظَرٌ، بَلْ هُوَ عَيْنُ الأَوَّلِ لِأَنَّ الإِرَادَةَ إِنَّمَا تَعَلَّقَتْ بِإِحْدَاثِهِ فِي وَقْتِهِ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ تَعَلُّقُهَا، كَمَا فِي العِلْمِ بِالكَائِنِ وَمَا سَيَكُونُ مِنْ أَنَّ الاخْتِلَافَ فِي المُتَعَلَّقِ لَا فِي المُتَعَلِّقِ.

وَلَعَلَّ هَذَا ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ مَنْشَأُ القَوْلِ بِتَرَادُفِ القَضَاءِ وَالقَدَرِ،

وَمَا قَالَهُ البَعْضُ يَنْظُرُ لِاخْتِلَافِهِمَا، وَاللهُ أَعْلَمُ»[1]. انْتَهَى.

قُلْتُ: لَا يَتِمُّ لَهُ ذَلِكَ وَلَوْ قُلْنَا بِاخْتِلَافِهِمَا؛ لِإِمْكَانِ أَنْ يُجْعَلَ ذَلِكَ القَضَاءُ المُفَصَّلُ[2] مُضَافاً إِلَى القُدْرَةِ فَيَكُونُ مِنْ تَعَلُّقَاتِهَا التَّنْجِيزِيَّةِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ: «فَهُوَ شَأْنٌ يُبْدِيهِ، لَا شَأْنٌ يَبْتَدِئُهُ»، فَإِنَّ المُرَادَ بِإِبْدَائِهِ إِبْرَازُهُ وَإِظْهَارُهُ فِي الخَارِجِ، فَهُوَ تَأْثِيرٌ فِي الإِيجَادِ، وَالإِرَادَةُ لَا تُؤَثِّرُ فِي الإِيجَادِ، فَلَيْسَ لِلْإِرَادَةِ حِينَئِذٍ إِلَّا تَعَلُّقَانِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا القَوْلُ الثَّالِثُ وَهُوَ أَنَّ لَهَا تَعَلُّقاً وَاحِداً تَنْجِيزِيّاً قَدِيماً، فَقَدْ أَخَذُوهُ مِنْ كَلَامِ «**الشَّهْرَسْتَانِيِّ**» فِي «**النِّهَايَةِ**»، وَنَصُّهُ: «إِنَّ أَعَمَّ التَّعَلُّقَاتِ العِلْمُ وَالكَلَامُ لِشُمُولِهِمَا أَقْسَامَ الحُكْمِ العَقْلِيِّ، ثُمَّ القُدْرَةُ لِشُمُولِهَا جَمِيعَ المُمْكِنَاتِ، ثُمَّ الإِرَادَةُ لِأَنَّهَا تَتَعَلَّقُ بِالمُتَجَدِّدِ فَقَطْ»[3].

وَقَدْ قَالَ فِي مَحَلٍّ آخَرَ: «وَمِنَ العَجَبِ أَنَّ القُدْرَةَ تَتَعَلَّقُ بِجَمِيعِ المُمْكِنَاتِ، وَالإِرَادَةُ لَا تَتَعَلَّقُ إِلَّا بِالمُتَجَدِّدِ»[4]. انتهى

---

(١) الفرائد السنية والفوائد السرية، حاشية الشيخ عبد الرحمان الفاسي (ت١٠٣٦هـ) على شرح السنوسي على العقيدة الصغرى، مخ/ص٥٢ ـ ٥٣، نسخة المكتبة الوطنية بتونس.

(٢) في (أ): التفصيلي.

(٣) نهاية الأقدام للشهرستاني (ص ١٤٢).

(٤) نص كلام الشهرستاني: ومن العجب أن متعلَّق القدرة أعمُّ من متعلَّق الإرادة، فإن الجائز الممكن من حيث هو ممكن متعلَّق القدرة، والمتجدِّدُ من جملة الممكنات هو متعلَّقُ الإرادة، والمتجدِّدُ أخصُّ من الممكن. (نهاية الأقدام، ص ١٤٥).

فَقَالُوا: إِنَّ المُرَادَ بِكَوْنِهَا لَا تَتَعَلَّقُ إِلَّا بِالمُتَجَدِّدِ أَنَّ لَهَا تَعَلُّقاً تَنْجِيزِيّاً قَدِيماً، وَلَا تَتَعَلَّقُ إِلَّا بِمَا يَكُونُ، بِخِلَافِ القُدْرَةِ فَإِنَّهَا تَعُمُّ، وَالفَرْقُ أَنَّ الإِرَادَةَ مِنْ صِفَةِ ذَاتِهَا التَّخْصِيصُ وَهُوَ التَّعْيِينُ، فَلَا إِبْهَامَ، فَلَا عُمُومَ، وَلَا كَذَلِكَ القُدْرَةُ، فَكَانَتْ نِسْبَتُهَا إِلَى سَائِرِ المُمْكِنَاتِ عَلَى حَدِّ السَّوَاءِ، فَلِذَا عَمَّتْ.

بحث المؤلف في كلام الشهرستاني

وَلَكَ أَنْ تَقُولَ: هَذَا مُعْتَرَضٌ؛

ـ **أَمَّا أَوَّلًا**: فَلَا نُسَلِّمُ دَعْوَى الحَصْرِ فِي قَوْلِهِ: «لَا تَتَعَلَّقُ إِلَّا بِالمُتَجَدِّدِ»؛ لِخُرُوجِ الأَعْدَامِ الَّتِي تَعَلَّقَتْ بِهَا الإِرَادَةُ، مَعَ أَنَّهَا لَا تَتَجَدَّدُ.

ـ **وَأَمَّا ثَانِياً**: فَلَوْ سَلَّمْنَاهَا فَالتَّفْرِقَةُ بَيْنَ القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ بِمَا ذُكِرَ لَا تُجْدِي نَفْعاً، فَإِنَّهُ لَا تَنَافِيَ بَيْنَ كَوْنِ الإِرَادَةِ مِنْ صِفَةِ ذَاتِهَا التَّخْصِيصُ، وَبَيْنَ سَرَيَانِ التَّخْصِيصِ فِي جَمِيعِ المُمْكِنَاتِ بِالعُمُومِ البَدَلِيِّ عَلَى جِهَةِ الصَّلَاحِيَّةِ وَالقَبُولِ، بِمَعْنَى أَنَّ الإِرَادَةَ صَالِحَةٌ لِأَنْ تُعَيِّنَ هَذَا لِهَذَا، أَوْ هَذَا لِهَذَا، وَقِسْ.

ـ **وَأَمَّا ثَالِثاً**: فَلَوْ سَلَّمْنَا فَكَانَ مِنْ حَقِّهِمْ أَنْ يَحْمِلُوهُ عَلَى مَا ذُكِرَ.

ـ **وَأَمَّا رَابِعاً**: فَإِنَّ هَذَا الكَلَامَ يُنَافِيهِ مَا قَالَهُ فِي مَحَلٍّ آخَرَ، قَالَ: «إِنَّ الصِّفَةَ إِنِ اعْتُبِرَتْ فِي ذَاتِهَا فَلَهَا عُمُومُ التَّعَلُّقِ، فَتَعُمُّ القُدْرَةُ سَائِرَ المُمْكِنَاتِ، وَكَذَا الإِرَادَةُ، وَأَمَّا إِنْ ضُمَّتْ الصِّفَاتُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ

فَلَا عُمُومَ، فَالوَجْهُ الَّذِي عَلِمَهُ اللهُ فِي المُمْكِنَاتِ هُوَ الَّذِي يُرِيدُهُ وَلَا يُرِيدُ غَيْرَهُ، وَهُوَ الَّذِي تُبْرِزُهُ القُدْرَةُ وَلَا تُبرزُ غَيْرَهُ، فَلِلصِّفَةِ عُمُومٌ دُون إِضَافَةِ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ، وَخُصُوصٌ بِإِضَافَةِ بَعْضِهَا لِبَعْضٍ». انتهى

وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تُوَفِّقَ بَيْنَ الكَلَامِ بِأَنَّ مَا سَبَقَ فِي إِضَافَةِ بَعْضِهَا لِبَعْضٍ وَمَا هَاهُنَا إِذَا اعْتَبَرْتَ كُلَّ وَاحِدَةٍ اسْتِقْلَالاً؛ لِأَنَّهُ صَرَّحَ فِيمَا سَبَقَ بِتَعَلُّقِ القُدْرَةِ بِجَمِيعِ المُمْكِنَاتِ، وَلَوْ كَانَ عَلَى إِضَافَةِ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ مَا صَحَّ ذَلِكَ كَمَا لَا يَخْفَى.

وَبَقِيَتْ هُنَا أَبْحَاثٌ فِي تَرْتِيبِ التَّعَلُّقَاتِ، وَمَا يَرِدُ عَلَى مَا قِيلَ فِي تِلْكَ المَقَالَاتِ، لَكِنْ تَرَكْنَا ذَلِكَ خَشْيَةَ السَّآمَةِ، فَاقْنَعِ الْآنَ بِهَذَا، وَالسَّلَامُ.

اختيار المؤلف في تعلقات الإرادة

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ أَشَرْتَ إِلَى مَا لَهُمْ فِي الإِرَادَةِ بِأَحْسَنِ إِشَارَةٍ وَبَسْطِ عِبَارَةٍ، وَذَكَرْتَ خِلَالَ ذَلِكَ نُقُوداً وَرُدُوداً، فَمَا الخَبَرُ لِعَقْلِكَ القَصِيرِ وَنَظَرِكَ الحَسِيرِ فِي تَعَلُّقِ الإِرَادَةِ؟

قُلْتُ: أَمَّا الصَّلَاحِيُّ القَدِيمُ فَلَا إِشْكَالَ فِي ثُبُوتِهِ، وَأَمَّا التَّنْجِيزِيُّ فَلَا نُثْبِتُ لَهَا إِلَّا وَاحِداً، مَعَ الوَقْفِ عَنْ كَوْنِهِ قَدِيماً أَوْ حَادِثاً، وَإِنْ كَانَتِ النَّفْسُ إِلَى كَوْنِهِ قَدِيماً أَمْيَلَ، إِذْ لَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مَحْذُورُ قِدَمِ العَالَمِ، فَهُوَ كَتَنْجِيزِ العِلْمِ، وَلَا نُثْبِتُ لَهَا تَنْجِيزِيَّيْنِ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُمْ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ، وَاللهُ تَعَالَى سُبْحَانَهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ.

[مبحث
تَعَلُّقِ صِفَةِ العِلْمِ]

علمُ الله ليسَ له إلا تعلقٌ تنجيزي قديم

وَأَمَّا العِلْمُ فَلَيْسَ لَهُ إِلَّا تَعَلُّقٌ تَنْجِيزِيٌّ قَدِيمٌ(١)، وَلَا يُقَالُ فِيهِ صَلَاحِيٌّ؛ لِأَنَّ الصَّالِحَ لِأَنْ يَعْلَمَ لَيْسَ بِعَالِمٍ فِي الحَالِ(٢).

وَلِـ«الفَخْرِ» فِي بَعْضِ تَآلِيفِهِ مَا يُوَافِقُ هَذَا، وَلَهُ فِي بَعْضٍ آخَرَ مَا يُخَالِفُهُ وَهُوَ أَنَّ لِلْعِلْمِ تَعَلُّقَيْنِ: صَلَاحِيٌّ(٣)، وَتَنْجِيزِيٌّ، وَالجَمِيعُ

---

(١) العلم ليس له إلا تعلقٌ واحد تنجيزي قديم، وهو تعلق انكشاف، فالأشياء كلها ـ واجبها ومستحيلها وجائزها ـ معلومة لله تعالى على ما هي عليه، فيعلم الواجب أنه واجب لا يقبل العدم، والمستحيل أنه مستحيل ولا يقبل الوجود، والجائز أنه جائز وأنه يقبل الأمرين على حد السواء بحسب ذاته، وإن ترجح بالإرادة أحد طرفيه، وليس له تعلق صلاحي لأن الصالح لأنه يعلم لم يعلم، فليس صلاحيه كصلاحي القدرة والإرادة لأن تعلق الكشف إذا لم يحصل تنجيزاً قام الجهل تنجيزاً، وهو محال على الله تعالى. (حاشية الشيخ محمود مقديش على شرح الوسطى للإمام السنوسي، ج١/ص٣٠٥).

(٢) أشار إلى ذلك الشيخ شرف الدين بن التلمساني بقوله: «وتعميم بعضهم العلم بمعنى الصلاحية ـ أي أنه صالح لأن يُعلَم به ما يتجدّد كما صار إليه «الفَخْرُ» ـ غير مرضيٍّ عند المحققين، فإنّ الصالح لأن يُعلَم غير معلوم، فيلزم الاتصاف بالجهل به، وهو نقص. (شرح معالم أصول الدين، ص ٢٤٤)

(٣) قال الإمام شرف الدين بن التلمساني في إبطال التعلق الصلاحي للعلم: «اعلم أنّ الاكتفاء بالصلاحية في تعلق العلم بشيء مما يصح أن يعلمه الله تعلى مُشكَل، فإن الصالح لأن يعلمه لا يلزم أن يكون معلومًا له، وإذا لم يكن معلومًا له لزم قيامُ ضدّ العلم به من جهل=

حَادِثٌ عِنْدَهُ لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّ التَّعَلُّقَ مِنَ النِّسَبِ كَمَا سَبَقَ.

قَالَ: فَيَتَعَلَّقُ بِالأَشْيَاءِ قَبْلَ كَوْنِهَا، وَيُسَمَّى هَذَا عِلْماً بِمَا سَيَكُونُ، ثُمَّ تُعْلَمُ بَعْدَ كَوْنِهَا أَنَّهَا كَانَتْ، وَذَلِكَ عِلْمٌ بِمَا كَانَ، وَالعِلْمُ بِمَا سَيَكُونُ عِلْمٌ بِمَا كَانَ.

قَالَ «**شَرَفُ الدِّينِ**» فِي بَيَانِهِ: «مَثَلًا إِذَا عَلِمْتَ صُورَةَ «أَلِفٍ» قَبْلَ كَتْبِهَا فَذَلِكَ عِلْمٌ بِمَا سَيُكْتَبُ وَيَقَعُ، وَإِذَا كَتَبْتَهَا وَوَقَعَتْ حَصَلَ العِلْمُ بِأَنَّهَا كُتِبَتْ، فَالعِلْمُ بِمَا سَيُكْتَبُ غَيْرُ العِلْمِ بِمَا كُتِبَ، فَهُمَا تَعَلُّقَانِ». انْتَهَى.

إبطال القول بتجدد تعلقات العلم

وَهَذَا الكَلَامُ أَبْطَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ كَـ«**الفِهْرِيِّ**»، وَ«**الشَّيْخِ**» فِي «**شَرْحِ الكُبْرَى**»، وَ«**السَّعْدُ**» فِي «**شَرْحِ المَقَاصِدِ**»[1]، وَ«**الشَّهْرِسْتَانِيُّ**» فِي «**النِّهَايَةِ**»، قَالُوا ـ وَاللَّفْظُ لِـ«**النِّهَايَةِ**» ـ: «العِلْمُ وَاحِدٌ لَيْسَ لَهُ إِلَّا وَجْهٌ وَاحِدٌ، وَالتَّعْبِيرُ بِأَنَّهُ سَيَكُونُ أَوْ كَانَ بِاعْتِبَارِ المَعْلُومِ، لَا بِاعْتِبَارِ العِلْمِ وَتَعَلُّقِهِ، فَإِنَّهُ وَاحِدٌ، فَالعِلْمُ قَبْلَ كَوْنِهِ يُعَبَّرُ عَنْهُ بِأَنَّهُ سَيَكُونُ، وَبَعْدَ كَوْنِهِ يُعَبَّرُ عَنْهُ بِأَنَّهُ كَانَ؛ لِاسْتِقْلَالِهِ فِي الأَوَّلِ وَحُصُولِهِ فِي الثَّانِي، مَثَلًا إِذَا كُنَّا فِي يَوْمٍ فَعِلْمُنَا بِالجُمُعَةِ الآتِيَةِ مُحَقَّقٌ، فَهِيَ قَبْلَ وُقُوعِهَا يُعَبَّرُ عَنْهَا بِأَنَّهَا سَتَكُونُ، وَبَعْدَ كَوْنِهَا يُعَبَّرُ عَنْهَا بِأَنَّهَا كَانَتْ،

= أو غيره لاستحالة خلو القابل للشيء عنه وعن جملة أضداده، وأضدادُ العلم كلها نقائص، والنقائص مستحيلة عليه بالعقل والنقل. (شرح معالم أصول الدين، ص ٣٢٢).

(١) راجع شرح المقاصد (ج٢/ص٩٣).

فَالاخْتِلَافُ فِي الجُمُعَةِ، لَا فِي عِلْمِنَا»[1]. انْتَهَى.

فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا النَّقْلُ عَنِ «**الفَخْرِ**» لَا يَصِحُّ لِأَنَّهُ يَرُدُّ أَوْصَافَهُ تَعَالَى إِلَى نِسَبٍ وَإِضَافَاتٍ، وَلَا يُثْبِتُ إِلَّا شَيْئَيْنِ: الذَّاتَ وَالصِّفَاتِ، وَلَا يُثْبِتُ شَيْئاً آخَرَ، وَنُصُوصُهُ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ.

نقول عن الفخر الرازي بإرجاع العلم إلى نسبة

قَالَ فِي «**المَعَالِمِ**» فِي المَسْأَلَةِ الحَادِيَةَ عَشَرَ فِي إِثْبَاتِ أَنَّهُ عَالِمٌ وَلَهُ عِلْمٌ: «إِنَّ أَهَمَّ المُهِمَّاتِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ تَعْيِينُ مَحَلِّ البَحْثِ، فَنَقُولُ: إِنَّ مَنْ عَلِمَ شَيْئاً فَإِنَّهُ يَحْصُلُ بَيْنَ العَالِمِ وَبَيْنَ المَعْلُومِ نِسْبَةٌ مَخْصُوصَةٌ، وَتِلْكَ النِّسْبَةُ المَخْصُوصَةُ هِيَ المُسَمَّاةُ بِالعِلْمِ وَالشُّعُورِ وَالإِدْرَاكِ، فَنَحْنُ نَدَّعِي أَنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ أَمْرٌ زَائِدٌ عَلَى الذَّاتِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ العِلْمَ صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ تَقْتَضِي هَذِهِ النِّسْبَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ العِلْمَ صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ تُوجِبُ صِفَةً أُخْرَى وَهِيَ العَالِمِيَّةُ، ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ العَالِمِيَّةَ تُوجِبُ تِلْكَ النِّسْبَةَ الخَاصَّةَ، وَالمُتَكَلِّمُونَ يُسَمُّونَ هَذِهِ النِّسْبَةَ بِالتَّعَلُّقِ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَا نَدَّعِي إِلَّا ثُبُوتَ هَذِهِ النِّسْبَةِ»[2]. انْتَهَى.

فَهَذَا تَصْرِيحٌ مِنْهُ بِأَنَّهُ لَا يُثْبِتُ إِلَّا أَمْرَيْنِ.

وَقَالَ فِي «**المَطَالِبِ العَالِيَةِ**»: أَهَمُّ المُهِمَّاتِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ البَحْثُ عَنْ مَحَلِّ الخِلَافِ، فَمِنَ المُتَكَلِّمِينَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ العِلْمَ صِفَةٌ

---

(١) راجع نهاية الإقدام للشهرستاني (ص١٢٥ ـ ١٢٦).

(٢) معالم أصول الدين للفخر الرازي، ضمن شرح ابن التلمساني (ص ٢٨٠).

قَائِمَةٌ بِذَاتِ العَالِمِ، وَلَهَا تَعَلُّقٌ بِالمَعْلُومِ، فَهُنَاكَ أُمُورٌ ثَلَاثَةٌ: الذَّاتُ، وَالصِّفَةُ، وَالتَّعَلُّقُ.

وَمِنْهُمْ مَنْ زَعَمَ أَنَّ العِلْمَ صِفَةٌ تُوجِبُ العَالِمِيَّةَ، وَأَنَّ هُنَاكَ تَعَلُّقاً بِالمَعْلُومِ، غَيْرَ أَنَّ المُتَعَلِّقَ هُوَ العِلْمُ أَوِ العَالِمِيَّةُ، فَيَكُونُ هُنَاكَ أُمُورٌ أَرْبَعَةٌ، أَوْ كِلَاهُمَا لِتَكُونَ أُمُورٌ خَمْسَةٌ.

ثُمَّ قَالَ: وَأَمَّا نَحْنُ فَلا نُثْبِتُ إِلَّا أَمْرَيْنِ: الذَّاتَ، وَالنِّسْبَةَ المُسَمَّاةَ بِالعَالِمِيَّةِ، وَنَدَّعِي أَنَّهَا أَمْرٌ زَائِدٌ عَلَى الذَّاتِ لِلْقَطْعِ بِأَنَّ المَفْهُومَ مِنْ هَذِهِ الصِّفَةِ لَيْسَ هُوَ المَفْهُومُ مِنَ الذَّاتِ، وَأَمَّا مَنِ اعْتَرَفَ بِكَوْنِهِ عَالِماً لَمْ يُمْكِنْهُ نَفْيُ هَذِهِ النِّسْبَةِ، إِذْ لَا مَعْنَى لِلْعَالِمِ إِلَّا الذَّاتُ المَوْصُوفَةُ بِهَذِهِ النِّسْبَةِ[1]. انْتَهَى بِنَقْلِ «**سَعْدِ الدِّينِ**» فِي «**شَرْحِ المَقَاصِدِ**»[2].

وَهُوَ صَرِيحٌ فِيمَا نَقَلْنَاهُ، وَإِذَا لَزِمَ هَذَا فِي العِلْمِ فَيَلْزَمُ فِي كُلِّ صِفَةٍ؛ إِذْ لَا فَرْقَ عِنْدَهُ فِي بَابِ الصِّفَاتِ، وَإِذَا كَانَ لَا يَقُولُ بِالتَّعَلُّقِ أَشْكَلَ مَا سَبَقَ مِنْ أَسْئِلَةٍ وَأَجْوِبَةٍ.

قُلْتُ: لَا إِشْكَالَ فِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّ التَّعَلُّقَ وَالصِّفَةَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، فَلَا يَعُدُّهُمَا أَمْرَيْنِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ فِيمَا سَبَقَ عَنِ «**المَعَالِمِ**»: «وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: «إِنَّ العِلْمَ صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ» إِلَى قَوْلِهِ:

---

(١) المطالب العالية للفخر الرازي (ج٣/ص٢٢٣) وأكثره بالاختصار.

(٢) شرح المقاصد للتفتازاني (ج٢/ص٧٣).

«وَالمُتَكَلِّمُونَ يُسَمُّونَ هَذِهِ النِّسْبَةَ بِالتَّعَلُّقِ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَا نَدَّعِي إِلَّا ثُبُوتَ هَذِهِ النِّسْبَةِ»[1]، أَيِ الَّتِي تُسَمَّى بِالتَّعَلُّقِ، وَهِيَ الصِّفَةُ أَيْضاً، وَلِكَوْنِ الصِّفَةِ وَالتَّعَلُّقِ شَيْئًا وَاحِدًا عِنْدَهُ.

قَالَ «**شَرَفُ الدِّينِ**» فِي «**شَرْحِ المَعَالِمِ**»: «وَالحَاصِلُ أَنَّ فِي المَعْقُولِ هَاهُنَا أَرْبَعَةٌ: ذَاتٌ، وَصِفَاتٌ، وَأَحْوَالٌ، وَتَعَلُّقَاتٌ، فَـ«**القَاضِي**» أَثْبَتَ الجَمِيعَ، وَ«**الشَّيْخُ**» وَ«**الأُسْتَاذُ**» أَثْبَتَا الجَمِيعَ إِلَّا الأَحْوَالَ، وَالمُعْتَزِلَةُ أَثْبَتَتِ الذَّاتَ بِدُونِ الصِّفَاتِ، وَ«**أَبُو الحُسَيْنِ**» المُعْتَزِلِيُّ أَثْبَتَ الذَّاتَ وَالتَّعَلُّقَاتِ كَمَا صَارَ إِلَيْهِ «**الفَخْرُ**»، وَقَضَيَا بِصِحَّةِ تَجَدُّدِهَا عَلَى الذَّاتِ الأَزَلِيَّةِ»[2]. انْتَهَى.

فَحَمَلَ الأَمْرَيْنِ عَلَى الذَّاتِ وَالتَّعَلُّقَاتِ لِكَوْنِهِمَا عَيْنَ الصِّفَاتِ عِنْدَهُ، وَلَكِنَّ جَعْلَهُ الصِّفَاتِ مُجَرَّدَ نِسَبٍ عِنْدَهُ وَإِضَافَاتٍ مَعْدُودٌ مِنْ زَلَّاتِهِ.

قَالَ «**سَعْدُ الدِّينِ**» إِثْرَ الكَلَامِ السَّابِقِ: هَذَا وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ العِلْمُ نَفْسَ الإِضَافَةِ، وَقَدْ صَرَّحَ[3] بِهَذَا أَيْضاً حَيْثُ قَالَ فِي «**نِهَايَةِ العُقُولِ**»: «لَوْ كَانَ كَوْنُهُ عَالِماً وَقَادِراً مُجَرَّدَ أَمْرٍ إِضَافِيٍّ لَتَوَقَّفَ ثُبُوتُهُ عَلَى ثُبُوتِ المَعْلُومِ وَالمَقْدُورِ؛ لِأَنَّ وُجُودَ الأُمُورِ

---

(١) معالم أصول الدين للفخر الرازي، ضمن شرح ابن التلمساني (ص ٢٨٠)

(٢) شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني (ص ٢٨١ ـ ٢٨٢)

(٣) يعني الفخر الرازي.

الإِضَافِيَّةِ مَشْرُوطٌ بِوُجُودِ المُتَضَايِفَيْنِ، لَكِنَّ المَعْلُومَ قَدْ يَكُونُ مُحَالًا، وَقَدْ يَكُونُ مُمْكِناً لَا يُوجَدُ إِلَّا بِإِيجَادِ اللهِ المُتَوَقِّفِ عَلَى كَوْنِهِ قَادِراً عَالِماً»[1]. انْتَهَى.

وَقَالَ «ابْنُ التِّلِمْسَانِيِّ»: قَالَ «القُطْبُ»[2]: وَقَدْ كَانَ «الفَخْرُ» يَعْتَقِدُ أَنَّ العِلْمَ يَرْجِعُ إِلَى انْطِبَاعِ صُورَةِ المَعْلُومِ، ثُمَّ صَارَ إِلَى أَنَّهُ نِسْبَةٌ عَلَى مَا اخْتَارَهُ هَاهُنَا، وَوَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يُخَالِفِ الأَصْحَابَ فِي ذَلِكَ، وَلَكِنْ سَبَقَ العِلْمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ[3].

ردّ ابن التلمساني على الفخر في ردّه العلم إلى نسبة

وَقَالَ قَبْلَ هَذَا لَمَّا قَالَ «الفَخْرُ»: الثَّانِي: «العِلْمُ نِسْبَةٌ...» إِلَى آخِرِهِ، يُقَالُ: قَوْلُكَ «إِنَّ العِلْمَ نِسْبَةٌ مَخْصُوصَةٌ، وَالقُدْرَةُ كَذَلِكَ» مَمْنُوعٌ، وَهُوَ مَذْهَبٌ لَكَ وَ«أَبِي الحُسَيْنِ»، وَأَنْتُمَا غَيْرُ مُسَاعَدَيْنِ عَلَيْهِ، وَلَمْ تُقِيمَا بُرْهَاناً عَلَى ذَلِكَ، وَخُصُومُكُمَا فِي هَذِهِ الدَّعْوَى الأَشْعَرِيَّةُ وَبَقِيَّةُ المُعْتَزِلَةِ[4].

وَقَالَ بَعْدَهُ: «وَبِالجُمْلَةِ، فَرَدُّ هَذِهِ الصِّفَاتِ إِلَى مُجَرَّدِ النِّسَبِ مَعَ

---

(١) شرح المقاصد للتفتازاني (ج٢/ص٧٣).

(٢) هو: إبراهيم بن علي بن محمد السلمى المغربى المعروف بالقطب المصرى (ت٦١٨هـ) أصله من المغرب انتقل إلى مصر وأقام بها مدة، ثم سافر إلى خراسان وصار من كبار تلاميذ الفخر الرازى. له كتب فى الطب والحكمة منها: شرح كليات القانون لابن سينا. (انظر الأعلام ج١ /ص٥١).

(٣) شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني (ص ٢٨٨).

(٤) شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني (ص ٢٨٦).

أَنَّ النِّسَبَ لَا ثُبُوتَ لَهَا فِي الخَارِجِ، وَإِنَّمَا تَرْجِعُ إِلَى اعْتِبَارَاتٍ عَقْلِيَّةٍ، تَصْرِيحٌ مِنْهُ بِنَفْيِ الصِّفَاتِ، وَانْتِهَاجٌ لِمَنْهَجِ الفَلَاسِفَةِ فِي رَدِّ الصِّفَاتِ كُلِّهَا إِلَى سُلُوبٍ وَإِضَافَاتٍ»[1]، إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ الطَّوِيلِ، وَاللهُ المُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

وَقَالَ العَلَّامَةُ «**يَاسِين**» هُنَا مَا صُورَتُهُ: «وَقَدْ صَرَّحَ «**ابْنُ أَبِي شَرِيفٍ**» فِي حَوَاشِي«**النَّسَفِيِّ**» بِأَنَّ تَعَلُّقَ العِلْمِ أَزَلِيٌّ[2]، وَفِي بَعْضِ حَوَاشِيهِ ـ أَيِ عَلَى العَقَائِدِ ـ عِنْدَ قَوْلِهِ: «**صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ تَنْكَشِفُ بِهَا المَعْلُومَاتُ عِنْدَ تَعَلُّقِهَا بِهَا**» أَيْ: بِهَا تَمْتَازُ المُدْرَكَاتُ عِنْدَ تَعَلُّقِ تِلْكَ الصِّفَةِ امْتِيَازاً قَدِيماً إِذَا كَانَ ذَلِكَ التَّعَلُّقُ قَدِيماً، وَهُوَ التَّعَلُّقُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الأَزَلِيَّاتِ وَالمُتَجَدِّدَاتِ بِاعْتِبَارِهَا أَنَّهَا سَتَحْدُثُ، وَحَادِثاً إِنْ كَانَ حَادِثاً وَهُوَ التَّعَلُّقُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى المُتَجَدِّدَاتِ بِاعْتِبَارِ وُجُودِهَا الآنَ وَفِي الزَّمَانِ المَاضِي، فَلَا إِشْكَالَ فِي تَوْقِيتِ الانْكِشَافِ بِالتَّعَلُّقِ». انْتَهَى[3].

---

(١) شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني (ص ٢٨٩).

(٢) حاشية ابن أبي الشريف على شرح التفتازاني على العقائد النسفية (ق٥٨/ب).

(٣) ظاهره انتهاء كلام الكمال ابن أبي الشريف في حواشيه، ولكن فيه تداخل بين كلامه وكلام الشيخ ياسن، ونص كلام ابن أبي الشريف: «علمُ الله سبحانه غير متناه، لا بحسب ذاته، ولا بحسب تعلقاته، أما الأول فلأن التناهي من خواصّ الكم وهو منتف في صفاته العلية، وأما الثاني فمعناه إثبات نفي التناهي في التعلقات القديمة للعلم، فلَهُ تعلقات قديمةٌ غير متناهية بالفعل بالنسبة إلى الأزليات وإلى المتجددات باعتبار أنها ستتجدد، وتعلقات حادثةٌ متناهية بالفعل بالنسبة إلى المتجددات». (حاشية ابن أبي الشريف على شرح التفتازاني على النسفية، ق٥٨/ب).

«وَهَلْ هَذَا التَّفْصِيلُ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ تَعَلُّقَاتِ العِلْمِ مِنْ قَبِيلِ الإِضَافَاتِ، أَوْ هُوَ نَفْسِيٌّ لِتِلْكَ الصِّفَاتِ؟ وَقَضِيَّتُهُ أَنَّهُ إِذَا نُظِرَ إِلَى عُمُومِ التَّعَلُّقَاتِ القَدِيمَةِ وَالحَادِثَةِ صَحَّ أَنْ يُقَالَ: مَجْمُوعُ تَعَلُّقَاتِ العِلْمِ حَادِثَةٌ لِأَنَّ المُرَكَّبَ مِنَ القَدِيمِ وَالحَادِثِ حَادِثٌ.

وَالحَاصِلُ أَنَّ المَشْهُورَ أَنَّ العِلْمَ صِفَةٌ ذَاتُ إِضَافَةٍ، وَقِيلَ: هُوَ نَفْسُ تِلْكَ الإِضَافَةِ، وَقِيلَ: الصُّورَةُ الحَاصِلَةُ، وَيَحْتَاجُ تَحْرِيرُ تَعَلُّقَاتِهِ عَلَى كُلٍّ مِنْ تِلْكَ الأَقْوَالِ هَلْ هِيَ أَزَلِيَّةٌ نَفْسِيَّةٌ، أَوْ حَادِثَةٌ، أَوِ البَعْضُ وَالبَعْضُ.

وَإِنَّمَا وَقَعَ الاضْطِرَابُ مِمَّنْ تَكَلَّمَ عَلَى التَّعَلُّقَاتِ لِعَدَمِ تَحْرِيرِ الكَلَامِ عَلَى أَيِّ قَوْلٍ مِنَ الأَقْوَالِ عَلَى العِلْمِ»[1]. انْتَهَى.

قُلْتُ: قَوْلُهُ: «وَهَلْ هَذَا التَّفْصِيلُ...» إِلَى آخِرِهِ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يَشُكَّ أَحَدٌ فِي أَنَّهُ لَا يَصِحُّ، إِلَّا عَلَى القَوْلِ بِأَنَّهُ مِنَ النِّسَبِ، وَأَمَّا عَلَى أَنَّهُ نَفْسِيٌّ فَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ؛ إِذْ كُلُّ شَيْءٍ انْكَشَفَ لَهُ تَعَالَى أَزَلًا عَلَى أَنَّهُ نَفْسِيٌّ.

عَلَى أَنَّ هَذَا المُفَصِّلَ قَدْ لَفَّقَ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «وَالمُتَجَدِّدَاتُ بِاعْتِبَارِ أَنَّهَا سَتَحْدُثُ» لَا يَتَأَتَّى عَلَى القَوْلِ بِأَنَّهُ نِسْبَةٌ؛ إِذِ النِّسْبَةُ مَا لَمْ يُوجَدِ

(١) من قوله: وهل هذا التفصيل، إلى هنا هو كلام الشيخ ياسين الحمصي في حواشيه على شرح الصغرى (مخ/ص ١٥٠)

المُنْتَسِبَانِ لَا تُوجَدُ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا كَانَ مُرَادُهُ بِهِ الصَّلَاحِيُّ كَمَا سَبَقَ عَنِ «**الفَخْرِ**» مَعَ رَدِّهِ.

نقد المؤلف للشيخ ياسين العليمي

وَقَوْلُهُ: «وَقَضِيَّتُهُ...» إِلَى آخِرِهِ، نَقُولُ: لَا يَصِحُّ لِمَا فِيهِ مِنَ الإِيهَامِ، وَلَيْتَ شِعْرِي مَا الحَامِلُ لَهُ عَلَى هَذِهِ التَّلْفِيقَاتِ الَّتِي لَيْسَتْ مِنَ العِلْمِ فِي شَيْءٍ؟!.

قَوْلُهُ: «وَالحَاصِلُ» إِلَى آخِرِهِ، نَقُولُ: بَقِيَ عَلَيْهِ مَذْهَبُ الشَّيْخِ «**الأَشْعَرِيِّ**» الَّذِي لَا يَجْعَلُ التَّعَلُّقَ إِضَافَةً، وَالقَوْلُ الثَّانِي الَّذِي ذَكَرَهُ هُوَ قَوْلُ «**الفَخْرِ**»، وَقَدْ عَلِمْتَ مَا فِيهِ، وَالقَوْلُ الثَّالِثُ قَوْلُ الفَلَاسِفَةِ، بَنَوْا عَلَيْهِ أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَعْلَمُ الجُزْئِيَّاتِ، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوّاً كَبِيراً.

قَالَ «**أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ عَرَفَةَ**»: «الفَرْعُ الثَّانِي: فِي مَعْنَى كَوْنِهِ عَالِماً أَقْوَالٌ: الأَوَّلُ: لِجُمْهُورِ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ بِعِلْمٍ هُوَ صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى قَدِيمَةٌ»[١].

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ كَلَامٍ طَوِيلٍ: «وَفِي «**المُحَصَّلِ**»: قَوْلُ الفَلَاسِفَةِ: إِنَّ العِلْمَ حُصُولُ صُورَةٍ مُسَاوِيَةٍ لِلْمَعْلُومِ فِي العَالِمِ، فَإِذَا كَانَتِ المَعْلُومَاتُ مُخْتَلِفَةَ المَاهِيَّاتِ...» إِلَى آخِرِ مَا نَقَلَهُ مِنْ زَيْغِ الفَلَاسِفَةِ[٢].

---

(١) المختصر الكلامي (ص٧٩٩)

(٢) راجع المحصَّل للفخر الرازي (ص١٣١)

وَقَالَ «سَعْدُ الدِّينِ» نَاقِلًا عَمَّنْ قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَعْلَمُ تَعَالَى ذَاتَهُ وَلَا غَيْرَ ذَاتِهِ»: «أَمَّا الأَوَّلُ فَلِأَنَّ العِلْمَ إِضَافَةٌ، وَأَمَّا الثَّانِي...»، فَذَكَرَ دَلِيلًا ثُمَّ قَالَ: «وَلِأَنَّ العِلْمَ صُورَةٌ مُسَاوِيَةٌ لِلْمَعْلُومِ مُرْتَسِمَةٌ فِي العَالِمِ»[1]، ثُمَّ أَوْضَحَهُ عَلَى مُقْتَضَى الفَهْمِ، ثُمَّ أَجَابَ عَنْهُ بِأَنَّ «عِلْمَهُ لَيْسَ إِلَّا تَعَلُّقاً بِالمَعْلُومِ مِنْ غَيْرِ ارْتِسَامِ صُورَةٍ فِي الذَّاتِ، فَلَا كَثْرَةَ إِلَّا فِي التَّعَلُّقَاتِ وَالإِضَافَاتِ»[2]، إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ.

موقف فلاسفة الإسلام من صفة العلم

وَقَالَ «الفِهْرِيُّ»: «وَبَيَّنَّا أَنَّ مُتَأَخِّرِيهِمْ مِنْ فَلَاسِفَةِ الإِسْلَامِ وَغَيْرَهُمْ لَا يُرِيدُونَ بِوَصْفِهِ تَعَالَى بِالعِلْمِ حَقِيقَتَهُ»[3]، إِلَى أَنْ قَالَ: «وَهُمُ النَّافُونَ لِعِلْمِهِ تَعَالَى بِالجُزْئِيَّاتِ لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّ الجُزْئِيَّاتِ تَتَغَيَّرُ، وَتَغَيُّرَهَا يُوجِبُ تَغَيُّرَ العِلْمِ بِهَا، وَذَلِكَ يُوجِبُ طَرَيَانَ التَّغَيُّرِ عَلَى الوَاجِبِ لِذَاتِهِ. قَالُوا: وَلِأَنَّ مَعْنَى العِلْمِ بِالجُزْئِيِّ انْطِبَاعُ صُورَتِهِ أَوْ مِثَالِهِ فِي النَّفْسِ، وَالصُّورَةُ مُرَكَّبَةٌ، وَلَا يَنْطَبِعُ المُرَكَّبُ إِلَّا فِي المُرَكَّبِ، وَالوَاجِبُ لِذَاتِهِ غَيْرُ مُرَكَّبٍ»[4].

إِلَى أَنْ قَالَ: «وَسَنُبَيِّنُ أَنَّ تَغَيُّرَ المَعْلُومِ فِي نَفْسِهِ لَا يَقْتَضِي تَغَيُّرَ العِلْمِ الأَزَلِيِّ»[5]. إِلَى أَنْ قَالَ: «وَرَدُّ العِلْمِ بِالشَّيْءِ إِلَى انْطِبَاعِ

(١) شرح المقاصد للتفتازاني (ج٢/ص٨٩).

(٢) شرح المقاصد للتفتازاني (ج٢/ص٨٩).

(٣) شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني (ص٢٣٧).

(٤) شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني (ص٢٣٧).

(٥) شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني (ص٢٣٨).

الصُّورَةِ مُحَالٌ؛ فَإِنَّ العِلْمَ كَمَا يَتَعَلَّقُ بِالمَوْجُودِ يَتَعَلَّقُ بِالمَعْدُومِ وَالشَّاهِدِ وَالغَائِبِ، وَلَا صُورَةَ لِلْمَعْدُومِ»[1]، إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ.

وَقَوْلُهُ: «وَيَحْتَاجُ تَحْرِيرُ تَعَلُّقَاتِهِ»، نَقُولُ: لَا مَعْنَى لِهَذَا التَّهْوِيلِ؛ إِذِ الأَمْرُ عَلَى مَا قَالَ «**الشَّيْخُ**» وَاضِحٌ، وَعَلَى القَوْلِ بِكَوْنِهِ نِسْبَةً يَكُونُ قَدِيماً بِالنِّسْبَةِ إِلَى المُتَعَلَّقِ القَدِيمِ، وَحَادِثاً بِالنِّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِ كَمَا لَا يَخْفَى، وَاعْتَبِرْ ذَلِكَ بِمَا سَبَقَ يَظْهَرُ لَكَ عِيَاناً.

وَعَلَى القَوْلِ بِكَوْنِهِ صُورَةً ـ بَعْدَ كَوْنِهِ قَوْلًا كُفْرِيًّا كَمَا سَبَقَ ـ فَقَدْ يُقَالُ: لَيْسَ لَهُ إِلَّا تَعَلُّقٌ تَنْجِيزِيٌّ قَدِيمٌ لِأَنَّهُ عَلَى مَذْهَبِهِمْ ـ لَعَنَهُمُ اللهُ ـ لَا يَتَعَلَّقُ إِلَّا بِالكُلِّيَّاتِ.

بطلان مذهب الفلاسفة في صفة العلم

وَالحَاصِلُ أَنَّ هَذَا القَوْلَ لَا يَنْبَغِي تَعْدَادُهُ فِي أَقْوَالِ المُسْلِمِينَ حَتَّى يُجْعَلَ مَحَلًّا لِلاسْتِشْكَالِ؛ لِأَنَّا جَازِمُونَ بِبُطْلَانِهِ وَعَدَمِ صِحَّتِهِ، فَكَيْفَ نَبْنِي عَلَيْهِ شَيْئاً وَنُرِيدُ صِحَّتَهُ وَهُوَ عِنْدَنَا فِي غَايَةِ البُطْلَانِ؟!

وَلَوْلَا خَشْيَةُ السَّآمَةِ لَأَطْنَبْنَا فِي المَسْأَلَةِ حَتَّى يَنْكَشِفَ القِنَاعُ وَتَنْدَفِعَ دَسَائِسُ أَهْلِ النِّزَاعِ، وَلَمَدَدْنَا فِيهَا الكَيْلَ، وَلَأَكْثَرْنَا فِيهَا القِيلَ، لَكِنْ فِي هَذَا كِفَايَةٌ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ.

وَمَنِ اسْتَرَابَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا المَقَالِ فَلْيُرَاجِعْنَا بِالسُّؤَالِ، فَنُقَابِلِ المِثَالَ بِالمِثَالِ، وَتَتَّضِحُ حَقِيقَةُ الحَالِ، وَاللهُ الهَادِي إِلَى

(١) شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني (ص٢٣٨).

السَّدَادِ، المُوَفِّقُ لِلرَّشَادِ.

فَإِنْ قُلْتَ: ظَاهِرُ مَا سَبَقَ يَقْتَضِي أَنَّ المَذَاهِبَ أَرْبَعَةٌ:

- **أَحَدُهَا:** أَنَّ العِلْمَ وَصْفٌ وُجُودِيٌّ، وَتَعَلُّقُهُ نَفْسِيٌّ، وَهُوَ لِـ«**الشَّيْخِ**».

- **وَثَانِيهَا:** مِثْلُهُ، وَلَكِنَّ تَعَلُّقَهُ إِضَافِيٌّ، وَهُوَ لِـ«**الآمِدِيِّ**» وَ«**العَضُدِ**» وَ«**السَّعْدِ**» وَ«**السَّيِّدِ**» وَغَيْرِهِ مِنَ المُتَأَخِّرِينَ.

- **وَثَالِثُهَا:** لِـ«**الفخْرِ**» وَهُوَ ظَاهِرٌ.

- **وَرَابِعُهَا:** لِلْفَلَاسِفَةِ.

وَحِينَئِذٍ فَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: لَا نُسَلِّمُ مَا لَزِمَ عَلَى مَذْهَبِ «**الفَخْرِ**» فِيمَا سَبَقَ مِنْ كَوْنِهِ لَا يَعْلَمُ المُسْتَحِيلَ، أَوْ لَا يَعْلَمُ العَالَمَ إِلَّا فِيمَا لَا يَزَالُ، يَلْزَمُ عَلَى مَذْهَبِ «**الآمِدِيِّ**» وَمَنْ ذُكِرَ مَعَهُ لِأَنَّ التَّعَلُّقَ عَلَى رَأْيِهِمْ نِسْبَةٌ، وَلَا وُجُودَ لَهَا إِلَّا بِوُجُودِ المُنْتَسِبَيْنِ الَّذَيْنِ هُمَا العَالِمُ وَالمَعْلُومُ، وَالمُسْتَحِيلُ لَا يُوجَدُ أَبداً، فَلَا يُعْلَمُ أَصْلًا، وَالعَالَمُ إِنَّمَا يُوجَدُ فِيمَا لَا يَزَالُ، فَلَا يُعْلَمُ أَزَلًا.

قُلْتُ: هُوَ إِلْزَامٌ لَا خَفَاءَ فِي عَدَمِ جَرِيمَتِهِ، وَلَا نِزَاعَ فِي اسْتِعْصَاءِ شَكِيمَتِهِ، وَلَكِنْ عَلَى رَسْلِكَ أَيُّهَا السَّائِلُ، فَإِنَّ مَقَالَاتِهِمْ فِي تَعَلُّقِ العِلْمِ اضْطَرَبَتْ، فَبَعْضُهَا يُؤْذِنُ بِحُدُوثِهِ، وَبَعْضُهَا يُؤْذِنُ بِقِدَمِهِ، وَالَّذِي ظَهَرَ لَنَا فِي الجَوَابِ عَنْ ذَلِكَ أَمْرَانِ:

❖ **أَحَدُهُمَا**: أَنَّ هَؤُلَاءِ الأَئِمَّةَ لَمَّا قَالُوا بِقِدَمِ تَعَلُّقِهِ يُقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يُخَالِفُوا فِي كَوْنِهِ نَفْسِيًّا، وَإِنَّمَا خَالَفُوا فِي غَيْرِ تَعَلُّقِ العِلْمِ.

قَالَ «**سَعْدُ الدِّينِ**» فِي «**شَرْحِ المَقَاصِدِ**»: **فَإِنْ قِيلَ**: الكَلَامُ فِي العِلْمِ التَّصْدِيقِيِّ، وَلَا خَفَاءَ فِي أَنَّ تَعَلُّقَهُ بِهَذِهِ النِّسْبَةِ وَهُوَ أَنَّهُ يَحْصُلُ لَهُ الدُّخُولُ يَوْمَ السَّبْتِ، وَلِلْعَالَمِ وُجُودٌ فِيمَا لَا يَزَالُ، وَلَوْ بَقِيَ فِي يَوْمِ السَّبْتِ وَفِيمَا لَا يَزَالُ لَكَانَ جَهْلًا؛ لِانْتِفَاءِ مُتَعَلَّقِهِ الَّذِي هُوَ النِّسْبَةُ الاسْتِقْبَالِيَّةُ.

أُجِيبَ بِالمَنْعِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ التَّعَلُّقَ حَالَ عَدَمِهِ بِأَنَّهُ سَيُوجَدُ، وَهَذِهِ النِّسْبَةُ بِحَالِهَا، وَإِنَّمَا الجَهْلُ هُوَ أَنْ يَحْصُلَ التَّعَلُّقُ حَالَ وُجُودِهِ بِأَنَّهُ سَيُوجَدُ، وَهُوَ غَيْرُ التَّعَلُّقِ البَاقِي(١).

لا يلزم من تغير المعلوم وقدم وبقاء تعلق العلم انقلابه إلى جهل

وَالحَاصِلُ أَنَّ التَّعَلُّقَ بِالعَدَمِ فِي حَالَةٍ مُعَيَّنَةٍ وَالوُجُودِ فِي حَالَةٍ أُخْرَى بَاقٍ أَزَلًا وَأَبَداً، لَا يَنْقَلِبُ جَهْلًا أَصْلًا، فَقَدْ عَلِمَ البَارِئُ أَزَلًا عَدَمَ العَالَمِ فِي الأَزَلِ وَوُجُودَهُ فِيمَا لَا يَزَالُ وَبَقَاءَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَيَوْمَ القِيَامَةِ يَعْلَمُهُ كَذَلِكَ، مِنْ غَيْرِ تَغَيُّرٍ أَصْلًا.

وَهَذَا الكَلَامُ يَدْفَعُ اعْتِرَاضَ «**الإِمَامِ**» بِأَنَّ البَارِئَ تَعَالَى إِذَا أَوْجَدَ العَالَمَ وَعَلِمَ أَنَّهُ مَوْجُودٌ فِي الحَالِ، فَإِمَّا أَنْ يَبْقَى عِلْمُهُ فِي الأَزَلِ بِأَنَّهُ مَعْدُومٌ فِي الحَالِ، فَيَلْزَمُ الجَهْلُ وَالجَمْعُ بَيْنَ اعْتِقَادَيْنِ مُتَنَافِيَيْنِ، وَإِمَّا

---

(١) في شرح المقاصد المطبوع: الثاني. (ج٢/ص٩٣).

أَنْ يَزُولَ فَيَلْزَمُ زَوَالُ القَدِيمِ، وَقَدْ تَقَرَّرَ أَنَّ مَا ثَبَتَ قِدَمُهُ امْتَنَعَ عَدَمُهُ[1]. انْتَهَى.

فَهَذَا تَصْرِيحٌ مِنْهُ بِأَنَّ تَعَلُّقَ العِلْمِ أَزَلِيٌّ، وَأَنَّهُ لَا يَطْرَأُ عَلَيْهِ تَغَيُّرٌ، فَلَيْسَ إِذاً نِسْبَةً؛ ضَرُورَةَ أَنَّ نَفْيَ اللَّازِمِ يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ المَلْزُومِ.

وَقَالَ الإِمَامُ «**أَبُو عَبْدِ اللهِ ابْنُ عَرَفَةَ**»[2] فِي المَسْأَلَةِ الرَّابِعَةِ مِنْ فَصْلِ التَّنْزِيهِيَّاتِ مَا نَصُّهُ: وَفِي «**الأَرْبَعِينَ**»: المَشْهُورُ أَنَّ الكَرَّامِيَّةَ يُجَوِّزُونَ قِيَامَ الحَوَادِثِ بِهِ، تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ، وَسَائِرُ الطَّوَائِفِ يُنْكِرُونَهُ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ أَلْزَمَهُ أَكْثَرَ الطَّوَائِفِ[3].

ثُمَّ قَرَّرَهُ بِمَا حَاصِلُهُ إِلْزَامُهُمْ إِيَّاهُ مِنْ تَجَدُّدِ وُجُودِ مُتَعَلَّقَاتِ صِفَاتِهِ المُتَعَلِّقَةِ، زَاعِماً أَنَّ تَجَدُّدَ وُجُودِ التَّعَلُّقَاتِ يُوجِبُ تَجَدُّدَ أَحْوَالِ الصِّفَاتِ القَائِمَةِ بِهِ، كَتَجَدُّدِ وُجُودِ المَعْلُومَاتِ وَسَائِرِ التَّعَلُّقَاتِ[4].

لا يلزم من تجدد متعلقات الصفات تجدد تعلقاتها

إِلَى أَنْ قَالَ بَعْدَ كَلَامٍ: «قُلْتُ: وَجَوَابُهُ مَنْعُ تَجَدُّدِ حَالِ الصِّفَاتِ المُتَعَلِّقَةِ بِتَجَدُّدِ وُجُودِ مُتَعَلَّقَاتِهَا، فَتَعَلُّقُ العِلْمِ بِوُجُودِ زَيْدٍ غَداً لَا يَتَغَيَّرُ بِوُجُودِهِ غَداً؛ إِذْ هُوَ نَفْسُ مَا تَعَلَّقَتْ بِهِ الصِّفَةُ[5]. انْتَهَى.

---

(١) شرح المقاصد للتفتازاني (ج٢/ص٩٣).

(٢) المختصر الكلامي (ص٧٣١).

(٣) راجع الأربعين للفخر الرازي (ص١١٧) طبعة دار الجيل.

(٤) المختصر الكلامي (ص٧٣١).

(٥) المختصر الكلامي (ص٧٣١).

فَهَذَا أَيْضاً تَصْرِيحٌ مِنْهُ بِأَنَّ حَالَ الصِّفَةِ الَّذِي هُوَ التَّعَلُّقُ لَا يَتَغَيَّرُ بِتَغَيُّرِ الْمُتَعَلَّقَاتِ، فَلَيْسَ نِسْبَةً لِمَا سَبَقَ(١).

فَإِنْ قُلْتَ: وَمَا تَقُولُ فِي العِبَارَاتِ الَّتِي تُؤْذِنُ بِحُدُوثِهِ، كَقَوْلِ «ابْنِ عَرَفَةَ» فِي الفَرْعِ الأَوَّلِ فِي أَنَّهُ عَالِمٌ(٢): «وَفِي «الأَرْبَعِينَ»: قَالَ جُمْهُورُ مَشَايِخِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالمُعْتَزِلَةِ: العِلْمُ بِأَنَّ الشَّيْءَ يُوجَدُ نَفْسُ العِلْمِ بِهِ إِذَا وُجِدَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَنْكَرَهُ «أَبُو الحُسَينِ البَصْرِيُّ» وَالْتَزَمَ وُقُوعَ التَّغَيُّرِ فِي عِلْمِهِ بِالمُتَغَيِّرَاتِ. وَقَالَ المَشَايِخُ: التَّغَيُّرُ فِي الصِّفَاتِ الحَقِيقِيَّةِ مُحَالٌ، وَلَا مَحِيصَ عَنْهُ فِي الإِضَافِيَّاتِ، فَإِنَّهُ تَعَالَى مَوْجُودٌ مَعَ كُلِّ حَادِثٍ، وَتَفْنَى تِلْكَ المَعِيَّةُ عِنْدَ فَنَائِهِ، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فَنَقُولُ: هَذِهِ التَّعَلُّقَاتُ مِنْ بَابِ النِّسَبِ وَالإِضَافَاتِ، فَلَا يَمْتَنِعُ وُقُوعُ التَّغَيُّرَاتِ فِيهَا(٣). انْتَهَى، وَمَا أَشْبَهَهُ بِمَا يُؤْذِنُ بِتَجَدُّدِ تَعَلُّقِ العِلْمِ.

---

(١) وصرح الإمام ابن عرفة بمنع التجدد على علم الله تعالى في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣] فقال: مذهبنا نحن أن الله تعالى قَبْلَ وجود زيد عالِمٌ بأنه معدوم، وبأنه سيوجد في الزمن الفلاني على الصفة التي قدَّرها وأرادها. وهو صعب التصور، وتقريبُه بالمثال في الشاهد أن يخبرنا وليٌّ من أولياء الله تعالى جَرَّبْنا عليه الصدقَ مراراً بأنه يكون في شهر رمضان كذا وكذا، ثم يأتي شهر رمضان فيكون ذلك فيه على وَفق ما قال، فإنّ العلم الذي حصل لنا ثانيا بذلك هو عين العلم الذي كان حصل لنا أوَّلًا عند إخبار الوليِّ، ولا تفاوت بين العلمين بوَجْه، ولم يزدد عندنا علمٌ أصلا، فكذلك عِلْمُ الله تعالى بالوجود قبل وقوعه كعلمه بعد وقوعه. (تقييد السلاوي، ص ٣٠٩ تحقيق د. الزار).

(٢) المختصر الكلامي (ص٧٨٨).

(٣) راجع الأربعين في أصول الدين، للفخر الرازي (ص١٣٤) واللفظ قريب للباب الأربعين للأرموي (ص ٧٢ ـ ٧٣).

قُلْتُ: يُجَابُ عَنْهُ إِمَّا بِأَنَّ المَسْأَلَةَ أَخَذُوهَا عَلَى سَبِيلِ الاسْتِرْوَاحِ وَالمُسَاهَلَةِ مِنْ غَيْرِ إِمْعَانِ النَّظَرِ فِيهَا لِمَا أَنَّهَا وَقَعَتْ فِي كَلَامِهِم اسْتِطْرَاداً، وَلِهَذَا نَظَائِرُ كَمَا لَا يَخْفَى ذَلِكَ عَلَى مَنْ لَهُ إِلْمَامٌ بِكَلَامِهِمْ، وَإِمَّا بِأَنَّ هَذَا أَيْضاً فِي غَيْرِ تَعَلُّقِ العِلْمِ، فَإِنْ كَانَتِ العِبَارَةُ ظَاهِرِيَّةً فِيهِ فَلَا إِشْكَالَ فِيهَا، أَيْ فِي تَأْوِيلِهَا، وَإِنْ كَانَتْ مَعَهَا شَائِبَةُ تَصْرِيحٍ فَتُتَأَوَّلُ أَيْضاً عَلَى مَا يَلِيقُ بِالمَقَامِ.

لا يلزم من تجدد الإضافات قيام الحوادث بذات الله تعالى

وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُمْ لَمَّا صَرَّحُوا بِاتِّصَافِهِ بِالإِضَافَاتِ مَعَ تَجَدُّدِهَا، وَأُورِدَ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ وَصَفُوهُ تَعَالَى بِالحَوَادِثِ، أَجَابُوا بِأَنَّ الإِضَافَاتِ لَمَّا لَمْ تَثْبُتْ خَارِجاً سَاغَ ذَلِكَ؛ إِذْ لَا يَلْزَمُ فِيهِ قِيَامُ الحَوَادِثِ بِذَاتِهِ تَعَالَى.

وَظَاهِرٌ أَنَّ اقْتِصَارَهُمْ عَلَى هَذَا الاعْتِرَاضِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْتَرِضُوا ذَلِكَ بِلُزُومِ عَدَمِ عِلْمِهِ بِالمُسْتَحِيلِ أَبَداً، وَبِالعَالَمِ أَزَلًا، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كَلَامَهُمْ فِي غَيْرِ العِلْمِ، وَهَذَا كُلُّهُ مُحَاوَلَةٌ كَمَا لَا يَخْفَى.

مراتب الأشياء باعتبار الوجود

❖ **وَثَانِيهَا:** وَهُوَ أَرْشَدُ مَعْنىً، وَأَدَقُّ مَبْنىً، لَا يَتَبَيَّنُ إِلَّا بِتَقْدِيمِ مُقَدِّمَةٍ وَهِيَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ مَرَاتِبَ الأَشْيَاءِ أَرْبَعَةٌ: مَرْتَبَةُ الوُجُودِ الخَارِجِيِّ، وَمَرْتَبَةُ الأَحْوَالِ، وَمَرْتَبَةُ الاعْتِبَارَاتِ العَقْلِيَّةِ وَمِنْهَا الإِضَافَاتُ وَالنِّسَبُ، وَمَرْتَبَةُ السُّلُوبِ.

فَمَرْتَبَةُ السُّلُوبِ أَسْفَلُهَا، وَيَلِيهَا مَرْتَبَةُ الاعْتِبَارَاتِ، وَتَلِيهَا مَرْتَبَةُ

الأَحْوَالِ، وَتَلِيهَا مَرْتَبَةُ الوُجُودِ الخَارِجِيِّ.

فَإِذَا فَهِمْتَ هَذَا، فَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ يَقُولُ بِكَوْنِ تَعَلُّقِ العِلْمِ نَفْسِيًّا يَجْعَلُهُ فِي المَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ الَّتِي هِيَ مَرْتَبَةُ الأَحْوَالِ، إِذِ الأَوْصَافُ النَّفْسِيَّةُ كُلُّهَا أَحْوَالٌ.

وَمَنْ يَقُولُ: لَيْسَ كَوْنُهُ نَفْسِيًّا، يَجْعَلُهُ فِي المَرْتَبَةِ الثَّالِثَةِ الَّتِي هِيَ مَرْتَبَةُ الاعْتِبَارَاتِ، إِلَّا أَنَّهُ تَسَامَحَ فَأَطْلَقَ عَلَيْهَا الإِضَافَاتِ؛ لِأَنَّ الكُلَّ فِي مَرْتَبَةٍ وَاحِدَةٍ، عَلَى أَنَّهُمْ كَثِيراً مَا يُعَبِّرُونَ بِالاعْتِبَارَاتِ دُونَ الإِضَافَاتِ، يَعْلَمُ ذَلِكَ الوَاقِفُ عَلَى كَلَامِ «سَعْدِ الدِّينِ» وَ«ابْنِ عَرَفَةَ»، وَلَوْلَا خَشْيَةُ السَّآمَةِ لَأَكْثَرْنَا مِنْ نَقْلِ ذَلِكَ. وَحِينَئِذٍ لَا إِشْكَالَ لِأَنَّ الاعْتِبَارَاتِ الَّتِي لَيْسَتْ بِإِضَافَاتٍ لَا تَتَوَقَّفُ عَلَى وُجُودِ المُنْتَسِبَيْنِ حَتَّى يَلْزَمَ تَجَدُّدُهَا.

وَبِهَذَيْنِ الوَجْهَيْنِ يَنْتَعِشُ هَذَا المَذْهَبُ، وَإِلَّا فَمَفَاسِدُهُ أَظْهَرُ مِنْ أَنْ تَخْفَى وَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى مَا دَامَ بَاقِياً عَلَى ظَاهِرِهِ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَنَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ إِلَى الصَّوَابِ عِنْدَ الذَّهَابِ وَالإِيَابِ.

ثُمَّ هَذَا الجَوَابُ يَتَأَتَّى عَلَى رَأْيِ مُثْبِتِي الأَحْوَالِ، فَمَنْ يَقُولُ: «إِنَّ التَّعَلُّقَ نَفْسِيٌّ» يَجْعَلُهُ فِي مَرْتَبَةِ الأَحْوَالِ، وَمَنْ قَالَ: «إِنَّهُ إِضَافِيٌّ» يَجْعَلُهُ فِي مَرْتَبَةِ الاعْتِبَارَاتِ، وَهُوَ اعْتِبَارٌ عَقْلِيٌّ عِنْدَهُ.

التعلّق عين المتعلّق عند الشيخ الأشعري

وَأَمَّا عَلَى رَأْيِ مَنْ يَنْفِي الإِضَافَاتِ كَـ«الشَّيْخِ» فَإِنْ أَبْقَيْنَا مَذْهَبَهُ

عَلَى ظَاهِرِهِ فَهُوَ يَجْعَلُ التَّعَلُّقَ فِي مَرْتَبَةِ الوُجُودِ الخَارِجِيِّ، إِذْ لَا شَيْءَ زَائِد عَلَى هَذَا المَوْجُودِ الخَارِجِيِّ، فَالتَّعَلُّقُ عَيْنُ المُتَعَلِّقِ، وَالوُجُودُ عَيْنُ المَوْجُودِ.

وَإِنْ أَوَّلْنَاهُ بِتِلْكَ التَّأْوِيلَاتِ الَّتِي يَذْكُرُونَهَا فِي بَحْثِ الوُجُودِ، فَإِنْ ذَهَبْنَا عَلَى تَأْوِيلِ صَاحِبِ **«الصَّحَائِفِ»**(١) وَهُوَ أَنَّ الوُجُودَ يُطْلَقُ عَلَى مَعْنَيَيْنِ: الكَوْنِ، وَالذَّاتِ، فَمَنْ قَالَ بِالأَوَّلِ قَالَ بِالزِّيَادَةِ، وَمَنْ قَالَ بِالثَّانِي قَالَ بِعَدَمِهَا، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ مَرْدُوداً بِثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ فَهُوَ يَدْفَعُ الخِلَافَ، وَيَكُونُ **«الشَّيْخُ»** عَلَى هَذَا قَائِلاً بِالأَحْوَالِ، فَيَجْعَلُ التَّعَلُّقَ فِي مَرْتَبَةِ الأَحْوَالِ.

وَإِنْ ذَهَبْنَا عَلَى تَوْفِيقِ صَاحِبِ **«المَوَاقِفِ»**(٢) وَهُوَ أَنَّ مَنْ قَالَ بِالوُجُودِ الذِّهْنِيِّ قَالَ بِالزِّيَادَةِ، وَمَنْ نَفَاهُ قَالَ بِعَدَمِهَا، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ مَرْدُوداً أَيْضاً فَهُوَ يَدْفَعُ الخِلَافَ، وَلَا يَكُونُ **«الشَّيْخُ»** عَلَى هَذَا قَائِلًا بِالأَحْوَالِ لِأَنَّهُ قَائِلٌ بِنَفْيِ الوُجُودِ الذِّهْنِيِّ، فَيَجْعَلُ التَّعَلُّقَ فِي مَرْتَبَةِ الوُجُودِ الخَارِجِيِّ، وَالتَّعَلُّقُ عَيْنُ المُتَعَلِّقِ كَمَا سَبَقَ.

وَإِنْ ذَهَبْنَا عَلَى تَوْفِيقِ صَاحِبِ **«المَقَاصِدِ»** وَهُوَ أَنَّ الوُجُودَ وَالمَاهِيَّةَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الذِّهْنِ شَيْئَانِ، فَمَنْ قَالَ بِعَدَمِ الزِّيَادَةِ اعْتَبَرَ

---

(١) راجع الصحائف الإلَهية للشيخ شمس الدين محمد بن أشرف السمرقندي (ص ٨١) تحقيق د. أحمد عبد الرحمن الشريف.

(٢) راجع كتاب المواقف لعضد الدين الإيجي (ص٥٠) طبعة عالم الكتب.

الخَارِجَ، وَمَنْ قَالَ بِهَا اعْتَبَر الذِّهْنَ[1]، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ يَرْفَعُ الخِلَافَ، وَهُوَ صَحِيحٌ لَا يَرِدُ عَلَيْهِ شَيْءٌ، لَكِنَّهُ عَلَيْهِ لَا يَكُونُ «**الشَّيْخُ**» قَائِلًا بِالأَحْوَالِ، بَلْ بِالاعْتِبَارَاتِ العَقْلِيَّةِ، فَيُجْعَلُ التَّعَلُّقُ حِينَئِذٍ فِي مَرْتَبَةِ الاعْتِبَارَاتِ العَقْلِيَّةِ، وَيَتَّحِدُ قَوْلُهُ فِي التَّعَلُّقِ عَلَى هَذَا الجَوَابِ مَعَ المُقَابِلِ، فَلَا مَعْنَى حِينَئِذٍ لِهَذَا الجَوَابِ.

وَالجَوَابُ عَنْ هَذَا فِي أَمْرَيْنِ:

ـ **أَحَدُهُمَا:** أَنَّ الجَوَابَ لَمَّا كَانَ يَتَأَتَّى عَلَى ثَلاثَةِ احْتِمَالَاتٍ: إِبْقَاءُ مَذْهَبِهِ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَتَأْوِيلُ «**الصَّحَائِفِ**»، وَتَأْوِيلُ «**المَوَاقِفِ**» كَانَ تَامًّا، وَلَيْسَ يُشْتَرَطُ فِي صِحَّةِ الجَوَابِ أَنْ يَكُونَ آتِياً عَلَى جَمِيعِ الاحْتِمَالَاتِ.

وَذَلِكَ أَنَّ المُعْتَرِضَ هُوَ الَّذِي لَا يَصِحُّ لَهُ اعْتِرَاضُهُ إِلَّا إِذَا كَانَ آتِياً عَلَى جَمِيعِ الاحْتِمَالَاتِ، بِخِلَافِ المُجِيبِ فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنِ اعْتِرَاضُ المُعْتَرِضِ آتِياً عَلَى جَمِيعِ الاحْتِمَالَاتِ كُلِّهَا يُجِيبُ عَنْهَا المُجِيبُ بِقَوْلِهِ: «**هَذَا لَا يَلْزَمُ لِأَنَّ كَلَامِي مَنْصُوبٌ عَلَى الاحْتِمَالِ الفُلَانِيِّ، وَاعْتِرَاضُهُ عَلَى الآخَرِ، فَلَمْ يَتَلَاقَيَا**»، وَلِذَا اشْتَهَرَ عِنْدَهُمْ

---

(١) قال التفتازاني: الوجودُ زائدٌ على الماهية ذهنًا، أي: عند العقل، وبحسب المفهوم والتصور، بمعنى أن للعقل أن يلاحظ الوجود دون الماهية والماهية دون الوجود، لا عَيْنًا أي بحسب الذات والهوية بأن يكون لكل منهما هوية متميّزة يقوم أحدهما بالأخرى كبياض الجسم. (شرح المقاصد، ج١/ص٧١).

كَثِيراً أَنْ يَقُولُوا: «المُجِيبُ يَكْفِيهِ الاحْتِمَالُ، بِخِلَافِ المُعْتَرِضِ»، بَلْ هُوَ أَوْسَعُ مِنْ كَلَامِنَا كَمَا لَا يَخْفَى.

ـ **وَثَانِيهَا:** أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ يُجَامِعُ مُقَابِلَهُ عَلَى تَوْفِيقِ «**سَعْدِ الدِّينِ**»، لَكِنَّهُ يَكُونُ التَّغَايُرُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ «**الشَّيْخَ**» لَا يَقُولُ إِلَّا بِالاعْتِبَارَاتِ، وَالمُقَابِلُ يَقُولُ بِهَا وَبِالأَحْوَالِ.

وَفِيهِ نَظَرٌ لِكَوْنِهِ لَا يَقْدَحُ فِي الاتِّحَادِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى التَّعَلُّقِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ عَنْ هَذَا بِالجَوَابِ الَّذِي أُجِيبَ بِهِ عَنِ اعْتِرَاضِ «**سَعْدِ الدِّينِ**» عَلَى «**المَوَاقِفِ**»[1]، وَذَلِكَ لأَنَّهُمْ لَمَّا ذَكَرُوا خِلَافاً فِي أَنَّ المَاهِيَّةَ مَجْعُولَةٌ مُطْلَقاً أَوْ لَا مُطْلَقاً، أَوِ المُرَكَّبَةَ مَجْعُولَةٌ وَالبَسِيطَةَ لَا، وَفَّقَ «**الفَخْرُ**» بِتَوْفِيقٍ أَبْطَلُوهُ، وَوَفَّقَ صَاحِبُ «**المَوَاقِفِ**»[2] بِتَوْفِيقٍ اسْتَغْرَبَهُ[3] «**السَّعْدُ**»[4]، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَلزَمُ عَلَيْهِ ارْتِفَاعُ النِّزَاعِ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَصِيرُ الخِلَافُ لَفْظِيًّا.

ارتفاع الخلاف إنما هو بالنسبة للموفق الذي حقق المسألة

وَأَخَذَ جَمَاعَةٌ مِنْهُ هَذَا الاعْتِرَاضَ، فَاعْتَرَضُوا بِهِ فِي تَوْفِيقَاتٍ

(١) راجع كتاب المواقف لعضد الدين الإيجي (ص٦٢ ـ ٦٣) طبعة عالم الكتب.

(٢) راجع كتاب المواقف لعضد الدين الإيجي (ص٦٢ ـ ٦٣) طبعة عالم الكتب.

(٣) لا يوجد في النص المطبوع من شرح المقاصد ما يفيد استغراب السعد توفيق الإيجي، بل العبارة الموجودة في النص المطبوع قبل ذكر كلام الإيجي هي قول السعد: «وَالأَقْرَبُ ما ذكره صاحب المواقف»، ولعلَّ نسخة المؤلف فيها: «والأَغْرَبُ»، والله أعلم.

(٤) راجع شرح المقاصد للتفتازاني (ص١٠٨ ـ ١٠٩).

كَثِيرَةٍ، وَأُجِيبَ عَنْهُ بِأَنَّهُ لَا مَحْذُورَ فِي اشْتِهَارِ الخِلَافِ بَيْنَ النَّاسِ وَالتَّوْفِيقِ بَيْنَ الأَقْوَالِ حَتَّى يَرْتَفِعَ النِّزَاعُ؛ لِأَنَّ ارْتِفَاعَهُ إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى المُوَفَّقِ الَّذِي تَنَزَّلَ فِي المَسْأَلَةِ وَحَقَّقَهَا، دُونَ المُخْتَلِفِينَ قَبْلَهُ الَّذِينَ أَخَذُوهَا عَلَى سَبِيلِ الإِطْلَاقِ، وَلَا شَكَّ فِي إِمْكَانِ هَذَا الجَوَابِ هُنَا، فَتَمَّ حِينَئِذٍ جَوَابُنَا، وَاللهُ المُوَفِّقُ.

** ** **

[مَبحث
تَعلُّقِ صِفتَيِ السَّمْعِ وَالبَصَرِ][1]

وَأَمَّا السَّمْعُ وَالبَصَرُ، فَاعْلَمْ أَنَّ الأَئِمَّةَ اخْتَلَفُوا فِي تَعَلُّقِهِمَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ:

* **الأَوَّلُ**: أَنَّهُمَا لَا يَتَعَلَّقَانِ إِلَّا بِالمَوْجُودِ، وَهُوَ رَأْيُ الشَّيْخِ «**أَبِي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ**»، وَ«**القَاضِي**»، وَ«**إِمَامِ الحَرَمَيْنِ**»، وَالإِمَامِ «**فَخْرِ الدِّينِ**»، وَ«**شَرَفِ الدِّينِ**» وَعَامَّةِ المُتَكَلِّمِينَ.

قول الأشعري في متعلق السمع والبصر

وَعِبَارَةُ «**الأَشْعَرِيِّ**» عَلَى مَا نَقَلَ «**الشَّهْرِسْتَانِيُّ**»: «الإِدْرَاكُ مِنْ قَبِيلِ العُلُومِ عَلَى قَوْلٍ، وَهُوَ جِنْسٌ آخَرُ عَلَى قَوْلٍ، فَمَنْ قَالَ بِالقَوْلِ

---

(١) قال العلّامة اليوسي في حاشيته على الكبرى: وأما السمع والبصر فيتعلقان كما مر بجميع الموجودات، ولا يتعلقان بالمعدوم مطلقا ولا بالمحال، وهذا هو المعروف عند الجمهور، وقد خالفت طائفة فعمموا تعلقهما بالموجود والمعدوم، قيل: وقد أطبقت الصوفية على رؤيته تعالى وسمعه وبصره للممكن الذي علم أنه سيوجد، وكثر اللجاج في هذه المسألة بين المتأخرين، والوقف فيها أسلم وأليق، والله أعلم. (مخ/ص٣٦٧)
ثم قال بعد كلام قليل: وأما السمع والبصر فلهما تعلق صلاحي قديم وتنجيزي، والتنجيزي منه قديم وهو سمعه تعالى وإبصاره لذاته وصفاته الوجودية في الأزل، ومنه حادث وهو سمعه وبصره للكائنات فيما لا يزال. وعلى ما مر من مذهب الصوفية فتعلق السمع والبصر تنجيزي قديم وتنجيزي حادث على ما فصل في أمر المعدوم. (مخ/ص ٣٦٧).

الأَوَّلِ فَيَقُولُ: هُوَ مُمَاثِلٌ لِلْعِلْمِ وَلَا يَفْتَرِقَانِ، إِلَّا أَنَّ أَحَدَ العِلْمَيْنِ يَسْتَدْعِي تَعْيِينَ المُدْرَكِ، وَالعِلْمُ مِنْ حَيْثُ هُوَ لَا يَسْتَدْعِي تَعْيِينَ المَعْلُومِ، فَلَا جَرَمَ نَقُولُ: العِلْمُ يَتَعَلَّقُ بِالمَعْدُومِ، وَالإِدْرَاكُ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ، إِذِ المَعْدُومُ لَا يَتَعَيَّنُ بِهِ»[1]. انْتَهَتْ.

قَالَ «الشَّهْرِسْتَانِيُّ»: «وَلَا تَظُنَّنَّ أَنَّ هَذَا الرَّأْيَ هُوَ مَذْهَبُ «الكَعْبِيِّ»؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُثْبِتْ لِلْإِدْرَاكِ مَعْنىً أَصْلًا، وَالأَشْعَرِيُّ أَثْبَتَ لَهُ مَعْنىً، وَقَالَ: هُوَ مِنْ جِنْسِ العُلُومِ»[2].

قول الصوفية بتعلق السمع والبصر بالمعدوم

* **الثَّانِي**: أَنَّهُمَا يَتَعَلَّقَانِ أَيْضاً بِالمَعْدُومِ، وَهُوَ الَّذِي أَطْبَقَ عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ الصُّوفِيَّةِ[3]، وَهُوَ المَأْخُوذُ مِنْ حَاصِلِ الجَوَابِ عَنْ شُبْهَةِ «الفَخْرِ» فِي حُدُوثِ تَعَلُّقِ السَّمْعِ وَالبَصَرِ.

وَرُبَّمَا يُسْتَرْوَحُ مِنْ كَلَامِ «ابْنِ عَرَفَةَ» فِي «شَامِلِـ»ـهِ فِي الجَوَابِ الأَوَّلِ عَنِ الشُّبْهَةِ الأُولَى مِنْ شُبْهَتَيِ الخَصْمِ فِي نَفْيِ السَّمْعِ وَالبَصَرِ[4]،

---

(١) نهاية الإقدام للشهرستاني (ص١٩٤).

(٢) نهاية الإقدام للشهرستاني (ص١٩٤).

(٣) قال العلامة **العدوي** في حاشيته على شرح الصغرى: قال بعض المحققين حين سئل عن الواقع للصوفية في أن السمع والبصر يتعلقان بالمعدوم: المتكلمون يشترطون في تعلقها الوجود الخارجي المتحقق للأعيان، والصوفية يشترطون في تعلقها الوجود الذهني، ولا شك أن المعدومات موجودة بمعنى أنّ علم الله محيط بها، فهي موجودة فيه، فلما كانت المعدومات موجودةً في علم الله صحّ تعلق سمعه وبصره بها. (مخ/ق٩٠)

(٤) قال **الإمام ابن عرفة**: وردَّ الأوَّلُ بأنّهما صفتان مُستعِدَّتان لإدْراك المسموع والمبصَر عند وجودهما، فالتجدد في المسموع والمبصَر عند وجودهما، لا فيهما. (المختصر الكلامي،=

تَعَالَى عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوّاً كَبِيراً، وَمِنْ كَلَامِ «الأَصْبَهَانِيِّ» فِي شَرْحِهِ عَلَى «الطَّوَالِعِ»[1].

وَقَدْ أَلَّفَ «المَغِيلِيُّ» جُزْءاً فِي الرَّدِّ عَلَى الشَّيْخِ «السَّنُوسِيِّ» حَيْثُ

= ص ٨٢٩) وإذا أرجعنا الضمير في قوله: «وجودهما» إلى السمع والبصر فيكون تعلقهما قديما أزليا لأن ما صحّ في حقّ صفاته تعالى وجَب، فيتعلقان على ذلك بالمعدوم، ومن هنا يستروح من كلام الإمام ابن عرفة القول بتعلقهما بالمعدوم. وأما إن أرجعنا الضمير في «وجودهما» إلى المسموع والمبصر من الحوادث فلا، والله أعلم.

وفي تفسير الإمام ابن عرفة ما يشير إلى ترجيح الأول، فقد أملى على قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١] ردّا على الزمخشري الذي قال بأن «قد» للتوقع: «سماع الله محقَّقٌ، والتوقع ينافي التحقيق لأن الممكن الوقوع هو الصالح لـ«قد»، والممتنع الوقوع غير صالح لـ«قد»، ولذلك صحّ قولنا: «قد يقدم زيد»، وامتنع قولنا: قد يجتمع النقيضان. ثم قال في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١]: سماعُه وإبصارُه عندنا واجبٌ غير ممكن. (تقييد الأبي، ص ٢٥٢ تحقيق د. الزار) ويفهم منه أن سماع الله تعالى لقول المجادِلة واجب واقع أزَلا، ولا شك أنها معدومة في الخارج أزلا، ثابتة في عِلم الله فيه، فصح أن الوجود العلمي مصحح للرؤية والسمع، والله تعالى أعلم.

وأما فيما يتعلق بصفة البصر فقد أملى في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يونس: ٦١]: هذا كقولك: أتعصي الله والله يراك؟! لأنه أزجر له من أن تنهاه عن العصيان، وإلا فرؤية الله تعالى سابِقَةٌ قديمة، وتعليقُها بحالة العصيان تنفيرٌ للعاصي عن فِعْلِه. قيل لـ«ابن عرفة»: الرؤية لا تتعلق بالمعدوم، وإنما تتعلق بالموجود. فأجاب بأنّ العلم يتعلق بالمعدوم مُطلقاً، والرؤية تتعلق بالمعدوم على تقدير وجودِه. (تقييد الأبي، ص ٢٦١، تحقيق د. حوالة).

(١) قال العلامة **شمس الدين الأصفهاني**: إن السمع والبصر صفتان قديمتان تعدّان المتصف بهما لإدراك المسموعات والمبصرات، وإدراك المسموعات والمبصرات عبارة عن تعلّق السمع والبصر بالمسموع والمبصر عند وجودهما، فلا يلزم قدم المسموع والمبصر. (مطالع الأنظار في شرح طوالع الأنوار، ص ١٨٣).

خَصَّهُ بِالمَوْجُودِ[1]، لَكِنْ بِمَا لَا يُجْدِيهِ نَفْعاً.

وَقَالَ العَلَّامَةُ «يَاسِين» هُنَا مَا صُورَتُهُ: وَفِي بَعْضِ الحَوَاشِي أَنَّ بَعْضَ الصُّوفِيَّةِ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُمَا يَتَعَلَّقَانِ بِالمَعْدُومِ المُمْكِنِ، وَأَنَّهُ قَالَ: «نُودِيتُ فِي سِرِّي: قُلْ لِلْجَاهِلِينَ بِي إِنَّ سَمْعِي وَبَصَرِي يَتَعَلَّقَانِ بِالمَعْدُومِ المُمْكِنِ».

وَاسْتَدَلَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [المجادلة: ١][2]، فَإِنَّ قَوْلَهَا إِنَّمَا كَانَ فِيمَا لَا يَزَالُ، وَتَعَلُّقُ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ إِنَّمَا كَانَ فِي الأَزَلِ.

وَلَا دَلِيلَ فِي الآيَةِ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ أَوْقَعَ المَاضِي مَوْقِعَ

---

(١) خلاصة ما قرره العلامة **عبد الكريم المغيلي** في مراسلاته للإمام السنوسي أن المختار عند المحققين أن السمع والبصر إنما ثبتا لله بالدليل السمعي لا العقلي، وما كان من الصفات بطريق السمع فمداره على السمع في النفي والإثبات، ولا يصح فيه الاعتماد على التجويزات العقلي، وحينئذ فيقال: السمعُ صفة يتعلق بالمسموع لقوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١]، والبصرُ صفة تتعلق بالمبصرات لقوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، ولا يُتعرَّضُ لغير ذلك بنفي ولا إثبات.

(٢) في طرة حاشية الشيخ ياسين ما نصه: أنت خبير بأن ظاهر الآية قاض بسماع قولها قبل وقوعه، والنص إذا لم يعارِضْهُ العقل كما هنا لا مانع من الحمل على ظاهره، فتمَّ الدليل بالآية، واحتمال وقوع إلى آخره احتمالٌ مرجوحٌ لا يُصار إليه بلا مندوحة، كما قيل بنحو ذلك في قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ ـ ٢٣] حيث استدلّ بها على إثبات الرؤية، وقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] في إثبات صفة الكلام. وقول المحشِّي: «ولا يخفى أن مراد...» إلى آخره، لا يخفى ما فيه، إذ لا يناسب ذلك مدعي الصوفي، فتأمله بلطفه. (طرة حاشية الشيخ ياسين الحمصي، مخ/ص١٦٠).

الْمُسْتَقْبَلِ لِتَحَقُّقِ وُقُوعِهِ[1]. انْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ مُرَادَ هَذَا الصُّوفِيِّ أَنَّ سَمْعَهُ تَعَلَّقَ بِقَوْلِهَا مُضَافاً إِلَى ذَلِكَ الوَقْتِ الَّذِي تَكَلَّمَتْ فِيهِ، فَصَحَّ اسْتِدْلَالُهُ بِالآيَةِ لِأَنَّ تَعَلُّقَاتِ الكَلَامِ بِأَنْوَاعِهِ ـ وَمِنْهَا الخَبَرُ ـ قَدِيمَةٌ عِنْدَ «**الأَشْعَرِيِّ**»، فَإِذَا وُجِدَ القَوْلُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ فَقَدْ تَحَقَّقَ مُقْتَضَى ذَلِكَ التَّعَلُّقِ، وَلَمْ يَتَغَيَّرْ تَعَلُّقُ سَمْعِهِ.

وَالحَاصِلُ أَنَّ تَعَلُّقَ السَّمْعِ وَالبَصَرِ قَدِيمٌ كَتَعَلُّقِ العِلْمِ بِالمُسْتَقْبَلَاتِ، وَلَيْسَ مُرَادُهُ أَنَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ يَتَعَلَّقَانِ بِالمَعْدُومِ المُمْكِنِ حَالَ عَدَمِهِ.

وَقَوْلُ هَذَا المُحَشِّي: «وَلَا دَلِيلَ فِي الآيَةِ» مَشْيٌ عَلَى عَدَمِ فَهْمِ كَلَامِ ذَلِكَ الصُّوفِيِّ، وَقَدْ حَقَّقُوا أَنَّ الكَلَامَ النَّفْسِيَّ يَتَنَوَّعُ فِي الأَزَلِ إِلَى الأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالخَبَرِ وَغَيْرِهَا، فَتَنْزِيلُ المَعْدُومِ الَّذِي سَيُوجَدُ مَنْزِلَةَ المَوْجُودِ بِالإِخْبَارِ بِـ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ﴾ ـ الآيَة ـ أَزَلِيٌّ، وَلَيْسَ الزَّمَانُ ظَرْفاً لِسَمْعِهِ؛ إِذْ سَمْعُهُ كَعِلْمِهِ لَيْسَ زَمَانِيًّا، وَأَمَّا قَوْلُهَا فِيمَا لَا يَزَالُ فَهُوَ زَمَانِيٌّ، فَالزَّمَانُ ظَرْفٌ لِقَوْلِهَا، وَقَدْ وَقَعَ وَانْقَضَى، فَعَبَّرَ عَنْهُ بِالمَاضِي[2]. انْتَهَى.

استدراك المؤلف على الشيخ ياسين العليمي

وَأَقُولُ: هُوَ وَإِنْ كَانَ حَاصِلُ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ «**الغُنَيْمِيُّ**» فَهُوَ كَلَامٌ

---

(١) يعني انتهى ما نقله الشيخ ياسين من بعض الحواشي.

(٢) حاشية الشيخ ياسين الحمصي على شرح السنوسي على الصغرى (مخ/ص١٦٠ ـ ١٦١).

سَاقِطٌ ؛ أَمَّا قَوْلُهُ: «وَلَا يَخْفَى أَنَّ مُرَادَ هَذَا الصُّوفِيِّ...» إِلَى قَوْلِهِ: «فَقَدْ تَحَقَّقَ مُقْتَضَى ذَلِكَ التَّعَلُّقِ» ، فَيُقَالُ: التَّعْبِيرُ بِنَفْيِ الخَفَاءِ فِي أَمْرٍ هُوَ مِنْ أَخْفَى الخَفِيَّاتِ لَيْسَ بِصَوَابٍ ، فَكَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُعَبِّرَ بِالظَّاهِرِ كَمَا فَعَلَ شَيْخُهُ «**الغُنَيمِيُّ**» ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ مُرَادُ الصُّوفِيِّ؛ لِأَنَّ حَاصِلَ ذَلِكَ الجَوَابِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَنَّ تَعَلُّقَ السَّمْعِ وَالبَصَرِ بِمَا ذُكِرَ مَعْنَوِيٌّ ، وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ شَيْخُهُ «**الغُنَيمِيُّ**» حَيْثُ قَالَ: بَلْ يَظْهَرُ أَنَّ مُرَادَ ذَلِكَ الصُّوفِيِّ أَنَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ يَتَعَلَّقَانِ تَعَلُّقاً مَعْنَوِيًّا فِي الأَزَلِ ، وَهَذَا خِلَافُ مَا لِلصُّوفِيَّةِ.

قَالَ «**ابْنُ عَطَاءِ اللهِ**»[1] فِي كِتَابِ «**الفَلَاحِ**»: «اللهُ سَمِعَ وَأَبْصَرَ فِي أَزَلِهِ ذَوَاتَ العَالَمِ حَاضِرَةً مَوْجُودَةً ، لَمْ يَغِبْ مِنْهَا شَيْءٌ عَنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ ، فَقَدْ سَمِعَ فِي أَزَلِهِ[2] العَالَمَ بِمَا فِيهِ ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ. قَالَ: وَالمَسْأَلَةُ فِيهَا غَوْرٌ بَعِيدُ القَعْرِ لَا يُدْرِكُ مُنْتَهَاهُ إِلَّا مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ. انْتَهَى.

---

(١) هو الشيخ الإمام أحمد بن محمد بن عبد الكريم ، أبو الفضل ، تاج الدين ، ابن عطاء الله السكندري ، صاحب الحكم العطائية ، وله أيضا كتاب لطائف المنن ، والتنوير في إسقاط التدبير ، توفي سنة ٧٠٩هـ. (الأعلام ج١/ص٢٢١).

(٢) **قال ابن عطاء السكندري في التنوير**: «اعلم أن للأشياء وجودًا في علم الله وإن لم يكن لها وجودٌ في أعيانها ، فالحق سبحانه وتعالى يتولى تدبيرَها من حيث إنها موجودة في علمه ، وفي هذه المسألة غور عظيم ليس هذا الموضعُ محلا لبَسْطِه». (التنوير في إسقاط التدبير ، لابن عطاء الله السكندري ، ص١٤).

فَقَوْلُهُ: «فَقَدْ سَمِعَ فِي أَزَلِهِ العَالَمَ» تَصْرِيحٌ مِنْهُ بِأَنَّهُ تَعَلُّقٌ تَنْجِيزِيٌّ، لَا صَلَاحِيٌّ.

قول الواسطي بأن الكون مشهود لله أزلا

وَقَالَ «**الوَاسِطِيُّ**»: «الكَوْنُ مَشْهُودٌ لَهُ تَعَالَى، وَلَا تَحْدُثُ لَهُ شَهَادَةٌ، فَحَيْثُ كَانَتِ الرُّبُوبِيَّةُ كَانَتِ العُبُودِيَّةُ؛ لِأَنَّهُ شَهِدَهُمْ قَبْلَ أَنْ خَلَقَهُمْ، عِلْماً، وَقُدْرَةً، وَرُؤْيَةً، وَتَعْرِيفًا. فَإِذاً وُجُودُهَا وَعدَمُهَا سَوَاءٌ فِي شُهُودِ الحَقِّ؛ لِأَنَّهَا حَاضِرَةٌ أَوْ مُحْضَرَةٌ بِصُوَرِهَا العِلْمِيَّةِ عِنْدَهُ، وَمَشْهُودَةٌ بِذَلِكَ لَدَيْهِ، وَمَرْئِيَّةٌ، وَمُدْرَكَةٌ بِوُجُوهِ الإِدْرَاكِ، وَمُعْرُوفَةٌ بِوُجُوهِ التَّعْرِيفِ مِنِ اقْتِدَارٍ وَاخْتِيَارٍ.

وَذَلِكَ أَمْرٌ غَيْبِيٌّ، مَفْرُوغٌ مِنْهُ، تَبْدُو الظَّوَاهِرُ بِحَسْبِهِ، لَا تُبْتَدَأُ، وَلَا يَسَعُ إِنْكَارُ ذَلِكَ إِلَّا لِمُنْكِرِ القَدَرِ، وَأَنَّ الأَمْرَ أُنُفٌ، وَهُوَ مَذْهَبٌ شَنِيعٌ وَكُفْرٌ بَشِيعٌ.

وَمَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الظَّاهِرِ فَإِنَّمَا هُوَ لِعَدَمِ تَصَوُّرِهِ لَهُ، وَلَوْ تَصَوَّرَهُ مَا وَسِعَهُ إِنْكَارُهُ، وَلَوَجَبَ اعْتِرَافُهُ. انْتَهَى.

فَقَوْلُهُ: «**فَإِذاً وُجُودُهَا وَعَدَمُهَا سَوَاءٌ فِي شُهُودِ الحَقِّ**» صَرِيحٌ فِي التَّعَلُّقِ التَّنْجِيزِيِّ، وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ أَيْضاً الشَّيْخُ «**أَبُو طَالِبٍ المَكِّيُّ**» فِي «**قُوتِ القُلُوبِ**»، وَالشَّيْخُ «**عَبْدُ الجَلِيلِ القَصْرِيِّ**» فِي شَرْحِ الأَسْمَاءِ وَغَيْرِه[1].

(١) وللإمام أبي العباس الأقليشي في كتابه «الإنباء في شرح الصفات والأسماء» ميل إلى ذلك=

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**فَصَحَّ اسْتِدْلَالُهُ بِالآيَةِ**»، فَيُقَالُ: إِنَّ الآيَةَ حَمَلَهَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ المُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ المُرَادَ بِالسَّمْعِ العِلْمُ، فَقَوْلُهُ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ﴾ أَيْ: عَلِمَ اللهُ، وَمَتَى تَطَرَّقَ الاحْتِمَالُ لَمْ يَتِمَّ الاسْتِدْلَالُ.

وَمِنْ كَلَامِ «**الشَّافِعِيِّ**» ﷺ: «وَقَائِعُ الأَحْوَالِ إِذَا تَطَرَّقَ إِلَيْهَا الاحْتِمَالُ كَسَاهَا ثَوْبَ الإِجْمَالِ، وَسَقَطَ بِهَا الاسْتِدْلَالُ».

سَلَّمْنَا، لَكِنَّ اسْتِفَادَةَ أَمْرٍ عِلْمِيٍّ مِنْ أَمْرٍ ظَنِّيٍّ مِنَ المُحَالِ العَقْلِيِّ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**فَإِذَا وُجِدَ القَوْلُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ فَقَدْ تَحَقَّقَ مُقْتَضَى ذَلِكَ التَّعَلُّقِ**»، فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ تَعَلُّقَهُمَا فِي الأَزَلِ صَلَاحِيٌّ، وَقَدْ عَلِمْتَ مَا فِيهِ، وَحِينَئِذٍ فَقَوْلُهُ بَعْدَهُ: «**وَلَمْ يَتَغَيَّرْ تَعَلُّقُ سَمْعِهِ**» إِنْ عَنَى بِهِ لَمْ يَطْرَأْ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَلَوِ التَّنْجِيزِيَّةُ فَهُوَ مَلْزُومٌ لِكَوْنِهِ لَا يَتَعَلَّقُ إِلَّا صَلَاحِيًّا، وَلَا قَائِلَ بِهِ، وَإِنْ عَنَى بِهِ غَيْرَ التَّنْجِيزِيَّةِ فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ مُطْلَقَ تَعَلُّقِ السَّمْعِ لَمْ يَتَغَيَّرْ، فَكَانَ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَزِيدَ قَيْدَ الصَّلَاحِيِّ، لَكِنَّ الأَمْرَ فِي هَذَا سَهْلٌ وَالمَقْصُودُ ظَاهِرٌ، وَقَدْ قَالَ «**إِمَامُ الحَرَمَيْنِ**»: «إِذَا فَهِمْتَ مُرَادِي، فَلَا عَلَيْكَ فِي سَوَادِي».

= أيضا في شرحه على الأسماء الحسنى حيث قال في تفسير اسمه تعالى البصير: والبصير في وصفه تعالى من الصفات الذاتية، وفيه معنى الإضافة إلى جميع المبصرات وإدراكه للمبصرات الجلية والخفية على سوية، دون مقابلة ولا مماثلة؛ إذ تقدس بصره أن يكون ذا حدقة وحاسة فيكون بينه وبين مبصر مقابلة ومماسة؛ **فقد كانت له هذه الصفة قبل وجود المبصرات ثابتة، فالمبصرات كلها ظاهرة له غير غائبة عنه ولا فائتة، كما أن المعلومات في علمه مشاهدة**، وليس بينه وبين المعلوم اتصال ولا ممازجة.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَالحَاصِلُ أَنَّ تَعلُّقَ السَّمْعِ وَالبَصَرِ قَدِيمٌ» فَهُوَ مُتَنَاقِضٌ مَعَ قَوْلِهِ: «وَلَيْسَ مُرَادُهُ...» إِلَى آخِرِهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ العِلْمَ تَعلُّقُهُ تَنْجِيزِيٌّ، فَالمُشَبَّهُ بِهِ كَذَلِكَ.

وَقَوْلُهُ: «وَلَيْسَ مُرَادُهُ» صَرِيحٌ فِي نَفْيِ التَّنْجِيزِيِّ، فَإِنْ أَرَادَ أَنَّ تَعلُّقَ العِلْمِ بِالمُسْتَقْبَلَاتِ لَيْسَ بِتَنْجِيزِيٍّ أَيْضاً كَمَا يُفْهَمُ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ شَيْخِهِ حَيْثُ قَالَ بَعْدَ قَوْلِهِ فِيمَا سَبَقَ: «تَعلُّقاً مَعْنَوِيًّا فِي الأَزَلِ، كَأَمْرِ المَعْدُومِ فِي الأَزَلِ، وَكَالعِلْمِ بِالمُسْتَقْبَلَاتِ»، عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ إِذَا وُجِدَ ذَلِكَ المُمكِنُ، فَهُوَ بَاطِلٌ بِمَا أُبْطِلَ بِهِ التَّعلُّقُ الصَّلَاحِيُّ لِلْعِلْمِ.

وَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ «يَحْيَ الشَّاوِي» مِنْ لَوَازِمِ القَضَايَا وَمَحَطَّاتِهَا مِمَّا لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ لِمَا فِيهِ مِنْ إِيهَامِ أَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى يَتَعَلَّقُ بِالشَّيْءِ عَلَى جِهَةِ التَّبَعِ[1]، وَذَلِكَ نَظِيرُ مَا رَدَّهُ «ابْنُ التِّلِمْسَانِيِّ»[2] عَلَى

---

(١) يشير إلى قول الشيخ **يحيى الشاوي**: «اعلم أن العلم يتبع المعلوم، فيعلم الشيء على ما هو عليه، فيعلم الحقّ أنه حقّ، ويعلم الباطل أنه الباطل، ويعلم الواجب أنه لا ينفى، والمستحيل أنه لا يثبت، والممكن أنه ممكن، وجميع ما يتطرق إليه من أوجه الجواز، ويعلم الواقع منه الوجه الفلاني، وأن غيره لم يقع، فيعلم أنه متصف بالعشرين، وبكمالات لا نهاية لها، ولا يعلم أنه متصف بأضدادها؛ إذ اعتقاد الاتصاف بالضدّ جهلٌ لا علمٌ». (حاشية على شرح السنوسي على الصغرى، مخ/ص٧٣)

(٢) يشير إلى قول الإمام شرف الدين: قوله: «**إِنَّ تَصَوُّرَ المَاهِيَّاتِ يَسْتَلْزِمُ ثُبُوتَ أَحْكَامٍ وَعَدَمَ أَحْكَامٍ، وَتَصَوُّرَ المَلْزُومِ يَسْتَلْزِمُ تَصَوُّرَ اللَّازِمِ، فَيَلْزَمُ مِنْ عِلْمِهِ بِتِلْكَ المَاهِيَّاتِ عِلْمُهُ بِلَوَازِمِهَا وَآثَارِهَا**»، فيه تصريح بأن الله تعالى يعلم بعض الأشياء بالذات وبعضها بالعَرَضِ كما يقع في العلم الحادث، وأنه يحتاج في علمه ببعض الأشياء إلى واسطة، وعِلْمُ الباري تعالى مُنزَّهٌ عن جميع ذلك، لا يوصف بكونه مدلولاً ولا ضروريا ولا نظريا، وليس عِلْمُه بالأشياء=

«الفَخْرِ» وَ«الشَّهْرِسْتَانيِّ».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَقَوْلُ هَذَا المُحَشِّي» فَيُقَالُ: قَدْ تَبَيَّنَ بِمَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مُرَادَ ذَلِكَ الصُّوفِيِّ.

سَلَّمْنَا، وَلَكِنَّ تَوْجِيهَ الاسْتِدْلَالِ بِمَا ذُكِرَ لَا يَخْلُو عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ أَنَّ كَلَامَهُ تَعَالَى النَّفْسِيَّ القَدِيمَ هُوَ النِّسْبَةُ الَّتِي بَيْنَ المُفْرَدَيْنِ كَمَا حُقِّقَ فِي الأُصُولِ، وَصَرَّحُوا بِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ قِدَمِهَا قِدَمُ المُفْرَدَاتِ، وَلَا مِنْ ثُبُوتِهَا ثُبُوتُ المُفْرَدَاتِ، نَحْوُ: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ﴾ [يونس: ٧٩]، ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾ [الأعراف: ٥٠]، وَحِينَئِذٍ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ﴾ الكَلَامُ النَّفْسِيُّ فِيهِ هُوَ نِسْبَةُ السَّمْعِ إِلَيْهِ، أَيِ الإِخْبَارُ بِذَلِكَ، وَأَمَّا السَّمْعُ وَاسْمُ الجَلَالَةِ فَلَيْسَا مِنَ الكَلَامِ النَّفْسِيِّ فِي شَيْءٍ.

فَقَوْلُهُ حِينَئِذٍ: «فَالإِخْبَارُ بِـ﴿سَمِعَ ٱللَّهُ﴾ - الآيَةَ - أَزَلِيٌّ» مُسَلَّمٌ، لَكِنَّ مَا بُنِيَ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ: «وَلَيْسَ الزَّمَانُ ظَرْفاً لِسَمْعِهِ؛ إِذْ سَمْعُهُ كَعِلْمِهِ»، إِنْ أَرَادَ بِالسَّمْعِ فِيهِ الصِّفَةَ القَائِمَةَ بِذَاتِهِ تَعَالَى فَهُوَ صَحِيحٌ، وَلَكِنَّهُ لَا يُلَاقِي المُسْتَدَلَّ عَلَيْهِ الَّذِي هُوَ قِدَمُ التَّعَلُّقِ، وَإِنْ أَرَادَ بِهِ التَّعَلُّقَ مَنَعْنَاهُ؛ إِذْ هُوَ مَحَلُّ النِّزَاعِ، فَالصُّوفِيُّ يَدَّعِي قِدَمَ تَعَلُّقِهِ بِالعَالَمِ، وَالمُحَشِّي يَدَّعِي حُدُوثَهُ.

= من الأشياء، بل الأشياءُ واقعة على وفق عِلْمِه، يعلم ما كان، وما يكون، وما هو كائن، وما لم يكن لو كان كيف كان يكون؛ كما أنبأ عن قوم فقال تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨]، ونِسبةُ عِلْمِه إلى جميع ذلك نسبةٌ واحِدَةٌ، لا دليل فيها ولا مدلول. (شرح معالم أصول الدين، ص٢٣٦).

وَبِالجُمْلَةِ فَذَلِكَ الصُّوفِيُّ ـ نَفَعَنَا اللهُ بِهِ ـ إِنَّمَا أَمْكَنَهُ الاسْتِدْلَالُ عَلَى مَقَالَتِهِ بِالآيَةِ مِنْ حَيْثُ التَّعْبِيرُ فِيهَا بِالمَاضِي؛ إِذْ لَوْ عُبِّرَ فِيهَا بِالمُسْتَقْبَلِ أَوْ بِاسْمِ الفَاعِلِ أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا قَرِينَةَ فِيهِ عَلَى المَاضِي مَا أَمْكَنَهُ الاسْتِدْلَالُ؛ لِمَا سَبَقَ مِنْ أَنَّ الكَلَامَ النَّفْسِيَّ لَا يَلْزَمُ مِنْ ثُبُوتِهِ ثُبُوتُ الأَطْرَافِ، وَلَمَّا كَانَ اسْتِدْلَالُهُ إِنَّمَا هُوَ مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ كَانَ بِصَدَدِ المَنْعِ، إِمَّا بِأَنَّ المَاضِي لَيْسَ عَلَى بَابِهِ كَمَا قَالَ ذَلِكَ المُحَشِّي، وَلَكِنَّهُ لَا يَتِمُّ إِلَّا إِذَا قَطَعْنَا النَّظَرَ عَنْ سَبَبِ النُّزُولِ، وَإِمَّا بِأَنَّ التَّعْبِيرَ بِالمَاضي إِنَّمَا كَانَ لِانْقِطَاعِ قَوْلِهَا، لَا لِثُبُوتِ ذَلِكَ أَزَلًا.

وَلْنُمْسِكِ العِنَانَ، فَمَا لِيَ وَلِلْخَوْضِ فِي هَذَا المَيْدَانِ، وَكُنْتُ أَوَّلًا أَرَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَنْهُ صَفْحاً، وَلَكِنِّي لَمَّا رَأَيْتُهُ مَسْطُوراً عِنْدَ الفَهَّامَةِ «**الغُنَيْمِيِّ**» قَوَتْ عَزِيمَتِي عَلَى أَنْ أَذْكُرَ فِيهِ مَا ظَهَرَ لِذَلِكَ النَّظَرِ الضَّعِيفِ وَالفِكْرِ السَّخِيفِ.

الدليل على جواز رؤية المعدوم الممكن

وَقَدِ انْتَصَرَ لِهَذَا المَذْهَبِ الوَلِيُّ العَارِفُ بِاللهِ «**أَبُو زَيْدٍ**» سَيِّدِي «**عَبْدُ الرَّحْمَانِ الفَاسِيِّ**» فِي «**حَوَاشِيـ**»ـهِ عَلَى «**الصُّغْرَى**»، وَأَيَّدَهُ بِأَنَّهُ وَقَعَ مِنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الإِخْبَارُ بِرُؤْيَةِ أُمُورٍ قَبْلَ وُقُوعِهَا وَوُجُودِهَا، كَمَا قَالَ: «**مَا لِي أَرَى الفِتَنَ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ القَطْرِ**»[1] وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَخْبَارِ الوَارِدَةِ بِمَا سَيَكُونُ.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام؛ ومسلم في كتاب الفتن، باب نزول الفتن كواقع القطر.

قَالَ: وَالمُتَبَادِرُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهَا رُؤْيَةٌ بَصَرِيَّةٌ، وَلِذَا حَمَلَهَا العُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهَا رُؤْيَةٌ لِلْمِثَالِ العِلْمِيِّ، وَإِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ فَكَيْفَ يَمْتَنِعُ فِي حَقِّ البَارِئِ تَعَالَى أَنْ يَرَى مَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ وَيَسْمَعَهُ فِي دَائِرَةِ عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ؟! فَتَنَبَّهْ[1].

وَأُجِيبَ عَنْ هَذَا بِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مِنْ بَابِ التَّمْثِيلِ فَلَا دَلِيلَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ رَآى هَذِهِ الأَشْيَاءَ مَوْجُودَةً بِمِثَالِهَا عَلَى هَذَا، وَلِـ«**الغَزَّالِيِّ**» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي قَانُونِ التَّكْفِيرِ[2] كَلَامٌ نَفِيسٌ فِي هَذَا المَعْنَى حَيْثُ تَكَلَّمَ عَلَى تَقْسِيمِ الوُجُودِ إِلَى ذَاتِيٍّ وَحِسِّيٍّ وَخَيَالِيٍّ وَعَقْلِيٍّ وَشِبْهِيٍّ، وَعَلَى أَمْثِلَةِ هَذِهِ الأَقْسَامِ، وَذَكَرَ فِي ذَلِكَ أَحَادِيثَ مِنْ هَذَا البَابِ، فَلْيُطْلَبْ ذَلِكَ فِيهِ، فَلَوْلَا خَشْيَةُ الإِطَالَةِ لَأَثْبَتْنَا مِنْهُ نُبَذاً.

---

(١) صححّ الشيخ **عبد الرحمن الفاسي** رؤية الله تعالى وسَمْعَه للممكن المعدوم الذي علم أنه سيوجد؛ ومن أدلة ذلك قوله تعالى: ﴿أَعِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْغَيْبِ فَهُوَ يَرَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٥] فأثبت عز وجل أن الرؤية تابعة للعلم فقط، وأيضا فقد وقع من النبي ﷺ رؤية أمور قبل وقوعها ووجودها، ففي صحيح البخاري ومسلم عن أسامة رضي الله عنه قال: أشرف النبي ﷺ على أطم من الآطام، فقال: «**هل ترون ما أرى؟ إني أرى الفتن تقع خلال بيوتكم مواقع القطر**»، وغير ذلك من الأخبار الواردة بما سيكون، والمتبادر من ذلك أنها رؤية بصرية، وإذا تصور هذا في حق النبي ﷺ فكيف يمتنع في حق الله تعالى أن يرى ما لم يكن قبل أن يكون؟! (راجع حاشية الشيخ عبد الرحمن الفاسي على شرح الصغرى للإمام السنوسي، ق/ ٣٠).

(٢) وذلك في كتابه «**فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة**»، في فصل مراتب الوجود وأمثلته (ص٢٧) طبعة بعناية محمود بيجو.

* **الثَّالِثُ**: وَهُوَ مَذْهَبُ «**عِزِّ الدِّينِ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ**»[1] وَ«**الشَّهَابِ القَرَافِيِّ**» فِيمَا لَهُ عَلَى «**الأَرْبَعِينَ**»[2] أَنَّ البَصَرَ يَتَعَلَّقُ بِالمَوْجُودَاتِ، وَالسَّمْعَ بِالمَسْمُوعَاتِ[3] وَبِكَلَامِ النَّفْسِ. وَاضْطَرَبَ النَّاسُ فِي النَّقْلِ عَنِ «**المَاتُرِيدِيِّ**» وَ«**القَلَانِسِيِّ**».

محصل الأقوال في تعلق السمع والبصر

فَإِذَا فَهِمْتَ هَذَا، فَاعْلَمْ أَنَّ تَعَلُّقَهُمَا يَتَنَزَّلُ عَلَى هَذِهِ الأَقْوَالِ، فَعَلَى الأَوَّلِ لَهُمَا تَنْجِيزِيٌّ قَدِيمٌ وَهُوَ تَعَلُّقُهُمَا بِمَا وُجِدَ فِي الأَزَلِ مِنْ ذَاتِهِ العَلِيَّةِ وَصِفَاتِهِ السَّنِيَّةِ، وَتَنْجِيزِيٌّ حَادِثٌ وَهُوَ تَعَلُّقُهُمَا بِمَا وُجِدَ فِيمَا لَا يَزَالُ مِنْ ذَوَاتِ العَالَمِ وَأَوْصَافِهِ، هَكَذَا حَكَى عَنِ الشَّيْخِ «**السَّنُوسِيِّ**» ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ بَعْضُ تَلَامِذَتِهِ.

لَكِنْ بَقِيَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ التَّعَلُّقَ وَصْفٌ نَفْسِيٌّ لِلصِّفَاتِ، وَمَا هُوَ النَّفْسِيُّ هُنَا؟

فَنَقُولُ: النَّفْسِيُّ هُوَ مُطْلَقُ تَعَلُّقِهِمَا بِالمَوْجُودِ، وَهُوَ ثَابِتٌ أَزَلًا،

---

(١) قال **العز بن عبد السلام** في وصف الله تعالى: وتفرّدَ سَمْعُه بإدراك كل مسموع قديم أو حادث، وتفرَّد بصره بإدراك كل موجود قديم أو حادث من الذوات والصفات، فلا يحتجب شيء عن إبصاره بشيء. (الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، ص ٩٧ طبعة دار الحديث ـ القاهرة).

(٢) وشرح الشهاب القرافي على أربعين للفخر الرازي قيد تحقيقنا، والله الموفق.

(٣) ومثله قول الإمام الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا لَبِثُواْۖ لَهُۥ غَيۡبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ أَبۡصِرۡ بِهِۦ وَأَسۡمِعۡ﴾ [الكهف: ٢٦]: تأويل الكلام: **ما أَبْصَرَ اللهَ لِكُلِّ مَوْجُودٍ، وَأَسْمَعَهُ لِكُلِّ** مسموع، لا يخفى عليه من ذلك شيءٌ. (جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج١٥/ص٢٣٣).

هَكَذَا قَالَ «**المَنْجُورُ**».

وَاعْتَرَضَهُ العَلَّامَةُ «**يَاسِين**» بِقَوْلِهِ: «وَيَرِدُ عَلَيْهِ أَنَّ المُطْلَقَ هُوَ الحَقِيقَةُ الكُلِّيَّةُ، وَهِيَ الَّتِي لَا تُدْرَكُ إِلَّا بِالعِلْمِ، وَلَا تُدْرَكُ بِالبَصَرِ وَنَحْوِهِ مِنْ سَائِرِ الحَوَاسِّ، وَدَعْوَى حُصُولِ هَذَا المُطْلَقِ فِي الأَزَلِ مَمْنُوعَةٌ، إِذِ المَوْجُودُ فِي الأَزَلِ حُصُولُهُ فِي ضِمْنِ المَوْجُودِ الأَزَلِيِّ القَدِيمِ»(١). انْتَهَى.

وَأَقُولُ: هُوَ أَيْضاً حَاصِلُ كَلَامِ النَّحْرِيرِ الفَهَّامَةِ الشَّيْخِ «**أَحْمَدَ الغُنَيْمِيِّ الأَنْصَارِيِّ**» نَفَعَنَا اللهُ بِهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ فِي غَايَةِ السَّهْوِ وَنِهَايَةِ السُّقُوطِ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: «**وَيَرِدُ عَلَيْهِ**» مِمَّا يُتَعَجَّبُ مِنْهُ؛ إِذْ لَا يَرِدُ عَلَيْهِ ذَلِكَ إِلَّا لَوِ ادَّعَى أَنَّ هَذَا المُطْلَقَ يُدْرَكُ بِالبَصَرِ أَوْ بِغَيْرِهِ مِنَ الحَوَاسِّ، لَكِنَّهُ لَيْسَ بِمُرَادٍ وَلَا لَازِمٍ لِلْمُرَادِ.

وَقَوْلُهُ: «**وَدَعْوَى حُصُولِ المُطْلَقِ فِي الأَزَلِ مَمْنُوعَةٌ**» مِمَّا يُتَعَجَّبُ مِنْهُ أَيْضاً لِأَنَّهُ إِنْ عَنَى أَنَّهُ لَيْسَ بِحَاصِلٍ وَلَوْ فِي نَفْسِ الأَمْرِ فَهُوَ غَيْرُ مُسَلَّمٍ؛ وَإِلَّا لَزِمَ عَلَيْهِ وُجُودُ بَعْضِ أَفْرَادِ المَاهِيَّةِ مِنْ غَيْرِ تَحَقُّقِ المَاهِيَّةِ.

وَإِنْ عَنَى أَنَّهُ لَيْسَ بِحَاصِلٍ فِي مَرْتَبَةِ الوُجُودِ الخَارِجِيِّ فَهَذَا مُسَلَّمٌ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ هُوَ المُدَّعَى.

---

(١) ورد في أول كلام الشيخ ياسين: «ويَرِدُ عليه أنه لا يصح إطلاقُ أن التنجيزي حادث؛ لأن الحادث تعلُّقهما بالممكنات لا بالواجب وهو الذات والصفات القديمة، فإنه تنجيزي قديم، وأن المطلق...» إلى آخره. (حواشي على شرح السنوسي على الصغرى، مخ/ص١٥٤)

وَإِنْ عَنَى أَنَّهُ لَيْسَ مَوْجُوداً بِجَمِيعِ أَفْرَادِهِ، وَهُوَ الَّذِي يَشْهَدُ بِهِ قَوْلُهُ: «إِذِ المَوْجُودُ...» إِلَى آخِرِهِ، فَهَذَا أَيْضاً مُسَلَّمٌ، وَالمُطْلَقُ لَا يَتَوَقَّفُ وُجُودُهُ عَلَى وُجُودِ جَمِيعِ أَفْرَادِهِ، بَلْ يُوجَدُ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرْدٌ أَصْلًا، عَلَى مَا عُلِمَ فِي أَقْسَامِ الكُلِّيِّ السِّتَّةِ، وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ كَوْنِهِ مُطْلَقاً وَكَوْنِهِ وَصْفاً نَفْسِيًّا لِوُجُودِ خَاصَّةِ النَّفْسِيِّ فِيهِ وَهِيَ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ فَهْمُ هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ بِدُونِهِ.

فَتَأَمَّلْ وَأَمْعِنِ النَّظَرَ فِيهِ يَظْهَرْ لَكَ ذَلِكَ، وَاعْتَبِرْهُ بِالإِنْسَانِ مَعَ النَّاطِقِ يَتَّضِحُ لَكَ الحَالُ.

وَمِمَّا يَقْرُبُ مِنْ هَذَا قَوْلُ «**القَرَافِيِّ**» فِيمَا لَهُ عَلَى «**الأَرْبَعِينَ**»: «أَحْسَنُ مَا قُرِّرَتْ بِهِ مَسْأَلَةُ الكَلَامِ أَنَّ كُلَّ مَنْ قَامَ بِذَاتِهِ عِلْمٌ تَصْدِيقِيٌّ فَقَدْ قَامَ بِذَاتِهِ إِسْنَادُ أَمْرٍ إِلَى أَمْرٍ بِالضَّرُورَةِ، فَإِنَّ مِنَ المُحَالِ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ زَيْداً قَائِمٌ وَلَا نُسْنِدَ القِيَامَ لِزَيْدٍ، وَالإِسْنَادُ هُوَ الخَبَرُ، وَالخَبَرُ أَحَدُ أَنْوَاعِ الكَلَامِ، وَمَتَى صَدَقَ الأَخَصُّ صَدَقَ الأَعَمُّ، فَيَصْدُقُ مُطْلَقُ الكَلَامِ، وَمَنْ قَامَ بِذَاتِهِ مَفْهُومُ الكَلَامِ»، إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ الطَّوِيلِ الَّذِي احْتَوَى عَلَى التَّحْقِيقِ المُؤَيَّدِ بِالدَّلِيلِ.

فَانْظُرْ إِلَى هَذَيْنِ التَّفْرِيقَيْنِ فِي قَوْلِهِ: «فَيَصْدُقُ مُطْلَقُ الكَلَامِ»، وَفِي قَوْلِهِ: «وَمَنْ قَامَ بِذَاتِهِ مَفْهُومُ الكَلَامِ»، تَجِدْهُمَا يَدُلَّانِ لِمَقَالَتِنَا، إِلَّا أَنَّ الفَهَّامَةَ «**الغُنَيْمِيَّ**» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى إِذَا ذَكَرَ بَحْثاً يَأْمُرُ فِيهِ بِالتَّأَمُّلِ

وَلَا يَجْزِمُ بِهِ، وَالعَلَّامَةُ «**ابْنُ زَيْنِ الدِّينِ يَاسِين**» يَجْزِمُ بِذَلِكَ.

وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ اللهِ أَنْ يَتَعَلَّقَ الصَّغِيرُ بِأَذْيَالِ الكَبِيرِ، وَنَحْنُ قَدْ تَعَلَّقْنَا، وَاللهُ يَغْفِرُ لَنَا وَلِلْجَمِيعِ، وَهُوَ يَقُولُ الحَقَّ وَيَهْدِي السَّبِيلَ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلِ.

وَلَا يَتَأَتَّى الصَّلَاحِيُّ عَلَى هَذَا القَوْلِ لِوَجْهَيْنِ:

صفات الانكشاف لا صلاحي لها

ـ **أَحَدُهُمَا**: قَوْلُ الأَئِمَّةِ الجِلَّةِ أَنَّ صِفَاتِ الانْكِشَافِ لَا صَلَاحِيَّ لَهَا، عِلْماً وَسَمْعاً وَبَصراً وَإِدْرَاكاً.

ـ **الثَّانِي**: قَوْلُهُمْ: «لَا يَتَعَلَّقُ إِلَّا بِالمَوْجُودِ»، فَلَوْ فَرَضْنَا لَهَا صَلَاحِيًّا فِي الأَزَلِ قَبْلَ وُجُودِ المُمْكِنَاتِ لَكَانَ لَهَا عَيْنُ التَّعَلُّقِ بِالمَعْدُومِ، فَيَتَّحِدُ مَعَ مُقَابِلِهِ.

قَالَ مَعْنَاهُ الشَّيْخُ «**يَحْيَى الشَّاوِيُّ**»[1]، وَسَيَأْتِي فِيهِ مَزِيدُ كَلَامٍ، وَعَلَى الثَّانِي تَعَلُّقُهُمَا بِالمَوْجُودِ كَمَا سَبَقَ تَنْجِيزِيٌّ قَدِيمٌ وَحَادِثٌ.

وَأَمَّا تَعَلُّقُهُمَا بِالمَعْدُومِ فَالَّذِي يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الإِمَامِ «**ابْنِ عَرَفَة**» وَ«**الإِصْبَهَانِيِّ**»[2] أَنَّهُ صَلَاحِيٌّ، وَالَّذِي يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ بَقِيَّةِ مَنْ ذُكِرَ

---

(١) ولفظ الشيخ **يحيى الشاوي**: وبالتعلقين التنجيزيين صرّح الإمام المنجور في حواشي الصغرى، وقد علمتَ أنه لا يمكن سواه باعتبار ما بنى عليه الشيخ، فلا يمكن من يبني على مذهب الشيخ أن يجعل لهما تعلقا في الأزل بالممكن المعدوم، فاعرفه. (حاشية على شرح الصغرى، مخ/٨١)

(٢) قال الأصفهاني: إن السمع والبصر صفتان قديمتان تعدّان المتصف بهما لإدراك=

فِيمَا سَبَقَ أَنَّهُ تَنْجِيزِيٌّ قَدِيمٌ وَأَنَّهُمَا كَالعِلْمِ، فَكَمَا أَنَّهُ لَا صَلَاحِيَّ لَهُ، فَكَذَلِكَ لَا صَلَاحِيَّ لَهُمَا.

توقف المؤلف في تعلق السمع والبصر

وَأَنَا أَقُولُ: لَمَّا كَانَتِ الأَدِلَّةُ العَقْلِيَّةُ فِي هَذَا المَوْرِدِ دَامِسَةً، وَالطُّرُقُ المُوصِلَةُ إِلَيْهِ طَامِسَةً، فَلَمْ تَقُمْ عَلَى تَخْصِيصِهِمَا بِالمَوْجُودِ وَلَا عَلَى شُمُولِهَا لِلْمَعْدُومِ، كَانَ الأَوْلَى الوَقْفُ عَنِ القَوْلِ بِشَيْءٍ، فَهَذَا هُوَ مُخْتَارُنَا أَوَّلًا.

وَإِنْ تَنَزَّلْنَا لِلْمَسْأَلَةِ فَلَا نَحْكُمُ إِلَّا بِمَا يَقْتَضِيهِ العَقْلُ، فَنَقُولُ: المُمْكِنُ المَعْدُومُ لَا نِزَاعَ فِي أَنَّ عِلْمَهُ قَدْ تَعَلَّقَ بِهِ، وَأَمَّا سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ فَقِيلَ كَذَلِكَ، فَهُمَا كَالعِلْمِ، وَقِيلَ لَا يَتَعَلَّقَانِ بِهِ حَتَّى يُوجَدَ، قِيَاساً عَلَى الشَّاهِدِ؛ إِذْ هُمَا فِيهِ لَا يَتَعَلَّقَانِ إِلَّا بِالمَوْجُودِ.

فَنَقُولُ حِينَئِذٍ عَلَى هَذَا القَوْلِ: وَهَلْ لَهُمَا صَلَاحِيَّةٌ فِي الأَزَلِ أَمْ لَا؟ فَإِنْ قِيلَ بِعَدَمِهَا قِيلَ: وَمَا الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ؟ فَإِنْ قِيلَ: الشَّاهِدُ، قُلْنَا: قَدْ وَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا أَنَّ بَصَرَنَا مَثَلًا صَالِحٌ لِأَنْ يَرَى مَا يُوجَدُ بَعْدَ سِنِينَ وَقْتَ وُجُودِهِ، فَيُقَالُ بِمِثْلِهِ فِي بَصَرِهِ تَعَالَى وَسَمْعِهِ أَنَّهُمَا صَالِحَانِ أَزَلًا لِأَنْ يَتَعَلَّقَا بِالعَالَمِ وَقْتَ وُجُودِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: سَلَّمْنَا هَذَا، وَلَكِنْ يَلْزَمُ عَلَى الصَّلَاحِيَّةِ اتِّحَادُ القَوْلَيْنِ

= المسموعات والمبصرات، وإدراك المسموعات والمبصرات عبارة عن تعلّق السمع والبصر بالمسموع والمبصر عند وجودهما، فلا يلزم قدم المسموع والمبصر. (مطالع الأنظار في شرح طوالع الأنوار، ص ١٨٣).

كَمَا سَبَقَ عَنِ «**الشَّاوِي**».

قُلْنَا: لَا نُسَلِّمُ لُزُومَ الاتِّحَادِ؛ إِذِ القَائِلُ بِتَعَلُّقِهِمَا بِالمَعْدُومِ يُنَزِّلُهُمَا مَنْزِلَةَ العِلْمِ، وَالَّذِي يَنْفِي عَنْهُمَا ذَلِكَ لَا يُنَزِّلُهُمَا مَنْزِلَةَ العِلْمِ، وَلَا مَحْذُورَ فِي قَوْلِهِ مَعَ ذَلِكَ بِالصَّلَاحِيَّةِ.

فَإِنْ قِيلَ: فِيهِ مَحْذُورٌ وَهُوَ أَنَّهُ يَلْزَمُ عَلَى ذَلِكَ النَّقْضُ لِأَنَّ الصَّالِحَ لِأَنْ يَرَى لَيْسَ بِرَاءٍ فِي الحَالِ.

قُلْنَا: لَا يَلْزَمُ النَّقْضُ إِلَّا لَوْ لَمْ يَنْكَشِفْ ذَلِكَ المَرْئِيُّ لِلْعِلْمِ، أَمَّا حَيْثُ انْكَشَفَ فَلَا نَقْضَ، وَهَذَا أَحَدُ الأَجْوِبَةِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي أَجَابُوا بِهَا، فَإِنَّهُ لَمَّا وَرَدَ عَلَيْهِمُ السُّؤَالُ أَجَابُوا: أَمَّا أَوَّلًا فَلَا نُسَلِّمُ قَوْلَكُمْ: «لِأَنَّ الصَّالِحَ...» إِلَى آخِرِهِ، بَلْ هُوَ رَاءٍ فِي الحَالِ، أَيْ: هُوَ بِصِفَةِ الرُّؤْيَةِ، وَمِثَالُهُ فِي الشَّاهِدِ أَعْمىً وَبَصِيرٌ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ، فَإِنَّ البَصِيرَ وَإِنْ كَانَ لَمْ يُبْصِرْ شَيْئاً لَكِنَّهُ لَيْسَ كَالأَعْمَى، بَلْ هُوَ بِصِفَةِ الرُّؤْيَةِ.

وَالحَاصِلُ أَنَّ قَوْلَنَا: «الصَّالِحُ لِأَنْ يَرَى هُوَ رَاءٍ فِي الحَالِ» بِمَنْزِلَةِ قَوْلِنَا: «الصَّالِحُ لِأَنْ يَقْدِرَ هُوَ قَادِرٌ فِي الحَالِ».

وَأَمَّا ثَانِياً فَلَوْ سَلَّمْنَا، لَكِنَّ صِفَةَ الرُّؤْيَةِ لَا تَتَوَقَّفُ فِي تَحَقُّقِهَا عَلَى وُجُودِ جَمِيعِ المُتَعَلَّقَاتِ، بَلِ البَعْض كَمَا هُوَ فِي الشَّاهِدِ، وَقَدْ وُجِدَ ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ تَعَالَى وَهُوَ المَوْجُودُ الأَزَلِيُّ.

وَأَمَّا ثَالِثاً فَلَوْ سَلَّمْنَا أَنَّ صِفَةَ الرُّؤْيَةِ تَتَوَقَّفُ فِي تَحَقُّقِهَا عَلَى مَا

ذُكِرَ، لَكِنَّهُ لَا يَلْزَمُ النَّقْضُ إِلَّا لَوْ لَمْ يَنْكَشِفْ ذَلِكَ المَرْئِيُّ لِلْعِلْمِ.

وَبِالجُمْلَةِ مَتَى قُلْنَا بِتَعَلُّقِهِمَا تَنْجِيزِيًّا بِالمَعْدُومِ فَهُمَا كَالعِلْمِ، فَلَيْسَ لَهُمَا إِلَّا تَنْجِيزِيٌّ قَدِيمٌ، وَمَتَى خَصَّصْنَا تَنْجِيزَهُمَا بِالمَوْجُودِ فَلَهُمَا تَنْجِيزِيٌّ قَدِيمٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى المَوْجُودِ الأَزَلِيِّ، وَحَادِثٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى المَوْجُودِ الزَّمَانِيِّ، وَصَلَاحِيٌّ قَدِيمٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ أَيضاً.

وَلَا يَغُرَّنَّكَ تَهْوِيلُهُمْ بِأَنَّ الإِدْرَاكَ نَوْعٌ مِنَ العِلْمِ، وَلَا صَلَاحِيَّ لِلْعِلْمِ، فَلَا صَلَاحِيَّ لِلْإِدْرَاكِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لَهُ صَلَاحِيٌّ لَلَزِمَ الجَهْلُ؛ لِمَا عَلِمْتَ سَابِقاً مِنْ جَوَابِهِ، عَلَى أَنَّ هَذَا المَحْذُورَ هُوَ أَشَدُّ لُزُوماً عَلَى مَنْ يَنْفِي الصَّلَاحِيَّةَ رَأْساً، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى ذِي فِطْنَةٍ.

فَإِذَا عَلِمْتَ هَذَا ظَهَرَ لَكَ سُقُوطُ الوَجْهَيْنِ المُتَقَدِّمَيْنِ عَنِ «**الشَّاوِي**»، وَأَنَّ التَّحْقِيقَ هُوَ كَلَامُ «**ابْنِ عَرَفَةَ**» وَ«**الأَصْبَهَانِيِّ**»، وَأَمَّا العَلَّامَةُ «**يَاسِين**» فَلَمْ يَسْتَقِرَّ رَأْيُهُ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ عَلَى حَالٍ.

وَأَمَّا المُحَقِّقُ «**السُّجْتَانِيُّ**» فَأَضْرَبَ عَنْ هَذِهِ المَسْأَلَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ مَسَائِلِ التَّعَلُّقِ[1]، وَحَاصِلُ مَا لَهُ فِي التَّعَلُّقِ قَوْلُهُ: «تَنْبِيهٌ: هَذِهِ الصِّفَاتُ

---

(١) يشير المؤلف إلى ما في حاشية القاضي أبي مهدي عيسى السكتاني على شرح السنوسي على العقيدة الصغرى، وأما في شرحه على العقيدة الحفيدة فقد قال ما يفهم منه إثبات التعلقين التنجيزين القديم والحادث لصفتي السمع والبصر حيث قال: «فيتعلَّقُ وبصَرُهُ في الأزل بذاته وصفاته، وفيما لا يزال بهما وبالحوادث وصفاتها. (التحفة المفيدة في شرح العقيدة الحفيدة، ص ٦٩).

تَنْقَسِمُ بِحَسَبِ التَّعَلُّقِ الصَّلَاحِيِّ وَالتَّنْجِيزِيِّ إِلَى أَقْسَامٍ». انْتَهَى. وَتَكَلَّمَ قَبْلَ هَذَا بِكَثِيرٍ عَلَى الأَقْوَالِ الثَّلَاثَةِ فِي التَّعَلُّقِ بِكَلَامٍ يَسِيرٍ.

وَأَنْتَ إِذَا تَأَمَّلْتَ وَأَنْصَفْتَ لَا تَجِدُ كَلَاماً يَجْمَعُ لَكَ مِثْلَ مَا اجْتَمَعَ فِي هَذِهِ الأَوْرَاقِ، وَاللهُ المُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ، لَا رَبَّ غَيْرُهُ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُهُ.

وَعَلَى الثَّالِثِ فَالبَصَرُ يَتَعَلَّقُ تَعَلُّقاً تَنْجِيزِيًّا بِالمَوْجُودِ الأَزَلِيِّ، وَحَادِثاً بِالنِّسْبَةِ إِلَى المَوْجُودِ الزَّمَانِيِّ، وَصَلَاحِيًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ عَلَى مَا سَبَقَ.

وَأَمَّا السَّمْعُ فَيَتَعَلَّقُ بِكَلَامِهِ تَعَالَى النَّفْسِيِّ القَدِيمِ تَعَلُّقاً تَنْجِيزِيًّا قَدِيماً، وَحَادِثاً بِالنِّسْبَةِ إِلَى كَلَامِنَا النَّفْسِيِّ وَأَصْوَاتِنَا الَّتِي هِيَ المَسْمُوعَاتُ، وَصَلَاحِيًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِمَا وَإِلَى كَلَامِنَا النَّفْسِيِّ وَالأَصْوَاتِ عَلَى نَحْوِ مَا سَبَقَ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ.

** ** **

[مَبحث
تَعلُّقِ صِفَةِ الكَلَامِ]

وَأَمَّا الكَلَامُ، فَقَدْ حَصَلَ فِيهِ تَشَاجُرٌ بَيْنَ أَهْلِ المَعْقُولِ، وَتَنَاصَلَتْ عُقُولُهُمْ بِالسِّهَامِ فِي ذَلِكَ المَنْقُولِ، فَمِنْهُمْ مَنْ رَمَى فِي إِصَابَةِ الغَرَضِ بِسَهْمٍ مُصِيبٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَيْسَ لَهُ فِي ذَلِكَ حَظٌّ وَلَا نَصِيبٌ، وَانْتَشَرَ الكَلَامُ فِيهِ أَيَّ انْتِشَارٍ، مَعَ نُقُودٍ وَرُدُودٍ نَشَأَتْ مِنْ دِقَّةِ الأَنْظَارِ، حَتَّى انْتَهَتِ الأَقْوَالُ فِيهِ إِلَى تِسْعَةٍ، وَضَلَّ مَنْ ضَلَّ فِي ذَلِكَ المَقَالِ بِسُرْعَةٍ.

وَلَكِنَّ الَّذِي يُعْزَى لِلْقُدَمَاءِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ كَـ«**الأَشْعَرِيِّ**» وَتِلْمِيذِهِ «**ابْنِ مُجَاهِدٍ**»، وَتِلْمِيذِهِ القَاضِي «**أَبِي بَكْرٍ البَاقِلَّانِيِّ**»، وَكَـ«**عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدٍ**» وَأَتْبَاعِهِ، وَكَـ«**أَبِي مَنْصُورٍ**» وَأَتْبَاعِهِ عَلَى مَذْهَبِ المُحَقِّقِينَ مِنْهُمْ أَنَّهُ لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مَعْنىً مِنَ المَعَانِي كَسَائِرِ أَوْصَافِهِ تَعَالَى الوُجُودِيَّةِ[1]، وَمَا عَدَا هَذِهِ أَقْوَالٌ بِدْعِيَّةٌ قَدْ أَمَاتَهَا اللهُ

(١) قال السيف **الآمدي**: معنى كونه متكلماً عند أصحابنا أنه قام بذاته كلامٌ قديمٌ أزليٌّ نفسانيٌّ أحديُّ الذات، ليس بحروف ولا أصواتٍ، وهو مع ذلك متعلّق بجميع متعلَّقات الكلام، لكن اختلفوا في وصف كلام الله تعالى في الأزل بكونه أمراً ونهياً مخاطبةً وتكلماً،=

تَعَالَى، فَلَا تَرَى أَحَداً يَقُولُ بِهَا.

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ السُّنَّةِ ﭬ بِسَبَبِ شُبْهَةٍ وَرَدَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ قِبَلِ الاعْتِزَالِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالخَبَالِ، لَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى ذِكْرِهَا فِي أَنَّ الأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَالوَعْدَ وَالوَعِيدَ وَالخَبَرَ وَالاسْتِخْبَارَ وَالنِّدَاءَ هَلْ تَعْرِضُ لِهَذِهِ الصِّفَةِ أَزَلًا؟ أَوْ أَنَّها تَعْرِضُ لَهَا فِيمَا لَا يَزَالُ[1]؟.

= فأثبت ذلك الشيخ أبو الحسن الأشعري، ونفاه عبد الله بن سعيد وطائفةٌ كثيرة من المتقدمين، مع اتفاقهم على وصفه تعالى بذلك فيما لا يزال. (أبكار لأفكار، ج١/ص٢٦٥).

(١) ذكره **الشهرستاني** شبهة المعتزلة وأجاب عنها فقال: قالت المعتزلة: لو كان كلامه تعالى واحداً لاستحال أن يكون مع وَحدته أمراً ونهياً وخبراً واستخباراً ووعداً ووعيداً؛ فإن هذه الحقائق مختلفة وخصائص متبانية، ومن المحال اشتمال شيء واحد له حقيقةٌ واحدةٌ على خواص مختلفة. (نهاية الأقدام في علم الكلام، ص ١٦٥)

ثم أجاب قائلا: نحن لا نثبت الحقائق المختلفة والخواص المتباينة لكلام واحد، إنما يلزمنا التضاد بين أمرين يتقابلان من كل وجه فيتضادان، فأما إذا لم يتقابلا، بل اختلفت المتعلَّقاتُ واختلفت الوجوهُ فلا يبعد اجتماعهما في حقيقة واحدة. (ص ١٦٨)

وقال الإمام **شرف الدين بن التلمساني**: وأجاب الأصحاب عن ما أورده «المعتزلة» بأن قالوا: الأمر والنهي والخبر إنما تتناقض إذا اتحد المتعلَّقُ به والزمان، فإنا لا نقول إنه يكون أمرًا ونهيًا بالنسبة إلى فعلٍ واحدٍ لشخص واحد في زمن واحدٍ، وإذا كان كذلك فلا يمتنع أن يثبت للشيء الواحد نسبتان مختلفتان، فإنا قد نحكم على الشيء الواحد بأنه قريب من كذا وبعيد من كذا، وعلى الاثنين أنهما أكثر من الواحد وأقل من الثلاثة، وأنه مماثل لكذا ومخالف لكذا، والحركة تشتمل على كَوْنٍ هو تفريغٌ بالنسبة إلى حيِّزٍ وإشغالٌ بالنسبة إلى حيِّزٍ آخر. وما فرضوه من أقسام الكلام في الشاهد فهي أوصاف في الغائب، وكما صح أن يقوم العلمُ القديم مقام علومٍ في الحادِث صحَّ مثلِهُ في الكلام. (شرح معالم أصول الدين، ص ٣١٩)


صفة الكلام واحدة عند الأشعري

فَقَالَ بِالأَوَّلِ الشَّيْخُ «الأَشْعَرِيُّ»، فَهُوَ عِنْدَهُ صِفَةٌ وَاحِدَةٌ[1] مَوْجُودَةٌ خَارِجاً، فَمِنْ حَيْثُ تَعَلُّقُهَا فِي الأَزَلِ وَفِيمَا لَا يَزَالُ بِشَيْءٍ عَلَى وَجْهِ الاقْتِضَاءِ لِفِعْلِهِ تُسَمَّى أَمْراً، أَوْ لِتَرْكِهِ تُسَمَّى نَهْياً، وَعَلَى هَذَا القِيَاسُ[2].

(١) قال الإمام **شرف الدين بن التلمساني**: «الأشعرية» يقولون: إن كلام الله تعالى واحِدٌ متعلِّقٌ بجميع وجوه متعلَّقاتِ الكلام، ووَصَفُوه بأنّه أمرٌ ونَهْيٌ وخبَرٌ واستخبارٌ ووَعْدٌ ووعِيدٌ ونداءٌ وغير ذلك من معاني الكلام، وقضوا بوَحدته مع القِدَم، وكذلك عِلْمُه وإرادتُه وسَمْعُه وبصَرُه. قالوا: والدليل على وَحدة كل صفة من صفاته أنها لو كانت عددًا وقد تعلَّقت بما لا يتناهى فإمّا أن يثبت له بكلِّ تعلُّقٍ صفةٌ فيلزم أن يدخل الوجود ما لا يتناهى وهو محال، وإن انحصرت في عدد متناه اقتضى اختصاصُها بعدد متناه مخصِّصًا، ولزم توزيعُ ما لا يتناهى على المتناهي، وهو محال. (شرح معالم أصول الدين، ص ٣١٧ ـ ٣١٨)
وقال **العلامة الكرماني** في شرح المواقف لشيخه عضد الدين الإيجي: ذهب الجمهور منا إلى أن كلام الله صفة واحدةٌ بمثل ما مرّ في وَحدة قدرة الله وهو أنه لو كان كلامه صفات متعددة فإسنادها إلى الذات إما بالقدرة وهو محال لامتناع إسناد القديم إلى القدرة، وإما بالإيجاب، ونسبة الموجِب إلى جميع الأعداد على السوية، فلو تعدد كلامه لزم أن يكون صفات غير متناهية، وهو أيضا محال، فيكون صفة واحدةً، فقال الشيخ: يتصف في الأزل بكونه أمراً ونهياً وخبراً واستفهاماً ونداءً إلى غير ذلك من الأقسام بسبب اختلاف النسب والإضافات إلى المتعلقات، ومال عبد الله بن سعيد من أصحابنا إلى أن لا يتصف في الأزل بهذه الأقسام، بل إنما يتصف بها فيما لا يزال. وأورد عليه أن الكلام جنس لهذه الأنواع التي ينقسم الكلام إليها، والجنس لا يوجد إلا في ضمن الأنواع، وإذا لم يوجد شيء من أنواعه في الأزل لا يوجد جنسها أيضاً في الأزل، فلا يكون كلامه. (الكواشف البرهانية في شرح المواقف السلطانية، للشيخ محمد بن يوسف بن علي الكرماني ت: ٧٨٦هـ، مخطوط مكتبة مجلس الشورى الإيراني، ص ٢٨١)

(٢) قال الإمام أبو الحسن إلكيا الطبري: كلام الله صفة واحدة، وفوائدها متعددة، فإنها أمر خبر واستخبار. فإن قيل: كيف يكون الأمر نهياً والخبر استخباراً مع أن أحدهما غير الآخر؟ قلنا: لا يبعد، وسبيل الكلام في هذا الحكم سبيل العلم؛ فإن العلم لله علم واحدٌ،=

وَقَالَ بِالثَّانِي «ابْنُ سَعِيدٍ الكُلَّابِيُّ»، فَهُوَ عِنْدَهُ أَيْضاً صِفَةٌ وَاحِدَةٌ مَوْجُودَةٌ خَارِجاً، لَكِنْ لَا تَعْرِضُ لَهَا هَذِهِ الأُمُورُ إِلَّا فِيمَا لَا يَزَالُ، فَمِنْ حَيْثُ تَعَلُّقُهَا فِيمَا لَا يَزَالُ بِشَيْءٍ عَلَى وَجْهِ الاقْتِضَاءِ لِفِعْلِهِ تُسَمَّى أَمْراً، أَوْ لِتَرْكِهِ تُسَمَّى نَهْياً، وَقِسْ عَلَى ذَلِكَ. هَكَذَا نَقَلَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الأُصُولِ كَـ«العَضُدِ» وَ«التَّاجِ» وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ وَقَفْنَا عَلَى كَلَامِهِ، وَبَعْضُ المُتَكَلِّمِينَ عَنْ «عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدٍ».

وَالَّذِي عِنْدَ «المُقْتَرَحِ» وَ«الشَّهْرَسْتَانِيِّ» فِي «النِّهَايَةِ» وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ المُتَكَلِّمِينَ أَنَّ «ابْنَ سَعِيدٍ» يَقُولُ بِتَعَدُّدِ الكَلَامِ إِلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ أَزَلًا وَفِيمَا لَا يَزَالُ، فَلَيْسَ الكَلَامُ عِنْدَهُ صِفَةً وَاحِدَةً، بَلْ سَبْعُ صِفَاتٍ كُلُّهَا قَدِيمَةٌ، وَهَذَا هُوَ المَشْهُورُ فِي النَّقْلِ عَنِ «ابْنِ سَعِيدٍ»، خِلَافاً لِـ«الغُنَيْمِيِّ».

فَتَحَصَّلَ أَنَّ هَذِهِ أَقْوَالٌ ثَلَاثَةٌ: قَوْلٌ بِالوَحْدَةِ وَالتَّنَوُّعِ أَزَلًا وَفِيمَا لَا يَزَالُ، وَقَوْلٌ بِالوَحْدَةِ وَالتَّنَوُّعِ فِيمَا لَا يَزَالُ دُونَ الأَزَلِ، وَقَوْلٌ بِالتَّعَدُّدِ.

تعلق الكلام تعلق دلالة

وَعَلَى هَذِهِ الأَقْوَالِ يَتَنَزَّلُ التَّعَلُّقُ، وَإِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّ تَعَلُّقَ الكَلَامِ تَعَلُّقُ دَلَالَةٍ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ لَهُ جِهَتَانِ:

= وهو متعلّق بجميع المعلومات المختلفة والمتماثلة وبما كان ويكون، والعلم بما كان خلاف العلم بما سيكون، ولم يدل هذا على تعدد العلم في ذاته، بل اختلفت متعلَّقاته، لا ذاته. (أصول الدين، مخ/ق١٤٠/ب).

- **جِهَةُ دَلَالَةٍ فِي نَفْسِهِ عَلَى مَعْلُومَاتِهِ الَّتِي لَا نِهَايَةَ لَهَا**، مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ مُخَاطَبٍ، وَهَذِهِ الجِهَةُ ثَابِتَةٌ أَزَلًا وَفِيمَا لَا يَزَالُ، وَعَلَيْهَا يَتَنَزَّلُ قَوْلُ الشَّيْخِ «**السَّنُوسِيِّ**» رحمه الله فِي «**شَرْحِ الصُّغْرَى**»: «كَلَامُ اللهِ القَائِمُ بِذَاتِهِ هُوَ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ»، إِلَى أَنْ قَالَ: «ثُمَّ هُوَ مَعَ وَحْدَتِهِ مُتَعَلِّقٌ أَيْ: دَالٌّ أَزَلًا وَأَبَداً عَلَى جَمِيعِ مَعْلُومَاتِهِ الَّتِي لَا نِهَايَةَ لَهَا»[1]. انْتَهَى.

فَلَيْسَ لَهُ عَلَى هَذِهِ الجِهَةِ إِلَّا تَنْجِيزِيٌّ قَدِيمٌ كَمَا يُصَرِّحُ بِهِ قَوْلُ «**الشَّيْخِ**»: «مُتَعَلِّقٌ» أَيْ: دَالٌّ أَزَلًا وَأَبَداً.

- **وَجِهَةُ دَلَالَتِهِ عَلَى مَعْنَاهُ فِي نَفْسِهِ مِنْ حَيْثُ اعْتِبَارُ المُخَاطَبِ**، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ عَلَى هَذِهِ الجِهَةِ أَيْضاً إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُمْعِنَ النَّظَرَ فَلَا نَجِدُهُ يَدُلُّ عَلَى المَعْلُومَاتِ إِلَّا دَلَالَةً قَدِيمَةً، فَلَا يَتَعَلَّقُ بِهَا إِلَّا تَنْجِيزِيًّا قَدِيماً، وَاسْتَأْنِسْ لَهُ إِنْ شِئْتَ مِمَّا عُلِمَ أَنَّ الحَيْثِيَّةَ تَرِدُ لِأُمُورٍ ثَلَاثَةٍ:

- **أَحَدُهَا**: الإِطْلَاقُ، كَقَوْلِكَ: «الإِنْسَانُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ إِنْسَانٌ جِسْمٌ».

- **وَثَانِيهَا**: التَّعْلِيلُ، كَقَوْلِكَ: «النَّارُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا حَارَّةٌ تُسَخِّنُ المَاءَ».

- **وَثَالِثُهَا**: التَّقْيِيدُ، كَقَوْلِكَ: «الإِنْسَانُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ صَحِيحٌ أَوْ مَرِيضٌ مَوْضُوعُ عِلْمِ الطِّبِّ».

---

(١) شرح العقيدة الصغرى للإمام السنوسي (ص٣١) الطبعة الأولى، مطبعة الاستقامة.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ الحَيْثِيَّةَ هُنَا لَا يَصِحُّ أَنْ يُرَادَ بِهَا المَعْنَى الأَوَّلُ، وَكَذَا الثَّانِي، وَإِنَّمَا المُرَادُ هُوَ الثَّالِثُ الَّذِي هُوَ التَّقْيِيدُ، وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ مَا وَقَعَ بِهِ التَّقْيِيدُ خَارِجٌ عَنْ مَدْلُولِ المُقَيَّدِ، وَعُلِمَ أَيْضاً أَنَّ الخَارِجَ لَا يَتَبَدَّلُ بِهِ المَدْلُولُ بِحَسْبِ دَلَالَةِ الدَّالِّ عَلَيْهِ.

وَإِنِ اعْتَبَرْنَاهُ مِنْ حَيْثُ تَعَلُّقُهُ بِالمُخَاطَبِ وَتَوَجُّهُهُ إِلَيْهِ فَهَذَا يَتَأَتَّى فِيهِ الصَّلَاحِيَّةُ وَالتَّنْجِيزُ، فَعَلَى القَوْلِ بِالتَّعَدُّدِ أَوْ بِالوَحْدَةِ وَالتَّنَوُّعِ فِي الأَزَلِ وَفِيمَا لَا يَزَالُ يَتَعَلَّقُ بِنَا صَلَاحِيًّا قَدِيماً فِي الأَزَلِ، وَتَنْجِيزِيًّا حَادِثاً فِيمَا لَا يَزَالُ، وَعَلَى القَوْلِ بِالوَحْدَةِ وَالتَّنَوُّعِ فِيمَا لَا يَزَالُ يَتَعَلَّقُ بِنَا فِيمَا لَا يَزَالُ تَعَلُّقاً تَنْجِيزِيًّا حَادِثًا، وَلَا إِشْكَالَ فِي ذَلِكَ.

وَهَلْ هُوَ فِي الأَزَلِ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ صَالِحٌ لِأَنْ يَتَعَلَّقَ بِنَا أَمْ لَا؟ صَرَّحَ «**تَاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ**» فِي «**شَرْحِ المُخْتَصَرِ الحَاجِبِيِّ الأَصْلِيِّ**» بِأَنَّهُ صَالِحٌ لِذَلِكَ، وَعِبَارَتُهُ كَمَا نَقَلَهَا «**كَمَالُ الدِّينِ ابْنُ أَبِي شَرِيفٍ**» وَ«**شِهَابُ الدِّينِ العَبَّادِيُّ**»: «وَلَا أَقُولُ أَمْرُ المَعْدُومِ كَمَا فَعَلَ المُصَنِّفُ - يَعْنِي «**ابْنَ الحَاجِبِ**» -؛ إِذْ لَا يَلْزَمُ مِنَ الحُكْمِ عَلَى المَعْدُومِ تَسْمِيَةُ الكَلَامِ أَمْراً وَنَهْياً، فَمِنَّا مَنْ قَالَ بِالحُكْمِ عَلَى المَعْدُومِ وَامْتَنَعَ مِنْ تَسْمِيَةِ الكَلَامِ فِي الأَزَلِ أَمْراً»[1]. انْتَهَى.

---

(١) نص كلام الإمام **تاج الدين السبكي**: «لا أقول خطاب المعدوم كما ترجم بعضهم المسألة به؛ إذ في تسمية الكلام في الأزل خطابًا خلافٌ لأن الخطاب يستدعي مواجهة، وهي لا تمكن من المعدوم كما فعل المصنف، إذ لا يلزم من الحكم على المعدوم تسمية الكلام=

فَهِيَ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ مَنْ لَا يُسَمِّي الكَلَامَ فِي الأَزَلِ أَمْراً ـ وَهُوَ الَّذِي لَا يَقُولُ بِالتَّنَوُّعِ فِي الأَزَلِ ـ يَقُولُ بِالحُكْمِ عَلَى المَعْدُومِ، وَهُوَ مَعْنَى التَّعَلُّقِ الصَّلَاحِيِّ الَّذِي يُعَبِّرُونَ عَنْهُ بِالمَعْنَوِيِّ تَارَةً وَبِالعَقْلِيِّ أُخْرَى.

وَبِالجُمْلَةِ فَهُنَاكَ أُمُورٌ ثَلَاثَةٌ:

ـ اعْتِبَارُ الكَلَامِ فِي حَدِّ ذَاتِهِ.

ـ وَاعْتِبَارُهُ مِنْ حَيْثُ المُخَاطَبِ مُتَعَلِّقًا بِمَعَانِيهِ.

ـ وَاعْتِبَارُهُ مِنْ حَيْثُ المُخَاطَبِ مُتَعَلِّقاً بِالمُخَاطَبِ.

فَلَيْسَ عَلَى الأَوَّلِ وَكَذَا عَلَى الثَّانِي إِلَّا التَّعَلُّقُ التَّنْجِيزِيُّ القَدِيمُ عَلَى سَائِرِ الأَقْوَالِ، وَعَلَى الثَّالِثِ لَهُ تَعَلُّقٌ صَلَاحِيٌّ قَدِيمٌ وَتَنْجِيزِيٌّ حَادِثٌ عَلَى القَوْلِ بِالتَّعَدُّدِ، وَكَذَا عَلَى القَوْلِ بِالوَحْدَةِ وَالتَّنَوُّعِ فِي الأَزَلِ وَفِيمَا لَا يَزَالُ.

وَأَمَّا عَلَى القَوْلِ بِالوَحْدَةِ وَعَدَمِ التَّنَوُّعِ فِي الأَزَلِ فَالتَّنْجِيزِيُّ الحَادِثُ لَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَأَمَّا الصَّلَاحِيُّ فَقَدْ سَمِعْتَ فِيهِ نَصَّ ذَلِكَ الإِمَامِ الحَبْرِ الفَهَّامِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ إِنْ بَنَيْنَا عَلَى أَنَّ «ابْنَ سَعِيدٍ» يَقُولُ بِوُجُودِ هَذِهِ الصِّفَاتِ فِي الأَزَلِ، وَإِنَّمَا يَمْتَنِعُ مِنْ تَسْمِيَةِ الكَلَامِ بِهَا، وَهُوَ خِلَافُ مَا وَقَفْنَا عَلَيْهِ مِنْ كَلَامِ غَيْرِهِ.

= أمرا أو نهيا، فمِنَّا من قال بالحكم على المعدوم وامتنع من تسمية الكلام في الأزل أمرًا، كما ستعرف إن شاء الله تعالى». (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ج٢/ص٦٤).

وَإِيضَاحُ المَسْأَلَةِ أَنَّ الأَئِمَّةَ ذَكَرُوا فِي الكَلَامِ مَسْأَلَتَيْنِ، كُلٌّ مِنْهُمَا وَقَعَ فِيهِ خِلَافٌ:

* **المَسْأَلَةُ الأُولَى:** أَنَّ الكَلَامَ فِي الأَزَلِ هَلْ يُسَمَّى خِطَاباً أَمْ لَا؟ وَجَعَلُوا الخِلَافَ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ بَيْنَ «**الأَشْعَرِيِّ**» وَ«**القَاضِي**» و«**الآمِدِيِّ**»، فَـ«**الأَشْعَرِيُّ**» قَائِلٌ بِتَسْمِيَتِهِ خِطَاباً، وَهُمَا قَائِلَانِ بِعَدَمِ تَسْمِيَتِهِ، وَالمُحَقِّقُونَ مِنَ الأُصُولِيِّينَ عَلَى أَنَّ الخِلَافَ فِيهَا لَفْظِيٌّ مَبْنِيٌّ عَلَى تَفْسِيرِ الخِطَابِ[1].

* **المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ:** أَنَّ الكَلَامَ فِي الأَزَلِ هَلْ يَتَنَوَّعُ إِلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ أَمْ لَا يَتَنَوَّعُ؟ وَجَعَلُوا الخِلَافَ فِي هَذِهِ المَسْأَلَة بَيْنَ «**الأَشْعَرِيِّ**» وَ«**ابْنِ سَعِيدٍ**»، فَالأَوَّلُ قَالَ: نَعَمْ، وَالثَّانِي: لَا.

وَالخِلَافُ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ حَقِيقِيٌّ، فَـ«**الأَشْعَرِيُّ**» يَقُولُ بِقِدَمِ هَذِهِ الصِّفَاتِ، وَ«**الكُلَّابِيُّ**» يَقُولُ بِحُدُوثِهَا مَعَ قِدَمِ المُشْتَرَكِ بَيْنَهُمَا.

وَلَمَّا اسْتُبْعِدَ هَذَا فِي حَقِّهِ بِأَنَّهُ أَجَلُّ مِنْ أَنْ يَقُولَ بِوُجُودِ الجِنْسِ دُونَ الأَنْوَاعِ أَجَابَ عَنْهُ القَاضِي عَضُدُ المِلَّةِ وَالدِّينِ «**الإِيجِيُّ**» فِي شَرْحِهِ عَلَى «**ابْنِ الحَاجِبِ الأَصْلِيِّ**» بِأَنَّ «**عَبْدَ اللهِ**» يَمْنَعُ كَوْنَهَا

---

(١) قال الإمام **تاج الدين السبكي**: في تسمية الكلام في الأزل خطابًا خلافٌ مفرَّعٌ على تفسير الخطاب، فمن قائلٍ: إنه الكلام الذي يقصد به إفهامُ مَنْ هو متهيّئٌ للفَهْمِ، ومِنْ قائلٍ: الذي يُعلَمُ منه أنه يُقْصَدُ به الإفهامُ، فعلى هذا هو خطابٌ، دون الأوّلِ. (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ج١/ص٤٩٠)

أَنْوَاعَهُ، بَلْ عَوَارِضُهُ بِحَسْبِ التَّعَلُّقِ، فَيَجُوزُ خُلُوُّهُ عَنِ التَّعَلُّقِ، وَلَا يَجْعَلُ التَّعَلُّقَ مِنْ حَقِيقَتِهِ، وَلَهُ تَحْقِيقٌ وَتَدْقِيقٌ فِي عِلْمِ الكَلَامِ[1]. انْتَهَى.

قَالَ المَوْلَى «سَعْدُ الدِّينِ»: وَالتَّدْقِيقُ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ هُوَ أَنَّ الكَلَامَ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ لَا يُؤْخَذُ فِي حَقِيقَتِهِ التَّعَلُّقُ، ثُمَّ يَتَكَثَّرُ تَكَثُّراً اعْتِبَارِيًّا بِحَسْبِ اعْتِبَارِ التَّعَلُّقَاتِ، فَمِنْ حَيْثُ تَعَلُّقُهُ بِمَا لَوْ فُعِلَ يَسْتَحِقُّ فَاعِلُهُ المَدْحَ وَتَارِكُهُ الذَّمَّ يُسَمَّى أَمْراً، وَبِالعَكْسِ يُسَمَّى نَهْياً، وَعَلَى هَذَا القِيَاسِ، وَلَا يَكُونُ هَذَا تَنَوُّعاً لَهُ، كَالعِلْمِ يَتَعَلَّقُ بِالمَعْلُومَاتِ المُخْتَلِفَةِ وَلَا يَصِيرُ بِاعْتِبَارِهَا أَنْوَاعاً مُتَعَدِّدَةً، وَكَذَلِكَ القُدْرَةُ[2]. انْتَهَى كَلَامُهُ فِي حَوَاشِيهِ.

وَمِثْلُ هَذَا الجَوَابِ مَعَ تَدْقِيقِهِ لَهُ فِي «شَرْحِ المَقَاصِدِ»، فَقَوْلُ كُلٍّ مِنْهُمَا: «وَلَا يُجْعَلُ التَّعَلُّقُ مِنْ حَقِيقَتِهِ» دَلِيلٌ عَلَى نَفْيِ التَّعَلُّقِ فِي الأَزَلِ.

وَمِثْلُهُ لِـ«ابْنِ أَبِي شَرِيفٍ» عِنْدَ قَوْلِ «المَحَلِّيِّ»: أَيْ: عَوَارِضُ لَهُ

---

(١) شرح الإيجي على مختصر المنتهى (ج٢/ص ٢٦٢).

(٢) نص كلام التفتازاني في بيان ذلك التحقيق: هو أن الكلام صفة واحدة أزلية لا تدخل في حقيقة التعلّق، ثم يتكثّر تكثّرًا اعتباريًّا بحسب اعتبار التعلقات، فمن حيث تعلُّقه بما لو فُعِلَ يستحقُّ فاعِلُه المدحَ وتاركُه الذمَّ يسمَّى أمرًا، وبالعكس نهيًا، وعلى هذا القياس، ولا يكون هذا تنوعا له، كالعلم يتعلَّقُ بالمعلومات المختلفة ولا يصير باعتباره أنواعًا متعدّدة، وكذا القدرة. (حاشية على شرح الإيجي على مختصر المنتهى (ج٢/ص ٢٦٣).

يَجُوزُ خُلُوُّهُ عَنْهَا، تَحْدُثُ بِحَسْبِ التَّعَلُّقَاتِ، فَقَالَ: «يَعْنِي أَنَّ الكَلَامَ صِفَةٌ وَاحِدَةٌ...» إِلَى آخِرِهِ.

وَمِثْلُهُ مَا تَقَدَّمَ عَنِ «**المُقْتَرِحِ**» مِنْ أَنَّ قَوْلَ «**عَبْدِ اللهِ**» بِنَاءٌ عَلَى أَنَّ تَعَلُّقَاتِ الصِّفَاتِ الأَزَلِيَّةِ بِمُتَعَلَّقَاتِهَا مِنْ قَبِيلِ الإِضَافَاتِ[1]، لَا مِنْ قَبِيلِ صِفَاتِ النَّفْسِ.

وَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الخِلَافَ حَقِيقِيٌّ، وَرُبَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ «**ابْنِ عَرَفَةَ**»، وَنَصُّهُ: «وَفِي «**الإِرْشَادِ**» قَالَ «**عَبْدُ اللهِ بْنِ سَعِيدٍ**» مِنْ أَصْحَابِنَا: الكَلَامُ الأَزَلِيُّ لَا يَتَّصِفُ بِأَنَّهُ أَمْرٌ نَهْيٌ إِلَّا عِنْدَ اسْتِجْمَاعِ المُخَاطَبِينَ شَرَائِطَ التَّكْلِيفِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَتَّصِفُ الكَلَامُ بِهَذِهِ الأَحْكَامِ، وَهِيَ مِنْ صِفَاتِ الأَفْعَالِ عِنْدَهُ، كَكَوْنِهِ خَالِقاً.

وَالصَّحِيحُ قَوْلُ شَيْخِنَا: إِنَّ الكَلَامَ الأَزَلِيَّ لَمْ يَزَلْ مُتَّصِفاً بِأَنَّهُ أَمْرٌ

---

(١) وذلك عندما أورد الإمام **المقترح** كلام ابن سعيد على المقدمة القائلة بأن الكلام لو كان أزليا لكان في الأزل أمراً ونهياً، فقال: قد منعها عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب، وقال: لا يلزم من ثبوت الكلام في الأزل أن يكون أمراً. وهذا بناء على أن تعلق الصفات الأزلية بمتعلَّقاتها من قبيل الإضافات، لا من قبيل صفات النفس، فقال على هذا: الكلام في الأزل لا يكون أمراً، ثم يصيرُ أمراً فيما لا يزال، كما يقول في كونه خالقاً رازقاً. وهذا بعيدٌ عن التحقيق؛ فإنه يستحيل وجود الصفة المتعلقة غير متعلِّقةٍ، فإنا إذا عرضنا على عقولنا علماً لا يتعلق بمعلوم، وإرادة لا تتعلق بمراد، وخبراً لا يتعلق بمخبَر، استحال الوصفُ، وكذلك إذا عرضنا على عقولنا أمراً لا يتعلق بمأمور امتنع ذلك. (شرح الإرشاد، ص ٢٠٥ ـ ٢٠٦).

نَهْيٌ خَبَرٌ ، وَالمَعْدُومُ مَأْمُورٌ عَلَى تَقْدِيرِ وُجُودِهِ[١] ، حَسْبَمَا مَرَّ»[٢] .

فَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ عَلَى قَوْلِ «ابْنِ سَعِيدٍ» لَيْسَ المَعْدُومُ مَأْمُوراً .

لا يعقل ثبوت كلام نفسي بلا امر ونهي وخبر

قُلْتُ: وَلَكِنَّ النَّفْسَ إِلَى مَا قَالَهُ «التَّاجُ السُّبْكِيُّ» أَمْيَلُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُعْقَلُ ثُبُوتُ كَلَامٍ نَفْسِيٍّ لَيْسَ فِيهِ مَعْنَى الأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالخَبَرِ إِلَى آخِرِهَا ؛ إِذِ الكَلَامُ النَّفْسِيُّ هُوَ نِسْبَةٌ ، وَالنِّسْبَةُ إِمَّا إِخْبَارِيَّةٌ وَإِمَّا إِنْشَائِيَّةٌ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ خَبَراً وَلَا إِنْشَاءً فَلَا يَكُونُ نِسْبَةً ، فَلَا يَكُونُ كَلَامًا ، لَكِنَّ التَّالِي مُنْتَفٍ ، فَثَبَتَتْ هَذِهِ الأُمُورُ أَزَلًا ، لَكِنَّهَا لَا تُسَمَّى بِهَذِهِ الأَسَامِي ، وَيُمْكِنُ رَدُّ كَلَامِ «العَضُدِ» وَغَيْرِهِ إِلَى هَذَا .

وَلْنُمْسِكْ ؛ فَإِنَّ هَذِهِ المَسْأَلَةَ مِمَّا تَحَارُ فِيهَا القَطَا وَتَقْصُرُ دُونَهَا الخُطَى ، وَاللهُ يَقُولُ الحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوَكِيلُ .

---

(١) قال الإمام تقي الدين المقترح: ينقسم المعدومُ إلى ما علم اللهُ أنه لا يُوجَد ، وإلى ما علم اللهُ أنه سيوجَدُ ، فالقسم الأول لا يصح أن يكون متعلَّقاً للأمر ، والثاني متعلَّقُ الأمر ، لكن لا على جهة التنجيز . فالحاصلُ أن تعلق الأمر بالمعدوم يستدعي أن لا يكون الطلبُ على جهة التنجيز ، والمعدوم لا يكون مما علم أنه لا يوجَدُ . (شرح الإرشاد ، ص ٢٠٩).
ثم قال: إذا قال القائل: «المعدوم مأمورٌ على تقدير الوجود» ، فليفهم الفاهمُ أن التقدير في حق الباريء محالٌ ، وإنما التقدير بالنسبة إلينا ، فإنا إذا قدّرنا المعدوم لا يوجَد حكمنا بإحالة تعلق الطلب به ، فإن قدّرنا وجودَهُ حكمنا بصحة تعلق الأمر به ، وليس في حق الباريء إلا العلم بأنه سيكون . وإذا حذقنا وحققنا قلنا: الأمر لا يتعلق بالمعدوم ، وإنما يتعلق بالموجود المتوقع . وهو معنى صاحب الكتاب: «إنه أمر بما سيكون» . فكما أن العلم الأزلي متعلق بالموجود الذي سيكون ، كذلك الطلب الأزلي متعلّق بالمكلَّف الذي سيكون . (شرح الإرشاد ، ص ٢٠٩)

(٢) راجع كتاب الإرشاد للجويني ، (ص ١١٩ ـ ١٢٠).

وَهَذِهِ الاعْتِبَارَاتُ الثَّلَاثُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى أَخْذِ المَسْأَلَةِ عَلَى سَبِيلِ الإِطْلَاقِ، وَأَمَّا إِذَا تَنَزَّلْنَا وَأَعْطَيْنَا المَسْأَلَةَ حَقَّهَا، فَنَجْعَلُ المَسْأَلَةَ عَلَى اعْتِبَارَيْنِ: أَحَدُهُمَا لِلْمُتَكَلِّمِينَ، وَثَانِيهِمَا لِلْأُصُولِيِّينَ:

- **أَمَّا اعْتِبَارُ المُتَكَلِّمِينَ:** فَهُوَ أَنَّ الكَلَامَ يُعْتَبَرُ دَالًّا عَلَى مَعْلُومَاتِهِ الَّتِي لَا نِهَايَةَ لَهَا، وَيَقْطَعُونَ النَّظَرَ عَنِ المُخَاطَبِ؛ إِذْ لَا حَاجَةَ لَهُمْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا يَبْحَثُونَ عَمَّا يَجِبُ لِلصِّفَاتِ فِي نَفْسِهَا، مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ المُخَاطَبِ وَغَيْرِهِ.

- **وَأَمَّا بِاعْتِبَارِ الأُصُولِيِّينَ:** فَهُوَ أَنَّ الكَلَامَ يُعْتَبَرُ مِنْ حَيْثُ تَعَلُّقُهُ بِالمُخَاطَبِ، وَلَا يَعْتَبِرُونَهُ فِي حَدِّ ذَاتِهِ؛ إِذْ لَا حَاجَةَ لَهُمْ فِي اعْتِبَارِهِ مِنْ تِلْكَ الحَيْثِيَّةِ؛ لِأَنَّ الأُصُولِيَّ إِنَّمَا يَبْحَثُ عَنْ أَحْوَالِ أَفْعَالِ العِبَادِ مِنْ وُجُوبٍ وَغَيْرِهِ مِنْ حَيْثُ أَخْذُهَا مِنَ الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ، فَلِذَا اعْتَبَرُوهُ مِنْ حَيْثُ تَعَلُّقُهُ بِالمُخَاطَبِ لِدَلَالَتِهِ مِنْ هَذِهِ الحَيْثِيَّةِ عَلَى أَحْوَالِ أَفْعَالِ العِبَادِ الَّتِي يَبْحَثُونَ عَنْهَا.

وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ السَّائِلَ إِنَّمَا قَصَدَ إِيضَاحَ المَسْأَلَةِ عَلَى طَرِيقِ المُتَكَلِّمِينَ، فَيَنْبَغِي حِينَئِذٍ أَنْ نَقْتَصِرَ لَهُ عَلَى **التَّعَلُّقِ التَّنْجِيزِيِّ القَدِيمِ**.

وَبِالجُمْلَةِ فَتَعَلُّقُ الكَلَامِ تَعَلُّقُ دَلَالَةٍ، وَالدَّلَالَةُ لَهَا نِسْبَةٌ إِلَى الشَّيْءِ الدَّالِّ، وَإِلَى المَعْنَى المَدْلُولِ عَلَيْهِ، وَإِلَى الفَاهِمِ وَهُوَ المَدْلُولُ لَهُ، وَلَا مَعْنَى لِاعْتِبَارِ الأَمْرِ الأَوَّلِ هُنَا، فَبَقِيَ الثَّانِي وَالثَّالِثُ، فَالمُتَكَلِّمُونَ

اعْتَبَرُوا الثَّانِي، وَالأُصُولِيُّونَ اعْتَبَرُوا الثَّالِثَ، وَوَجْهُهُ مَا سَبَقَ، وَهَذَا مَعْنىً لَطِيفٌ، يَحْتَاجُ فِي فَهْمِهِ إِلَى طَبْعٍ شَرِيفٍ.

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ نَصَّ الشَّيْخُ «**السَّنُوسِيُّ**» فِي شَرْحِ أَوَائِلِ «**المُقَدِّمَاتِ**»[1] عَلَى التَّعَلُّقَيْنِ مَعاً حَيْثُ عَرَّفَ الحُكْمَ الشَّرْعِيَّ، وَهُوَ مِنَ المُتَكَلِّمِينَ.

قُلْتُ: إِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّ تِلْكَ المُقَدِّمَةَ الَّتِي عَرَّفَ فِيهَا الحُكْمَ الشَّرْعِيَّ مِنَ الأُصُولِيِّ، فَلَعَلَّهُ مَرَّ عَلَى مَذْهَبِهِمْ، وَإِنَّمَا يُشْكِلُ هَذَا التَّحْرِيرُ عَلَى مَا فِي المُطَوَّلَاتِ كَـ«**ابْنِ عَرَفَةَ**» وَ«**شَرْحِ المَقَاصِدِ**» وَ«**الفِهْرِيِّ**» وَغَيْرِهَا، فَإِنَّهَا قَاضِيَةٌ بِأَنَّ المُتَكَلِّمِينَ يَعْتَبِرُونَهُ أَيْضاً مِنْ حَيْثُ المُخَاطَبُ، فَالمُعَوَّلُ حِينَئِذٍ عَلَى مَا قَبْلَ هَذَا مِنْ تَنْزِيلِ هَذِهِ الاعْتِبَارَاتِ عَلَى تِلْكَ المَقَالَاتِ، وَاللهُ المُوَفِّقُ.

وَلَمْ أَقِفْ لِأَحَدٍ عَلَى كَلَامٍ فِي التَّعَلُّقِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الكَلَامِ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ وَلَا مِنَ المُتَأَخِّرِينَ يَشْفِي الغَلِيلَ وَيَحْسِمُ دَاءَ العَلِيلِ، غَيْرَ أَنَّ «**الوجهاني**»[2] وَقَفْتُ لَهُ عَلَى كَلَامٍ أَوْهَى مِنْ بَيْتِ العَنْكَبُوتِ لَا يَبْلُغُ بِهِ الإِنْسَانُ غَايَةَ الأَمَانِيِّ، بَلْ هُوَ كَلَامٌ سَاقِطٌ لَا يُمْكِنُ دُخُولُهُ تَحْتَ قَاعِدَةٍ وَلَا ضَابِطٍ.

---

(١) راجع شرح المقدمات للإمام السنوسي (ص٥٦ ـ ٥٧).

(٢) قال الوجهاني في شرحه على الصغرى: والكلام له تعلقان: صلاحي وتنجيزي، فالصلاحيُّ قديم، والتنجيزي حادث، وهذا بالنسبة إلى أفعال المكلفين، وأما بالنسبة إلى الواجب والمستحيل والجائز فهو تنجيزي قديم. (مخ/ق٩٨)

وَالشَّيْخُ «أَحْمَدُ الغُنَيْمِيُّ الأَنْصَارِيُّ الخَزْرَجِيُّ» وَقَفْتُ لَهُ عَلَى قَوْلِهِ: «بَقِيَ الكَلَامُ فِي تَعَلُّقِ صِفَاتِ الكَلَامِ وَأَقْسَامِهِ هَلْ هُوَ نَفْسِيٌّ قَدِيمٌ؟ أَوْ مُتَجَدِّدٌ حَادِثٌ؟ أَوِ البَعْضُ نَفْسِيٌّ قَدِيمٌ وَالبَعْضُ حَادِثٌ؟ وَهُوَ مَبْحَثٌ تَحَيَّرَتْ فِيهِ عُقُولُ الفُحُولِ، وَمَذْهَبُ الشَّيْخِ «الأَشْعَرِيِّ» رَحِمَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ فِيهِ أَنَّ تَعَلُّقَهُ بِسَائِرِ أَقْسَامِهِ الاعْتِبَارِيَّةِ قَدِيمٌ.

وَمَنْ رَامَ التَّفْصِيلَ فَعَلَيْهِ بِشَرْحِ جَمْعِ الجَوَامِعِ لِلْمُحَقِّقِ «المَحَلِّيِّ» وَحَوَاشِيهِ، وَكَذَلِكَ «العَضُدِ» وَمَا عَلَيْهِ لِـ«السَّعْدِ» وَغَيْرِهِ مِنَ الأَفَاضِلِ، وَقَدْ أَفْرَدَ النَّاسُ مَسْأَلَةَ الكَلَامِ وَتَعَلُّقَاتِهِ بِرَسَائِلَ، رُبَّمَا سَرَقَ بَعْضَهَا بَعْضُ النَّقَلَةِ المُقَلِّدِينَ، وَلَمْ يَعْزُ الكَلَامَ كَمَا هُوَ عَادَتُهُ إِلَى النَّاقِلِينَ». انْتَهَى.

فَانْظُرْهُ تَجِدْهُ إِجْمَالًا عَلَى إِجْمَالٍ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَمَنْ رَامَ التَّفْصِيلَ فَعَلَيْهِ...» فَنَقُولُ: قَدْ وَقَفْنَا عَلَى كَلَامِ «المَحَلِّيِّ» وَمَا عَلَيْهِ لِـ«العَبَّادِيِّ» وَ«ابْنِ أَبِي شَرِيفٍ» وَ«النَّاصِرِ اللَّقَّانِيِّ» وَاعْتِرَاضَاتِ «الكُورَانِيِّ»، وَوَقَفْنَا عَلَى كَلَامِ «الوَلِيِّ العِرَاقِيِّ» وَعَلَى كَلَامِ شَيْخِ شُيُوخِنَا[1] فِي «شَرْحِ جَمْعِ الجَوَامِعِ»، وَعَلَى كَلَامِ «العَضُدِ» وَ«السَّعْدِ» عَلَيْهِ، رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى وَنَفَعَنَا بِهِمْ، فَمَا وَجَدْنَا هَذِهِ المَسْأَلَةَ بِحَسْبِ نَظَرِنَا القَاصِرِ مُحَرَّرَةً فِي كَلَامِهِمْ، وَلَيْتَنَا وَقَفْنَا عَلَى شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الرَّسَائِلِ الَّتِي ذَكَرَهَا لِيَظْهَرَ فِيهَا مِنَ الأُمُورِ الَّتِي الذِّهْنُ اعْتَبَرَهَا.

---

(١) وهو أبو علي اليوسي رحمه الله تعالى في شرحه المسمى بالبدور اللوامع في شرح جمع الجوامع.

وَلْيَكُنْ هَذَا آخِرُ مَا تَجِفُّ بِهِ الأَقْلَامُ، فَالحَمْدُ وَالشُّكْرُ لِمَوْلَانَا المَلِكِ العَلَّامِ، وَقَدْ جَاءَتْ بِعَوْنِ اللهِ هَذِهِ الرِّسَالَةُ مُشْتَمِلَةً عَلَى جَوَاهِرِ نُصُوصٍ مِنَ المَنْقُولِ، وَنَفَائِسِ فُصُوصٍ مِنَ المَعْقُولِ، رَزِينَةَ المَبَانِي، نَقِيَّةَ المَعَانِي، وَقَدْ ذَلَّلَتِ المَسَائِلَ الصِّعَابَ، وَأَزَالَتْ عَنِ الحَقِّ النِّقَابَ، وَفَصَلَتِ القِشْرَ مِنَ اللُّبَابِ، يَعْتَرِفُ بِذَلِكَ مَنْ سَلِمَ مِنْ بَلِيَّةِ العَصَبِيَّةِ، وَاجْتَنَبَ مُضِلَّاتِ الحَمِيَّةِ، وَطَالَعَ غَيْرَهَا مِنَ الدَّفَاتِرِ الكِبَارِ، وَالدَّوَاوِينِ الصِّغَارِ، وَظَهَرَتْ مَحَاسِنُ الإِنْصَافِ عَلَى شِيمَةِ الأَشْرَافِ.

هَذَا، وَأَعْتَرِفُ بِأَنِّي مُتَجَاوِزٌ حَدِّي بِتَصَدُّرِي لِلْجَوَابِ، فَمَا لِي وَلِسُلُوكِ هَذِهِ الفُصُولِ وَالأَبْوَابِ؟!

وَالحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ الأَرْضُ وَالسَّمَاوَاتُ، وَبِامْتِثَالِ أَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ المَبْعُوثِ مُتَمِّمًا لِلْكَمَالَاتِ، الَّذِي اخْتُصِرَ لَهُ الكَلَامُ فِي جَوَامِعِ تِلْكَ المَقَالَاتِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ خَدَمُوهُ بِخَالِصِ النِّيَّاتِ.

انْتَهَى مَا وَجَدْتُهُ مِنْ خَطِّ شَيْخِنَا عَلَّامَةِ دَهْرِنَا، فَحْلِ الفُحُولِ، وَالعَقْلِ المَسْلُولِ، وَذُو المَحَاسِنِ السَّنِيَّةِ، وَالنَّفَائِسِ الدُّرِّيَّةِ، عَالِمُ الأَعْلَامِ، وَيَاقُوتَةُ الأَنَامِ، وَحِيدُ دَهْرِنَا: أَبِي العَبَّاسِ سَيِّدِي أَحْمَدَ بْنِ مُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ اللَّمَطِيِّ البَكْرِيِّ، كَتَبَهُ وَهُوَ ابْنُ ٢٤ سنة، في سنة ١١١٢هـ.

فهرس

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

❋❋ ❋❋ ❋❋